زكريا أوزون

الإسلام هل هو الحل؟



الإســلام
هَل هوالحل؟

زكريا أوزون

الإسلام
هل هو الحل؟



رياض الريس للكتب والنشر
RIAD EL-RAYYES BOOKS

IS ISLAM THE SOLUTION

By

Zakaria Ouzon

First Published in January 2007

BEIRUT- LEBANON
elrayyes@sodetel.net.lb • www.elrayyes-books.com
• www.elrayyesbooks.com

ISBN 9953-21-268-6

تصميم الغلاف: محمد حمادة

الطبعة الأولى: كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧

IS ISLAM THE SOLUTION

By

Zakaria Ouzon

First Published in January 2007
Copyright © **Riad El-Rayyes Books S.A.R.L.**
BEIRUT- LEBANON
elrayyes@sodetel.net.lb • www.elrayyes-books.com
• www.elrayyesbooks.com

ISBN 9953-21-268-6

تصميم الغلاف: محمد حمادة

الطبعة الأولى: كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧

المحتويات

الإهـــداء

إلى كل من يحترم العقل ويقدره.
إلى كل من يحتكم إلى العقل في الحكم على النقل.
إلى كل من أضاء شمعة الإبداع في ظلام التقليد الأعمى والتبعية.
إلى كل من أضاء شمعة الفكر في ظلام القياس والآبائية.
إلى كل من أحب الناس على اختلاف أجناسهم وأديانهم ومعتقداتهم.
إلى كل هؤلاء.. معاً في هذا المشوار الشائك الطويل.



المقدمة:

كثرت في الآونة الأخيرة الشعارات السياسية التي اتخذت من الإسلام غطاءً ومظهراً لها.

واستفادت عناصر وهيئات وأحزاب تلك الشعارات من الفساد الأخلاقي والإداري والمالي السائد في معظم أنظمة الحكم العربية والإسلامية القائمة من جهة، ومن براءة عامة المسلمين وشفافيتهم وتمسكهم بدينهم الحنيف من جهة أخرى.

وعلى الرغم من تأكيد تلك الأحزاب والهيئات على قوتها وقدرتها على بناء المستقبل الواعد والمأمول لتلك الأمة، فإن المعطيات التاريخية والواقع الأليم على الأرض لا يشيران إلى ذلك أبداً.

من هنا جاءت أبحاث هذا الكتاب لأبين لأبنائنا وأحفادنا في هذه الأمة أبعاد الحقيقة التي طالما سعيت وعملت في سبيلها، ولتكون شاهدة عليّ أني أديت الأمانة تجاههم على الرغم مما قد ينجم عن

ذلك من ردود مليئة بالعنف والقسوة والتكفير والتي أصبحت سمة أمتنا العربية والإسلامية، تلك الأمة التي أبت إلا أن تعيش ماضيها وتفخر به وتناست حاضرها وبناء مستقبلها فأصبحت وبجدارة أمة الماضي التي لا مكان لها بين أمم الحاضر اليوم.

زكريا أوزون

الفصل الأول

الإسلام والقضايا الفكرية



توطئة:

يمتلك الماديون أدلة علمية موضوعية كثيرة لإثبات مبادئهم وأفكارهم وآرائهم تجاه الأديان المختلفة كلها سماوية كانت أو غيرها.

وهم ليسوا كما يصورهم بعض رجال الدين طبقة من الناس الضائعة المنحلة أو الفاشلة أو الحشاشة أحياناً، بل العكس فإن فيهم كبار المفكرين والمثقفين والمبدعين كالفيلسوف نيتشه والمفكر ماركس والعالم ستيفن هوكينغ صاحب كرسي نيوتن في جامعة كامبردج البريطانية وغيرهم كثر.

ولن أتطرق للآراء والأفكار المادية فهي ليست موضع بحثنا هنا، لكنني أردت الإشارة إلى أن الأديان كلها لا تستطيع أن تقدم الإجابة التامة والكاملة للدلالة الموضوعية والعلمية على صدقية ومصدر رسالتها إلى الناس كافة؛ وعليه فإن اتباع أي من الأديان المختلفة يستند إلى التصديق والتسليم والإيمان بالغيب، وهو يقوم

على دليل إيماني لا علمي موضوعي.

والمتدينون المتعصبون لأي دين من الأديان يطالبون الآخرين بالإيمان والخضوع والتطبيق معتمدين على أدلة غيبية (ميتافيزيقية).

فمثلاً عندما يتحدثون عن الآخرة وما فيها من جنة ونار لأتباع هذا الدين أو ذاك، لا يملكون دليلاً علمياً موضوعياً لبرهان ما يذهبون إليه. فهل سبق للأموات أن عادوا وتحدثوا عما شاهدوا أو سمعوا؟ كذلك عندما يذكرون الوحي الذي يصل الإله برسوله فهل سبق للوحي أو الرسول أن غيروا قانوناً مادياً واحداً في الموت أو الحياة، وهم يلجأون دائماً إلى التخويف والترهيب والوعيد لكل ناكر لأفكارهم ومبادئهم ومعتقداتهم ويتمسكون بطرح أمور لم يصل العلم بعد إلى إجاباتها النهائية الشافية،كأن يسألوا عن سر الحياة وإمكانيتها على النجوم والكواكب في الفضاء، أو عن إلغاء الموت والمرض من الحياة علماً أن الإنسان اليوم استطاع وبجدارة أن يبحث في الكواكب وأن يقضي على الكثير من الأمراض ليؤجل بذلك الموت ويؤخره كثيراً.

وهكذا فالمتدينون يستندون إلى أدلة غيبية تجريدية تخيلية خيالية يطالبون، بل ويرغمون من خلالها الآخرين على تقديسها والتسليم بها والخضوع لها مع ما يتبعها من أحكام وتعاليم قد يدفع الآخرون أرواحهم وحياتهم ثمناً لجحودها أو إنكارها أو عدم الاقتناع والإيمان بها.

بعد تلك التوطئة التمهيدية ننتقل الآن إلى بحث موضوعنا عبر البنود الرئيسية التالية:

١ ـ الإسلام وحرية الاعتقاد والاختيار.

٢ـ الإسلام وحرية التعبير والنقد.

٣ ـ الإسلام والعلوم والعلماء.

وقبل الخوض في البنود السابقة لا بد من التطرق لمفهوم يُعدّ من أهم المفاهيم اليوم وهو مفهوم الحرية.

فالحرية في الثقافة العربية الإسلامية تنقسم في مفهومها حسب الزمان والتاريخ إلى مفهومين:

الأول: مفهوم تراثي تُعدُّ فيه الحرية مخالفة للعبودية، والإنسان الحرّ يقابله العبد الذي يخضع لنظام الرق السائد في الأيام الغابرة، ولا يتساوى السيد الحر مع العبد المأمور في الواجبات أو الحقوق حتى في أهمها وهو حق الحياة.

ومن يراجع ويبحث في التراث العربي الإسلامي لا يجد مفهوماً مغايراً لذلك في ما يتعلق بالحرية.

الثاني: مفهوم حديث ظهر في مطلع القرن التاسع عشر مع ظهور القوميات ومفاهيم الدولة والمواطنة في بلاد العالم الغربي التي انتقلت عبر المثقفين والباحثين والمستشرقين إلى المجتمع العربي الإسلامي، والحرية في هذه الحقبة تعني التحرر والتخلص من الاستعمار بكل أشكاله المختلفة (مباشر وغير مباشر).

وعلى الرغم من تطور الفكر الغربي في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين في مفهومه للحرية التي أصبح لها مفاهيم

ومنطلقات معنوية كثيرة، فإنها ـ الحرية ـ لا تخرج في مفهومها اليوم في المجتمعات العربية الإسلامية عما تم تبيانه سابقاً. فالعربي المسلم اليوم حرّ أبيّ عزيز إذا لم يكن على تراب أرضه قدم عسكرية أجنبية، وعندما يكون حاكمه ظالماً ديكتاتوراً سجونه مليئة بمعتقلي الفكر والرأي والمعارضة فإن ذلك لا يعوق حريته ويبقى حراً أبياً.

وعندما يعين أعضاء برلمان بلده تعييناً ويأتمرون بأوامر مجموعة متسلطة من أتباع وأعوان الحاكم الديكتاتور ولا يراعون مصالح الشعب والوطن، فإن ذلك لا يتعارض مع حريته ويبقى حراً أبياً.

وعندما يهب نفسه وفكره وضميره لقاء دراهم معدودات أو امتيازات تقدمها له السلطة في بلده فإن ذلك لا يعوق حريته ويبقى حراً أبياً.

وعندما لا يملك قوت يومه فيما أصحاب الشأن والنفوذ يكدسون الأموال في الأرصدة الخارجية ويطعمون كلابهم طعاماً مستورداً خاصاً يفوق ثمنه ثمن خبزه وطعامه، فإن ذلك لا يعوق حريته ويبقى حراً أبياً.

وعندما يرسل أولاده لخدمة العلم والوطن في الجيش ويعاملون كعبيد القرون الوسطى من قبل قائدهم وأعوانه، فإن ذلك لا يعوق حريته ويبقى حراً أبياً.

وهكذا وحسب مفهوم العربي المسلم المعاصر، فإن بلداً كألمانيا، بلد المرسيدس واللوفتهانزا، وبلداً كاليابان، بلد التكنولوجيا الأولى في العالم، ليست بلاداً حرة لوجود قواعد أميركية أجنبية على أراضيها بينما بلد كجيبوتي والصومال مثلاً هي بلاد حرة عربية أبية!!

بعد ذلك الإيضاح لمفهوم الحرية الذي لا بد منه، أعود للبحث في البنود الواردة سابقاً.



١

الإسلام وحرية الاعتقاد والاختيار

لم تكن شبه الجزيرة العربية قبل البعثة المحمدية بلداً يعبد كل سكانه الأصنام ويئدون البنات كما يصورها بعض دعاة الدين اليوم، بل كان لجزء من سكانها أفكار وأقوال وآراء في التوحيد وصفات الله واليوم الآخر، يشهد لذلك قولهم وشعرهم ونثرهم، ولعل من أشهر نماذج النثر آنذاك ما روي عن قس بن ساعدة الأيادي[١] الذي سمعه النبي (ص) في سوق عكاظ قبل الرسالة وحفظه أبو بكر الصديق عن ظهر قلب حيث يقول:

«أيها الناس اسمعوا وعوا، وإذا وعيتم فانتفعوا. إنه من عاش مات. ومن مات فات. وكل ما هو آت آت. مطر ونبات. وأرزاق وأقوات. وآباء وأمهات. وأحياء وأموات. وجمع وشتات. وآيات بعد آيات. ليل موضوع. وسقف مرفوع. ونجوم تغور. وأراض تمور. وبحور تموج. وتجارة تروج. وضوء وظلام. وبرّ وآثام. ومطعم

ومشرب. وملبس ومركب. ألا إن أبلغ العظات، السير في الفلوات والنظر إلى محل الأموات. إن في السماء لخبرا. وإن في الأرض لعبرا. ليل داج. وسماء ذات أبراج. وأرض ذات رتاج. وبحار ذات أمواج. ما لي أرى الناس يذهبون فلا يرجعون. أرضوا بالمقام فأقاموا. أم تُركوا هناك فناموا. أقسم بالله قسماً حقا. لا آثماً فيه ولا حانثا. إن لله دينا هو أحب إليكم من دينكم الذي أنتم عليه.. تباً لأرباب الغفلة من الأمم الخالية. والقرون الماضية. يا معشر أياد. أين الآباء والأجداد. وأين المريض والعواد. وأين الفراعنة الشداد.

أين من بنى وشيّد وزخرف نجد، وغره المال والولد. أين من بغى وطغى. وجمع فأوعى. وقال أنا ربكم الأعلى. ألم يكونوا أكثر منكم أموالاً وأطول منكم آجالا. طحنهم الثرى بكلكله. ومزقهم بتطاوله. فتلك عظامهم بالية. وبيوتهم خاوية. عمرتها الذئاب العاوية. كلّا بل هو المعبود...»

وقد قال أحد معاصري قس بن ساعدة عنه: «دنوت منه وسلّمت عليه فردّ السلام، وإذا بعين خرارة في أرض خواء ومسجد بين قبرين.. قال (قس)، هذا قبر أخوين لي كانا يعبدان الله معي في هذا المكان لا يشركان بالله شيئا». (**الأغاني** ٣ ـ ٢٣).

وكانت اليهودية سائدة في تيماء وفدك وخيبر ووادي القرى ويثرب، التي أصبحت لاحقاً عاصمة الإسلام وأصبحت تسمى المدينة، وفيها ثلاث قبائل رئيسية لليهود هي: بنو قريظة وبنو النضير وبنو قينقاع.

ولهم كتاب مقدس سموه (الكتاب) أوحاه الله إلى أنبيائهم ـ حسب زعمهم ـ ويصلّون خمس صلوات في اليوم[٢] يتجهون فيها إلى قبلتهم في بيت المقدس ويدفعون الصدقة (زَدَقة) من

أموالهم للفقراء ويصومون يوم عاشوراء ويسمح لنسائهم دخول الكنيس كل يوم سبت بعد ارتداء الحجاب(٣).

أما المسيحية فكانت من أهم مراكزها نجران حيث حولت كعبتها (كعبة نجران) بعد تنصر أهلها إلى بيعة، وكان الرهبان يعظون ويبشّرون في الأسواق. ولعل من أهم أتباع المسيحية (النصرانية) آنذاك السيدة خديجة بنت خويلد زوج النبي (ص) حيث تدل الأبحاث والأدلة المتقاطعة(٤) التي لا مجال لبحثها هنا على ذلك؛ فهي صاحبة لقب الطاهرة (قبل البعثة وبعدها) وهو لقب نصراني بحت يعود في أصوله إلى السيدة البتول مريم العذراء ولا علاقة له بالجاه أو الحسب أو النسب من قريب أو بعيد. والسيدة خديجة من بني أسد التي اعتنق معظم أهلها النصرانية، وعلى رأسهم ابنا عمها ورقة بن نوفل وعثمان بن الحويرث الذي حصل على أعلى لقب ديني نصراني (القس) آنذاك، وابنة عمها قتيلة (أم قتال) التي سعت للزواج من النبي (ص) قبلها؛ كما أن خادمها ميسرة الذي كانت ترسله مع النبي في تجارته نصراني أيضاً.

وفيما يلي بعض من شعر ورقة بن نوفل:

بدينك ربا ليس ربا كمثله وتركك جنات الجبال كما هيا

وإدراكك الدين الذي قد طلبته ولم تك عن توحيد ربك ساهيا

أدين لرب يستجيب ولا أرى أدين لمن لا يسمع الدهر داعيا

ومع قدوم الإسلام وضعت أسس جديدة للاعتقاد بالله وعقيدته وعُدّ الدين الجديد خاتم الأديان ودين التقرب الصحيح إلى الله.

حيث يقول تعالى: ﴿**إن الدين عند الله الإسلام**﴾[٥] آل عمران ـ ١٩.

وعُدّت الأمة التي تتبع الإسلام خير أمة بين الناس كما قوله تعالى: ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس**﴾ آل عمران ـ ١١٠.

أكثر من ذلك فإن ديناً غير الإسلام لا يقبله الله عز وجل كما في قوله تعالى:

﴿**ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين**﴾ آل عمران ـ ٨٥.

أما الديانات السابقة للإسلام (اليهودية والمسيحية خاصة) فقد ذكرت في كتاب الله على أنها محرّفة مبدّلة حيث يقول تعالى في اليهود[٦]:

﴿**أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون**﴾ البقرة ـ ٧٥.

وقوله تعالى:

﴿**فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون**﴾ البقرة ـ ٧٩.

وقوله تعالى:

﴿**وقالت اليهود يد الله مغلولة غلّت أيديهم ولُعنوا بما قالوا**﴾ المائدة ـ ٦٤.

وفي النصارى يقول تعالى:

﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم﴾ المائدة ـ ١٧.

وقوله تعالى:

﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة﴾ المائدة ـ ٧٣.

وقوله تعالى:

﴿ومن الذين قالوا إنّا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون﴾ المائدة ـ ١٤.

وقوله تعالى:

﴿ودّت طائفة من أهل الكتاب لو يضلّونكم وما يضلون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾ آل عمران ـ ٦٩.

وعلى الرغم من تأكيد بعضهم أن أسس الإيمان في الإسلام تقوم على الإيمان بالرسل وكتبهم السابقة عملاً بقوله تعالى:

﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله﴾ البقرة ـ ٢٨٥.

فإن اعتبار كتب أولئك الرسل في الذكر الحكيم محرّفة ومبدّلة وخاطئة كما رأينا في أمثلة بعض الآيات الكريمة يجعلها في حكم المرفوضة والمرفوعة، وبالتالي يصبح الإيمان بالرسل مستنداً إلى ما جاء ذكره في كتاب الله لا إلى ما جاء في تلك الكتب ذاتها.

ومع انتشار الدين الإسلامي وتقدم الوقت، ظهرت طوائف

ومذاهب عديدة اعتبرت كل منها أسسها وعقيدتها واختياراتها وفهمها هي الأصح، وشككت بل ورفضت اجتهادات ومفاهيم الآخرين أتباع الدين ذاته. وقد مرت عقيدة أهل السنة ذاتها التي تقوم على ثلاثية أساسية هي النقل ورفض التأويل ومساواة القرآن الكريم بالروايات، مرت هذه العقيدة بخمس مراحل أساسية كانت بدايتها على يد أحمد بن حنبل ثم الأشاعرة والماتريدية ثم الحنابلة ـ حركة جددت فكر ابن حنبل بالعنف ـ ثم ابن تيمية لتنتهي أخيراً على يد الوهابيين في الحجاز.

ومع اختفاء عقيدة الأشاعرة بقيت عقيدة أهل السنة التي تطرحها التيارات الإسلامية اليوم تعتمد أفكار وطروحات الحنابلة وابن تيمية.

وإن الباحث في فكر ومذاهب الطوائف الإسلامية المختلفة يصل إلى حقيقة اختلاف هذه الفرق فيما بينها ـ وإن زعمت غير ذلك ـ حتى في الأمور العقائدية الأساسية. فعلى سبيل الذكر لا الحصر يختلف أهل السنة عن الأخوة الشيعة (الإثني عشرية) في صفات الله عزّ وجل ذاته، حيث يرونها صفات مادية مجسدة كما يقول في ذلك ابن حنبل (١٦٤ـ ٢٤١ هـ) في كتابه عقيدة **أهل السنة** (والماء فوق السماء السابعة وعرش الرحمن تبارك وتعالى فوق الماء والله عز وجل على العرش فوق السماء السابعة والله تعالى يضحك ويفرح ويحب ويكره وينزل كل ليلة من السماء إلى السماء الدنيا... وخلق آدم بيده ويخرج قوماً من النار بيده وينظر أهل الجنة إلى وجهه ويرونه فيكرمهم ويتجلى لهم فيعطيهم ا. هـ).

في حين يرى الأخوة الشيعة أن صفات الله عز وجل ليست مادية مجسدة إنما هي مجازية.

وفي العودة إلى عقيدة أهل السنة لأبي حسن الأشعري (٢٦٠ـ٣٢٤ هـ) نجده تحت كل بند من صفات الله يقول (وأجمعوا أو اجتمعوا)، الأمر الذي يدل على أن أسس تلك العقيدة تستند إلى فهم إنساني لمجموعة من الناس لا يملك دليلاً علمياً موضوعياً وإنما يعتمد على التسليم والقبول والخضوع كما رأينا في بداية بحثنا هذا.

وهكذا فإن الاعتقاد المثالي الصحيح ـ حسب الدين الإسلامي ـ هو الذي يقود إلى إعلان المرء إسلامه والتسليم لأطروحاته، وتصبح مهمة الفكر الراقي إيجاد التبريرات والأدلة المؤيدة لذلك الاعتقاد.

وإذا لم يجد المرء ضالته في الإسلام فإنه يفقد على الفور التصنيف المثالي الفكري الأول، حتى وإن اتبع ديناً سماوياً آخر يقره الإسلام كالمسيحية أو اليهودية، فإنه يبقى في النسق الثاني ليصبح ضالاً أو مغضوباً عليه أو كليهما معاً.

إن هذا الاعتقاد بحد ذاته، عندما يضاف إليه الفكر العربي البدوي يجعل من المؤمن المسلم ـ ودون شعوره بذلك ـ دكتاتوراً في فكره لا يقبل المخالف أو المختلف عنه أو عن آرائه ومبادئه. وهو يعتبر نفسه على الرغم من افتقاره للأدلة العلمية الموضوعية ـ قوّاماً على الآخر وأفضل منه، وهو يركّز دوماً على مساوئ أو عثرات أو أخطاء الآخر المختلف ويتجاهل المحاسن أو الإيجابيات التي يملكها الآخر والتي من شأنها أن تؤمّن قاعدة مشتركة للانطلاق نحو الأفضل للبشرية جمعاء.

أخيراً فإن حرية الاعتقاد والاختيار تصبح معدومة عندما يعتنق المرء الإسلام ويقرر لأمر ما التراجع وتغيير ذلك الاعتناق والاعتقاد،

عملاً بالحديث الشهير (من بدّل دينه فاقتلوه)[٧]

والذي إن حاول البعض إيجاد التخريجات والتبريرات للحكم الصادر بحق المرتد فإن هذا الحكم الجائر المستند إلى الدليل المذكور هو السائد عبر تاريخ الأمة الماضي والحاضر، وعلى المعارض أن يظهر لنا عكس ذلك في كتب التراث السائد والمعتمدة اليوم.

٢

الإسلام وحرية التعبير والنقد

ظهرت كما نعلم مدرستان في فهم الذكر الحكيم وتفسيره. مدرسة تعتمد على **عموم اللفظ** وترى أن كل الآيات الواردة في كتاب الله قابلة لإسقاط فهمها وأحكامها على كل زمان ومكان؛ ومدرسة تعتمد على مناسبات نزول الآيات (**أسباب النزول**) في الفهم الذي يخضع لحالة أو حادثة محددة في زمان ومكان معينين.

وكما نلاحظ فإن هاتين المدرستين تعتمدان على فهم وتصنيف إنساني بحت قابل للأخذ والرد والنقد أو الرفض أحياناً.

وعندما يوجّه الانتقاد لفهم هاتين المدرستين فإن ذلك لا يعني الإلحاد أو الكفر أو الزندقة كما يصوره رجال الدين اليوم.

وعليه فإن أصحاب مدرسة فهم الذكر الحكيم حسب عموم اللفظ

لا ينجحون في إيجاد الإجابات الشافية المقنعة للانتقادات الموجهة لمدرستهم. فمثلاً ما هو مجال تطبيق أو إسقاط الآية الكريمة التي تتحدث عن زواج الرسول الكريم من زينب بنت جحش بعد طلاقها من خادمه وربيبه زيد بن حارثة، حيث يقول تعالى[٨]:

﴿**فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها...**﴾ الأحزاب ــ ٣٧.

ويتساءل هنا المرء:

أين الرسول الكريم اليوم؟! وأين زينب بنت جحش؟ وأين زيد بن حارثة وأين الوحي الذي نقل أمر الله لتنفيذه؟!

وفي قوله تعالى:

﴿**ألم * غُلبت الروم * في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون**﴾ الروم ١ ــ ٢.

فأين الروم اليوم؟ وأين هي أرضهم؟ وأين أدنى الأرض؟ وأين غلبتهم؟!

وإذا كانت حادثة تاريخية قد وقعت فما هي مجالات تطبيقها وإسقاطها اليوم؟ كذلك في قوله تعالى:

﴿**وقال نسوة في المدينة امرأة العزيز تُراود فتاها عن نفسه**﴾ يوسف ــ ٣٠.

فأين النسوة؟ وأين المدينة؟ وأين امرأة العزيز ومن هي أصلاً؟! وأين يوسف عليه السلام؟!.

وما أكثر الأمثلة في الذكر الحكيم التي يمكن اعتبارها قصصاً من خير القصص لا مجال لإسقاطها أو تطبيقها على أرض واقعنا اليوم، مع الإشارة إلى أن قصص الخلق وآدم وحواء والشيطان ونوح والأنبياء عاد وهود وثمود وصالح وردت نظائرها في العهد القديم (الكتاب المقدس) وعرفت منذ قرون في جزيرة العرب بعد تناقل الأجيال لها.

ومع العودة إلى المدرسة الثانية في الفهم، مدرسة أسباب النزول، نجدها مليئة بالتناقضات في الرواية والتفسير، وهي تثبت دون أدنى شك مفهوم تاريخية النص في الذكر الحكيم.

فمثلاً نجد أن حكماً شرعياً أو حدّاً (لا قصة أو حكمة) قد أنزل بناء على طلب رجل أو امرأة، فها هو البخاري في صحيحه يورد قول عمر بن الخطاب:

«وافقت ربي في ثلاث، قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) وقلت يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن أن يحتجبن، فنزلت آية الحجاب، واجتمع على رسول الله (ص) نساؤه في الغيرة فقلت له عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن، فنزلت الآية».

وكما نلاحظ فإن الآيات نزلت تماماً كما لفظها عمر بن الخطاب!! ونجد أن القرطبي في تفسيره يزيد الموافقات الثلاث السابقة إلى أربع حيث يقول:

في حديث عن أنس بن مالك عن عمر:

ونزلت هذه الآية ﴿**ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين**﴾

فلما نزلت قلت أنا تبارك الله أحسن الخالقين، فنزلت ﴿**فتبارك الله أحسن الخالقين**﴾ وإلى آخر الحديث.

وها هي أم سلمة تقول:

يا رسول الله يغزو الرجال ولا نغزو؟ فأنزل الله تعالى:

﴿**ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض**﴾ ثم نزلت ﴿**إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى..**﴾.

أخرجه الترمذي والإمام أحمد والطبراني والحاكم النيسابوري ووصفه بأنه حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين.

وها هو الفيروز آبادي يذكر في **تنوير المقباس من تفسير ابن عباس** ما يلي: ... فلما بيَّن الله عدة النساء اللاتي لم يحضن قام معاذ فقال: يا رسول الله: ما عدة النساء اللاتي يئسن من المحيض؟ فنزل: «**واللاتي يئسن من المحيض**» أي من الكبر من نسائكم «**إن ارتبتم**» أي شككتم في عدتهن في الطلاق، فقام رجل آخر فقال: أرأيت يا رسول الله في اللاتي لم يحضن للصغر ما عدتهن؟ فنزل «**واللاتي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر**».

فقام رجل آخر فقال: أرأيت يا رسول الله ما عدة الحوامل؟ فنزل: «**وأولات الأحمال** ـ يعني الحبالى ـ **أجلهن أن يضعن حملهن**».

وهكذا نرى أن الإله عاجز عن وضع الأحكام والحدود بشكل

مسبق لعباده! ولمزيد من التفصيل لمعرفة استدراكات الكتاب بعد ملاحظات وآراء الصحابة يراجع كتابنا «جناية البخاري» ـ فصل البخاري والقرآن. أكثر من ذلك فإن كتب السيرة العطرة والحديث النبوي تبين لنا أن الله عزّ وجل يصدر أحكاماً وأوامر غير قابلة للتنفيذ العملي فيصحح له رسوله موسى (ع): كما في نص حديث الإسراء الذي نكتفي منه بالقدر التالي:

حديث أبي ذر أن رسول الله (ص) قال:

(.. ثم عُرِج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام، ففرض الله على أمتي خمسين صلاة، فرجعت بذلك حتى مررت على موسى، فقال ما فرض الله لك على أمتك؟ قلت فرض خمسين صلاةً، قال فارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك، فراجعني فوضع شطرها فرجعت إلى موسى فقلت وضع شطرها؛ فقال راجع ربك فإن أمتك لا تطيق، فراجعت فوضع شطرها، فرجعت إليه، فقال ارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك، فراجعته، فقال هي خمس وهي خمسون ـ لا يُبدّل القول لدي ـ فرجعت إلى موسى فقال راجع ربك، فقلت استحْييت من ربي. ثم انطلق بي حتى انتهى بي إلى سدرة المنتهى، وغَشِيها ألوان لا أدري ما هي. ثم أدُخِلتُ الجنة فإذا فيها حبايل اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك). (أخرجه البخاري: ٨ ـ كتاب الصلاة: ١ـ باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء).

وعلى الرغم من ذلك الكم من التخبط والتناقض في أسس فهم المدرستين السابقتين للذكر الحكيم فإن النقد مرفوض وإن كان موضوعياً علمياً منطقياً فلا يحق للمسلم أو غيره مجرد التفكير في نقد فهم ما ورد في الذكر الحكيم أو ما سميت السنة النبوية. أكثر

من ذلك فإن نقد الصحابة أو الأئمة، وهم أناس مثلنا، يدخل المرء في دائرة الشك والريب ومن ثم التكفير والردّة. لقد بدأت هذه الهالة والقداسة حول البحث في القرآن الكريم بعد أن تحول من حفظه في الصدور إلى حفظه في مصحف عرف باسم (مصحف عثمان) علماً أن كلمة المصحف نفسها هي حبشية لم ترد في الذكر الحكيم، وأن ما بداخله هو وحي الله لرسوله الأمين وعليه، فهو مصحف الحبيب محمد وليس بمصحف عثمان أصلاً. وظهرت مع مرور الزمن طبقة من السدنة والحجاب منعوا الاقتراب منه وحظروا تفسيره وفهمه إلا حسب مدارسهم وشروطهم واعتبروا منكِر فهمهم وتعاريفهم مرتدّاً مارقاً يجب تصفيته وإن كان هدفه الإصلاح وتطوير الأمة.

ومع الرجوع إلى كتب التراث في تاريخ الأيام الغابرة نجد أن القدامى كانت لهم أساليبهم في تعبيرهم ونقدهم وإبداء آرائهم الذي وصل إلى التطاول والذم والرفض العلني أحياناً، علماً بأن عواقب مواقفهم تلك غالباً ما كانت قاسية عليهم بل مميتة كما سنرى ذلك لاحقاً.

فأمية بن أبي الصلت[٩] وهو شاعر عربي حكيم قابل النبي (ص) وقرأ عليه (ص) أوائل سورة يس فأعرض عنها ولم يؤمن برسالته علماً بأنه كان مبشراً منتظراً لقدوم نبي مخلص، وهو صاحب البيت الشهير:

ألا نبي منا فيخبرنا ما بعد غايتنا في رأس محيانا

وكذلك الحال بالنسبة لزيد بن عمرو بن نفيل الذي كان يقول للنبي (ص) قبل بعثته: كيف تأكلون ما ذبح على النصب؟! وكان يسند ظهره إلى الكعبة قائلاً: (ليس منكم من هو على ملة إبراهيم غيري)[١٠].

وهو أول من ذكر كلمة الإسلام في شعره حيث يقول:

أسلمت وجهي لمن أسلمت له الأرض تحمل صخراً ثقالا
دحاها فلمّا رآها استوت على الماء أرسى عليها الجبالا
وأسلمت وجهي لمن أسلمت له المزن تحمل عذباً زلالا

ومع ذلك فإنه لم يؤمن برسالة النبي حيث توفي بعدها بفترة لا تزيد على العقد: (توفي سنة ٦٢٠ م).

أما يهود المدينة ورغم تحريرهم لصحيفة التعاون الشهيرة مع النبي (ص) ولفتهم نظر الأنصار (الأوس والخزرج) إلى ظهور نبي مرتقب وقول النبي (ص) لهم **أسلموا تسلموا** (راجع صحيح البخاري) فإنهم رفضوا الإيمان بالإسلام وتصديق النبي لاعتقادهم أن لا رسول بعد موسى ـ عليه السلام ـ من جهة وأن النبي لا يحكم أبداً ولا يقتل وإنما يهتم بأمور الآخرة وما يتبعها من الهداية والتبشير؛ ولعل ذلك كان السبب في قول النبي (ص): لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود[١١]!

وها هو أبو سفيان يقول للعباس يوم فتح مكة حيث وقف النبي (ص) مستعرضاً جيوش المسلمين: لقد أصبح مُلك ابن أخيك الغداة عظيماً، فيجيبه العباس: (إنها النبوة وليس الملك يا أبا سفيان، فيقول أبو سفيان: أما هذه ـ أي النبوة ـ فما زال في نفسي منها شيء)[١٢]. وها هو خليفة الله في الأرض وحامي حماه وصاحب دعوات ومدائح خطباء مساجد المسلمين في الأرض الوليد بن يزيد بن عبد الملك الخليفة الأموي يتطاول دون خجل أو حياء فيقول:

تلعّب بالنبوة هاشمي بلا وحي أتاه ولا كتاب

أخيراً لا ننسى ما فعله الحجاج بالعباد وفي كتاب رب العباد حيث

عدّل في آياته الكريمة في مواضع مختلفة في مصحف عثمان منها مثلاً:

سورة الشعراء (الآية: ١١٦) (من المخرجين) غيّرها إلى (المرجومين).

وفي سورة الحديد (الآية: ٧) (فالذين آمنوا منكم واتقوا) غيّرها إلى (وأنفقوا).

ولمزيد من المعطيات والتفاصيل يُراجع **كتاب المصاحف** للسجستاني (باب المصاحف العثمانية).

أخيراً فإن آيات الذكر الحكيم أوحاها الله إلى رسوله الكريم في زمان ومكان محددين لإصلاح أمور الناس آنذاك، فتفاعلت مع واقعهم ومستواهم المعرفي وفهمهم وبيئتهم وأساليب معيشتهم وقدمت لهم حلولاً تنسجم مع ذلك، وأما القول بأن الذكر الحكيم كتاب صالح لكل زمان ومكان فإن ذلك يمثل رأياً إنسانياً لا تدعمه آيات الكتاب الكريم ذاته أو حتى ما سُمي الأحاديث النبوية، بالإضافة إلى أنه يتعارض مع الدعوة والإصرار على فهم الكتاب حسب فهم السلف الصالح له، وهو أمر يسيء إلى معطيات الكتاب ذاتها والى مكانته وهالته المقدسة، كما أن الذكر الحكيم ليس كتاب علوم أو قانون أو علم اجتماع حسب زعم بعضهم؛ فإذا كان كذلك فأين تلك العلوم والمعارف فيه؟!

وأين نظريات نشوء الكون فيه مثلاً؟! وهل تجاوزت آياته ذكر الشمس والقمر من الكواكب والأنعام والإبل والخيل من مخلوقات البر، والسمك والحوت من كائنات البحر، والذهب والفضة والحديد من المعادن؟!

أين مجرات الفضاء؟ بل أين مجموعتنا الشمسية فيها؟[١٣] وأين أقمار المريخ مثلاً؟! وأين حقيقة نشوء الكون بل حقيقة ظهور الإنسان والديناصورات (لاحظ تسميتها الغريبة) والحيوانات الموجودة على سطح أرضنا اليوم؟ بل أين كائنات البحر التي قد يتجاوز عددها الآلاف بدءاً من وحيدات الخلية وانتهاء بالمعقدة منها؟ وأين جدول مالديف في معرفة العناصر المعدنية أو اللامعدنية؟ وأين أخبار أهل الأرض من سكان أميركا وأوروبا القديمة حيث تجاوز عمر الإنسان ملايين السنين؟! وأين قوانين إلغاء الرق والعبودية؟ كل ذلك يجعلنا نقرّ وصف الأديب الراحل طه حسين للذكر الحكيم بقوله:

(إنه القرآن)

وأضيف إلى ذلك: نأمل أن لا يزاود أحد علينا في ذلك!



٣

الإسلام والعلم والعلماء

إن كلمة العلم في كتب التراث الإسلامي تعني علوم الدين والشريعة أو الفقه أو الحديث، والعالم هو رجل الدين الذي يتقن تلك العلوم ويلمّ بها.

وقد وردت في الذكر الحكيم لفظة العلماء في وصف بني إسرائيل فقط حيث يقول تعالى:

﴿**أو لم يكن لهم آيةً أن يعلمه علماء بني إسرائيل**﴾ الشعراء ـ ١٩٧.

إلا أنني هنا سأتحدث عن مفهوم العلم العام الشامل بكل فروعه في الحياة؛ ويصبح تعريف العالم عندئذٍ: كل من يبحث في أي حقل من حقول العلم المختلفة (علمية ـ تطبيقية ـ إنسانية) لينتج بعد ذلك ما يفيد الإنسانية ويؤدي إلى تطورها؛ وهكذا فإن البحث أو

الكلام بمفرده لا يكفي إذا لم يطبق على أرض الواقع ويترافق مع نتاج ملموس تستفيد منه الأمم لتحسين أمورها وأوضاعها؛ وعليه وبناءً على ما سبق فإن شبه الجزيرة العربية لم يكن فيها عالم عربي قبل الإسلام، كما أنه لم يتجاوز عدد العلماء العرب بعد الإسلام وحتى يومنا هذا عدد أصابع اليد!!

ولكي لا أفقد الدقة أو الموضوعية في إثبات صحة ما ذهبت إليه، عليّ أن أعرّف ما أعنيه بكلمة العرب هنا، فهم ـ العرب ـ سكان الجزيرة العربية حتماً[١٤] والتي تمتد من جنوب الأردن الحالي حيث يحدها الهلال الخصيب شمالاً إلى بحر العرب جنوباً، وكلمة العرب لم يرد ذكرها عند قدماء المؤرخين إلا في عصر متأخر نسبياً حيث أطلق في القرن التاسع قبل الميلاد على سكان قلب شبه الجزيرة العربية.

أما السومريون والبابليون والفينيقيون والآشوريون... فهم ليسوا عرباً وإن الحديث عن أصولهم وهجرتهم من شبه الجزيرة ما هو إلا ضرب من التخمين والافتراض الذي يفتقد البرهان العلمي المنهجي الصحيح، كما أن اللغة العربية لم تنتشر إلا بعد انتشار رقعة الإمبراطورية العربية الإسلامية.

والعرب في المفهوم السابق لم يعرفوا أياً من أشكال الفنون في شبه جزيرتهم (مسرح ـ غناء ـ رسم ـ نحت ـ عمارة...).

فتمثالا اللات والعزى كانا مجرد حجرين لا تعبير فيهما بينما جُلبَ تمثال هبل من الخارج مكسور اليد. أما البناء والعمران فكان متخلفاً فقيراً، والكعبة نفسها مسقطها الأفقي ليس مربعاً صحيحاً بل هو شكل رباعي أبعاده مختلفة، وكان الرسول (ص) نفسه غير

معجب بطريقة إنشاء الكعبة حيث أراد إعادة أجزاء منها إلا أنه خشي على المؤمنين (الصحابة) لأنهم حديثو عهد في الإيمان كما جاء في **صحيح البخاري** في حديثه للسيدة عائشة.

أما القلاع والحصون فكانت شبه غائبة وقد ظهر جزء منها في العالم الإسلامي بعد أن أُخذت تصاميمها من الرومان أو بنيت على شاكلتها أو تم الاستيلاء عليها وتطويرها.

ولقد انصبّ اهتمام العرب قبل الإسلام وبعده على علم الكلام من شعر ونثر وخطابة، وكان الملك عندهم يسمى **القيل** لا لشيء إلا لأنه يتقن فن الكلام من خطبة وشعر.

وما زلنا إلى يومنا هذا نخلّد أصغر شويعر ونطرب لعبارات البطولة والفخر والاعتزاز ونُصنّع وننتج ونُصدّر الصور البيانية والكلام والوعود والعبارات الرنانة التي تحرك المشاعر ولا تحرك ساكناً.

وإن ما نسمعه اليوم من رجال الدين عن تكريم العلم والعلماء من الخلفاء الغابرين ليس إلا تهويلاً ومبالغة وإخفاء للحقيقة. فالخليفة كان يغدق العطاء والأموال على الشاعر المادح أو الفقيه الموالي المبرر لتصرفاته أما العالم الحقيقي الذي عرفناه سابقاً فلا حاجة للخليفة به؛ قد يُستثنى بعض الأطباء (إذا ما اعتبرناهم ضمن تصنيف العالم) نظراً لحاجة الخليفة والناس المادية والفعلية لهم، وهنا أذكر العالم العربي المسلم ابن الهيثم[١٥] الذي مات فقيراً ورّاقاً في مصر لم يكترث به أحد.

ومع انتشار رقعة الدولة العربية الإسلامية اطّلع العرب على أفكار جيرانهم من فرس ورومان وإغريق التي كانت متطورة كثيراً عما

هي عليها عندهم؛ حيث تأثر العرب في فكر أرسطو وبطليموس لأنه كان وضعياً لا يتخطى ما ينقله الحس المباشر؛ وظهرت لديهم بعض الآراء الفلسفية التي كانت غالباً ما ترفض وتُعدّ نوعاً من التهكم والزندقة والخروج عن الدين، أما في العلوم الكونية فإن ما قدمه العلماء العرب كابن الهيثم والبيروني وابن سينا وغيرهم لم يتعدّ الوصف والربط والتجريب، ولم يتمكن أي منهم من تقديم قفزة علمية يُبنى على أساسها ما يُعرف بالبحث العلمي الموضوعي المتكامل؛ كما أحدث مثلاً كوبرنيكوس في نظريته الفلكية التي ساعدت في اكتشاف قوانين كبلر وبالتالي قوانين مجموعتنا الشمسية وغيرها، ونظرية دارون في التطور والارتقاء وآينشتاين في النسبية؛ وعليه فإن ما توصل إليه العلماء العرب لم يصل إلى مرتبة الإنجاز العلمي الفعلي الذي يستند إلى منهج البحث الموضوعي الذي يبدأ **بالملاحظة ثم الفرضية الرابطة ثم صياغة القانون الرياضي ثم إجراء التجارب المثبتة لذلك لتنتهي بتعميم ذلك القانون وشموليته.**

فالعالم ابن الهيثم مثلاً، نجح في التوصل إلى قانون انعكاس الضوء (الشعاع الوارد والشعاع المنعكس يقعان في مستوى واحد) إلا أنه لم يوفق في التوصل إلى قانون الانكسار حيث اعتبره يحدث في مستويين، وهو ما شكّل مقتلاً لبحثه الذي تمكن ديكارت[١٦] من إعادته إلى جادة الصواب بعد إيجاده لما عُرف بقرينة الانكسار.

أما علم الجبر في الرياضيات فقد أُخذ بمعظمه من الهنود وطُور على يد العلماء المسلمين، كذلك الحال بالنسبة لعلم المثلثات الذي طور لاستخدامه في تحديد الجهات وعلى رأسها جهة القبلة في الصلاة. وإذا أردنا استعراض نتاج العلماء المسلمين (لا العرب) في

الرياضيات كالكرخي والخوارزمي والطوسي وابن قره فإن ذلك قد يطول ويبعد القارئ عن المتابعة؛ لذلك فإني أوجز فأقول: إن علماء الرياضيات والفيزياء المسلمين (عرب وغيرهم) لم يتمكنوا من التوصل إلى القوانين والرموز والتعاريف النهائية التي تعدّ منطلقاً للأسس العلمية النظرية السلمية، إنما كان نتاجهم يأتي من غير تخطيط وتخيل مسبق، وغالباً ما كانوا يستخدمون قاعدة رياضية بدون ذكر برهانها أو أنهم يبرهنون قاعدة فلا يجرؤون على استخدامها أو تعميمها، فمثلاً لم يستطيعوا أن يفرضوا النظام العشري أو الكسري لاستخدامه في مجتمعاتهم إذ ينسب لهم اكتشافه، وبذلك بقي نتاجهم بعيداً عن النظرية الصحيحة المستقلة واتبع العفوية في هذا المجال أو ذاك.

كما أن طبيعة المجتمع العربي الإسلامي آنذاك لم تساعد على تطور وانتشار معظم العلوم وقتها ـ باستثناء الطب والكيمياء نظراً للحاجة إلى العلم الأول لمعالجة الأمراض والثاني في محاولة الوصول إلى المعادن الثمينة وعلى رأسها الذهب ـ. والسبب في ذلك يعود إلى الحروب الكلامية والسجالات الخطابية التي كانت تقود إلى الاضطرابات السياسية والحروب العسكرية في الداخل أو الخارج، مما أدى إلى زعزعة الاستقرار وعدم الحاجة إلى تلك العلوم وتطويرها.

الهوامش

(١) قس بن ساعدة: شاعر عاش في الحجاز وعرف التوحيد وعبادة الله، ومن شعره قوله: الحمد لله الذي / لم يخلق الخلق عبث
وجاء أنه توفي عام (٦٠٠) م قبل بعثة الرسول بما يقارب عشر سنوات.

(٢) اختصرت صلواتهم الخمس إلى ثلاث (صباحاً ـ ظهراً ـ ليلاً) فيما بعد.

(٣) **تاريخ اليهود في بلاد العرب ــ الخلافة الإسلامية**، ص٧٨

(٤) لمزيد من التفاصيل يراجع كتاب **فترة التكوين في حياة الصادق الأمين** للباحث الكبير العلامة خليل عبد الكريم تغمده الله برحمته.

(٥) هناك تفاسير معاصرة ترى أن الإسلام يشمل اليهود (الذين هادوا) والنصارى، إلا أن هذه التفاسير لا يقرها الفقه الإسلامي في مختلف مذاهبه من جهة ولا يمكنها تجاهل الآيات الرافضة والمصححة لليهودية والنصرانية من جهة أخرى، كما أنها لا تبين لنا سبب وزمن انتهاء صلاحيتهما واستمرار وسرمدية الإسلام الحالي!

(٦) هناك الكثير من الآيات التي تلعن اليهود وتتوعّدهم، اكتفينا ببعضها فقط.

(٧) لن نتعرض هنا للشروط الغريبة العجيبة التي تخرج من الملّة والتي يعتبر ابن تيمية (شيخ الإسلام) من كبار مؤسسيها وبناء عليها تقام حدود الردة على المؤمن نفسه!!

(٨) هناك من يقول أن في هذه الآية حكماً لمنع التبني وهو سبب زواج الرسول بمطلقة زيد بن حارثة. عندئذ نقول: إن القول أعم من الفعل ويكفي أن يأمر الله بمنع ذلك فيتم.

(٩) توفي سنة /٦٢٤/ م راجع **شرح ديوان أمية بن أبي صلت** ـ ٨٧.

(١٠) **السيرة النبوية**، ابن هشام (١ ــ ٢٠٦)

(١١) راجع **صحيح البخاري**، المرجع السابق

(١٢) **سيرة ابن هشام**، الجزء ٤ ص ٣٤.

(١٣) علق أحدهم على اكتشاف كوكب جديد في المجموعة الشمسية

(الكوكب العاشر) بقوله تعالى في سورة يوسف: **﴿إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر﴾** وكنا نتمنى إظهار علمه ومعرفته واستنتاجه قبل اكتشاف ذلك الكوكب لا بعده!.

(١٤) ظهرت بعض الممالك العربية على أطراف الإمبراطورية الرومانية السائدة آنذاك كالأنباط ومملكة تدمر ومدائن صالح في شمال العراق، حيث تأثرت بالحضارة الرومانية وتطورت عن شبه الجزيرة العربية.

(١٥) ابن الهيثم عالم عربي في البصريات (٩٦٥ ـ ١٠٣٩م) ولد في البصرة وتوفي في القاهرة.

(١٦) ديكارت: فيلسوف ورياضي وفيزيائي فرنسي (١٥٩٦ ـ ١٦٥٠م).



الفصل الثاني

الإسلام والقضايا السياسية



توطئة

هناك تعاريف مختلفة لكلمة السياسة اليوم، لعل أبسطها وأشهرها هو: فن إدارة مصالح الدولة خارجياً وداخلياً. وكما نعلم فإن الدولة الآن مؤلفة من مجموعة وزارات ومؤسسات مختلفة تتداخل الأعمال بينها بشكل مدروس ومنسق ومنسجم، وإن مفهوم السياسة هذا لا يمكن إسقاطه على ما كان عليه العرب قديماً سواء كان ذلك قبل الإسلام أو بعده.

وإذا كانت الرئاسة والسلطة قمة الهرم السياسي فإنه يمكن القول بإيجاز أنها كانت موضع صراع عند العرب خلال القرون الغابرة، فقبل الإسلام كان التنازع والتنافس قائماً بين أهل الجنوب (القحطانيين) وأهل الشمال (العدنانيين) في شبه جزيرة العرب! واستمر ذلك الصراع على أشده بعد الإسلام ليصبح بين الأمويين والهاشميين مع ما انعكس عنه من نتائج حتى أيامنا هذه.

والمسلمون مع أئمتهم لم يختلفوا فيما بينهم على ما سموه أركان الإسلام من صلاة وصيام وحج وزكاة، إلا أنهم اختلفوا على الإمارة والحكم ونظروا للرسالة والنبوة كخلافة وملك، واقتتلوا في سبيل ذلك بدءاً من سقيفة بني ساعدة وسعد بن عبادة مروراً باغتيال الخليفة عثمان بن عفان وموقعة الجمل وصفّين والحرة وانتهاءً بسقوط الدولة العباسية، وفي تلك الحقبة قتل المبشرون بالجنة بعضهم بعضاً وهتك العرب المسلمون بعضهم أعراض بعض وغلبت البداوة الطائفية القبلية التسامح والمودة والوئام وبُثت الطائفية والعداء بين صفوف المسلمين باسم الله وباسم الدين وباسم الرسول وتحت لواء الله أكبر الذي طرحه كل فريق من المتخاصمين.

وعاش المسلمون إلى يومنا هذا تحت مظلة البغض والتكفير والكراهية بعضهم لبعض. وما العراق عنا اليوم ببعيد في كافة أحداثه، فالمسلمون العرب من شيعة وسنة يقتتلون فيما بينهم ليحرموا أنفسهم أبسط حقوق الإنسان، حق الحياة والعيش.

وما زلنا نسمع إلى يومنا هذا فتاوى ابن تيمية والإمام أحمد بن حنبل يتعالى صداها ويعلو صوتها فوق الإنسانية والإنسان والعطاء والمحبة والتآلف والوئام، لتحل مكانها موروثات الماضي من لؤم وقتل وسفك للدماء وهتك للأعراض وتحقير للإنسان الذي كرمه الله وأهانه أخوه الإنسان؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ورغبة في تبسيط وتركيز البحث في الإسلام والقضايا السياسية فإنني سأبحث في البنود الرئيسية التالية:

١ـ الإسلام ونظام الحكم.

٢ـ الإسلام والمواطنة والدولة.

٣ـ الإسلام والمعارضة.

١

الإسلام ونظام الحكم

لم تكن كلمة الحكم تعني في العصر الجاهلي وفي صدر الإسلام السلطة السياسية في مفهومها السائد اليوم، وإنما كانت تعني الحكم بين الناس في خلافاتهم وخصوماتهم ـ أي مفهوم القضاء في أيامنا المعاصرة ـ وفي ذلك يقول النابغة الذبياني:

فكن كأبيك أو كأبي براء تصادفك الحكومة والصواب

وجاء في الذكر الحكيم قوله تعالى:

﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾ النساء ـ ٥٨.

وقوله تعالى:

﴿وداوود وسليمان إذ يحكمان في الحرث﴾ الأنبياء ـ ٧٨.

أما مفهوم الحكم السائد اليوم بمعنى الرئاسة والسلطة وإدارة شؤون

الدولة فقد عبر عنه القرآن الكريم بكلمة (الأمر) حيث يقول تعالى:

﴿**وشاورهم في الأمر**﴾ آل عمران ــ ١٥٩.

وقوله تعالى أيضاً:

﴿**وأمرهم شورى بينهم**﴾ الشورى ــ ٣٨.

ومن كلمة الأمر هذه أخذت عبارة الإمارة ولقب الأمير (أمير المؤمنين) السائد في الثقافة العربية الإسلامية.

وعليه فإن من يردد قوله تعالى:

﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾ المائدة ــ ٤٤.

﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون**﴾ المائدة ــ ٤٥.

كدليل للثورة على حكام اليوم وإقصائهم فإنه لم يوفق في فهمه لدلالة كلمة (الحكم) أو أنه أراد إسقاطها بالمفهوم السائد للوصول إلى السلطة السياسية.

على أنني في هذه الفقرة سأعتمد على مفهومنا المعاصر للحكم والذي يعني رئاسة الهرم في السلطة السياسية، حيث نجد أن الإسلاميين السياسيين ينطلقون ويؤكدون على اعتبار الشورى ركيزة نظام الحكم الإسلامي ومنطلقه مستندين في ذلك إلى الآيات الكريمة السابقة من قوله تعالى:

﴿**وشاورهم في الأمر**﴾.

وقوله: ﴿**وأمرهم شورى بينهم**﴾.

لذلك كان لزاماً علينا الانطلاق في بحثنا من مبدأ الشورى المذكور آنفاً، والعودة إلى الآية ١٥٩ من سورة آل عمران حيث قوله تعالى:

﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضّوا من حولك، فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين﴾.

وكما يتضح من بداية الآية الكريمة وحتى نهايتها فإن الخطاب موجه للرسول الكريم حصراً مباشرة دون أي تأويل أو لبس، حيث طلب منه العفو والاستغفار والمشاورة لأصحابه، وقد روى الحاكم في **مستدركه** عن ابن عباس في قوله تعالى: (وشاورهم في الأمر) قال: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، ثم قال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وكذا رواه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: نزلت في أبي بكر وعمر، وكانا حواري رسول الله (ص) ووزيريه وأبوي المسلمين، وقد روى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن غنم عن رسول الله (ص) قال لأبي بكر وعمر:

(لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما).

ومهما تكن التفاسير والتأويلات فإن نص تلك الآية الكريمة متعلق بالرسول الكريم وصحابته آنذاك في حدث معين وزمان محدد، ولا يصح إسقاطها اليوم؛ كما أن الآية المذكورة مدنية في نصها ومضمونها وزمانها، ولو كانت شورى الأمر الواردة فيها من أسس وركيزة قيام نظام الحكم لاقتضى منطق الأمور أن تكون آياتها مكية في بداية الدعوة وقبل إقامة الدولة المأمولة.

أما الآية ٣٨ من سورة الشورى فنجد في قوله تعالى:

﴿والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون﴾.

فنجد فيها وصفاً للمؤمنين الصالحين الذين يستجيبون لربهم ويقيمون الصلاة ويتشاورون في أمرهم حيث يتضح تماماً أن كلمة (أمرهم) تشمل وتعني فئة من المؤمنين آنذاك. يؤكد ذلك قوله تعالى بعد ذلك (بينهم) ولو كان المطلوب أمراً شاملاً لكل المؤمنين على اختلاف المكان والزمان لكانت صيغة الجملة جاءت (والأمر شورى بينكم)!

كما أن مفهوم الشورى الوارد عام ولا يتضمن أية آلية أو دلالة على كيفية تطبيقه، وهو ما ظهر جلياً في صدر الإسلام وخلال حقب التاريخ العربي الإسلامي القديم والحديث.

فالرسول الكريم عند خروجه للغزو من المدينة المنورة لم يكن ليستشر صحابته في تحديد وتسمية خلفه على المدينة، وكان غالباً ما يستخلف ابن أم مكتوم الضرير، كما أنه لم يتوصل مع صحابته إلى أية آلية أو معايير أو أسس يجري بموجبها انتقاء الحاكم حالة حدوث الشورى وإجماعها عليه. ففي حين نرى أنه ـ الرسول الكريم ـ أقر سعد بن معاذ على حكمه في بني قريظة حيث ذبح المقاتلة منهم[1] وقتل سبعمائة وخمسين رجلا صبراً[2] فإنه اكتفى بأن تبرأ من فعلة خالد بن الوليد عند قتله لبني خزيمة بالغميصاء.

وفي العودة إلى سيرة خير الصحابة، وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون ولاة أمر المؤمنين والمبشرون بالجنة، فإننا لا نرى أية آلية أو مظهر أو

تطبيق لمبدأ الشورى. فالخليفة الراشدي الأول أبو بكر الصديق عيّن خلفه عمر بن الخطاب في كتاب أمر بفتحه بعد وفاته، مما يدل على أن مفهوم الشورى عنده[٣] لم يكن مطروقاً أو أنه فهمه كما سبق وبينّاه.

أما الخليفة الراشدي الثاني عمر بن الخطاب فكان اختياره بكتاب أيضا لأمين الأمة أبي عبيدة بن الجراح ليكون خليفة من بعده، ولكن المنية وافت الأخير في بلاد الشام قبل الخليفة عمر نفسه.

وأما ما قام به الخليفة بعد اغتياله وهو على فراش الموت من جمعه لستة من الصحابة؛ فإننا سنترك الحديث فيه للمسعودي حيث يقول:

«وجعل عمر الأمر بعده شورى في ستة نفر علي وعثمان وطلحة، وكان غائباً، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف وسعد ابن أبي وقاص، وجعل معهم ابنه عبد الله بن عمر مشيراً ومؤامراً وحاكماً، وليس له من الأمر شيء وأمهلهم ثلاثة أيام، وأمر أن يصلي بالناس فيها أبو يحيى صهيب الرومي مولى عبد الله بن جدعان التيمي، وكان يقول إنه من النمر بن قاسط، وأنه صهيب بن سنان، ووكل بهم أبا طلحة زيد بن سهل الأنصاري، ثم الخزرجي من بني عدي بن عمرو بن مالك ابن النجار وهو زوج أم سليم أم أنس بن مالك في خمسين رجلاً من الأنصار، وأمره باستحثاثهم وأن لا تمضي الثلاثة أيام إلا وقد أبرموا أمرهم، وأجمعوا على رجل منهم، وقال **إن اجتمع خمسة وخالف واحد فاقتلوه، وكذلك إن خالف اثنان واجتمع أربعة نفر، فإن افترقوا فرقتين،** فكونوا في الفرقة التي فيها عبد الرحمن بن عوف، وإن أبت الفرقة الأخرى الدخول فيما اجتمع عليه المسلمون **فاقتلوهم**، فعرض عليهم عبد الرحمن أن

يُخرج أحدهم نفسه ويختار من الباقين واحداً، فأحجموا عن ذلك. فأخرج نفسه من الأمر على أن يختار أحدهم فمكثوا ثلاثة أيام يتراضون، ثم بايع عبد الرحمن لعثمان، وكان صهره واستوثق الأمر له بعد خطب طويل، ومنازعة كانت بينهم، وفي ذلك يقول الفرزدق:

صلّى صهيب ثلاثاً ثم أرسلها إلى ابن عفان مُلكاً غير مقسور»

وهكذا نرى ثانية أن الخليفة عمر قد حصر الأمر بعبد الرحمن بن عوف الذي وصفه الرسول (ص) بأنه يدخل الجنة حبواً والذي لم يملك إلا الانضمام إلى صهره عثمان بن عفان وذلك بعد منازعة وخطب طويل كانت بينهم كما ورد سابقاً؛ إلا أن أخطر ما جاء في قرار الخليفة عمر هو: **إن اجتمع خمسة وخالف واحد فاقتلوه** وكذلك إن اختلف اثنان واجتمع أربعة نفرا! وبمعنى آخر إذا أردنا إسقاط ذلك القرار على أيامنا المعاصرة فإن الأكثرية يحق لها تصفية المعارضة ولو كانت بنسبة الثلث، أو حتى النصف! والسؤال الذي يطرح نفسه هنا:

هل هذه هي الشورى التي يتغنى بها الإسلاميون اليوم؟! وهل هذه هي آلية الشورى التي علينا العمل بها بعدما أوجدها الفاروق ـ وحسبك بالفاروق ـ فهو من أمر بجمع صلاة التراويح في رمضان وهو من منع زواج المتعة في الإسلام وحدد دية القتيل.

إننا وبكل ثقة وموضوعية وحيادية نقول:

إن الفاروق لم يكن موفقاً أبداً فيما ذهب إليه، وإن قراره كان خاطئاً في زمانه وهمجياً كارثياً في زماننا.

بعد ذلك يأتي الخليفة الراشدي الثالث عثمان بن عفان ذو النورين والذي كان يعمل على نقل الحكم إلى بني أمية وعلى رأسهم صهره مروان بن الحكم الذي أعطاه ـ الخليفة ـ خمس غنائم أفريقيا[٤]، وهو صاحب القول الشهير: (لو أن بيدي مفاتيح الجنة لأعطيتها بني أمية حتى يدخلوا من عند آخرهم)[٥].

وقد انتهى (الخليفة) كما نعلم بمقتله في بيته بعدما تجاوز الثمانين من العمر على يد الصحابة أنفسهم بعد حصار دام أربعين ليلة، وتُرك ثلاثاً لم يدفن حتى توسط الخليفة علي (أبو تراب) في دفنه؛ ولم يشهد جنازته إلا مروان بن الحكم وابنته وثلاثة من مواليه، ولما ناحت ابنته ورفعت صوتها تندبه أخذ الناس الحجارة، وقالوا: نعثل! نعثل! فكادت ترجم[٦].

وهكذا فالمقتول خليفة رسول الله الراشدي المبشر بالجنة والقاتلون بعض صحابة رسول الله، وشهر القتل ذو الحجة من الأشهر الحرم، أما يوم القتل فصبيحة عيد الأضحى؛ وفي ذلك يقول الشاعر الفرزدق:

عثمان إذ قتلوه وانتهكوا   دمه صبيحة ليلة النحر

بعد ذلك نأتي إلى الخليفة الراشدي الرابع علي بن أبي طالب الذي انتهى قبل بدايته بفعل معارضة السيدة عائشة وحربها معه مع من تبعها من الصحابة وعلى رأسهم ابن عمه ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن الذي قال في الخليفة: «والله لأن ألقى الله بما في بطن هذه الأرض من عقيانها ولجينها وبطلاع ما على ظهرها، أحب إليّ من أن ألقاه وقد سفكت دماء الأمة لأنال بذلك الملك والإمارة»[٧].

أما في مطلع الخلافة الأموية التي كانت بداياتها حرب صفين بين جيش معاوية وجيش الخليفة علي، فإن أبلغ ما نعبر به للقارئ عن مبدأ الشورى المزعوم ما قاله المغيرة بن شعبة عند مبايعة الخليفة الأموي الأول معاوية بن أبي سفيان:

أمير المؤمنين هذا؛ وأشار إلى معاوية!

فإن هلك فهذا؛ وأشار إلى ابنه يزيد!

فمن أبى فهذا؛ وأشار إلى سيفه!![٨]

ونظراً لأنني لا أريد أن أتجاوز خير القرون ـ قرن الرسول الكريم ـ سأنهي مفهوم الشورى المنشود بقول للخليفة الأموي الخامس عبد الملك بن مروان[٩] أشهر رموز البيت المرواني، وكان من أعلم أهل الحجاز بكتاب الله، فلما جاءه أمر الخلافة والمصحف في حجره أطبقه وقال: هذا آخر العهد بك[١٠]!!

أما قوله الذي نختتم به فهو من خطبته على منبر الرسول في المدينة بعد قتل عبد الله بن الزبير:

«والله لا يأمرني أحد بتقوى الله بعد مقامي هذا إلا ضربت عنقه»[١١].

بعد كل ذلك ألا يخجل الطبالون والزمارون من بعض دعاة الحلول الإسلامية من تطبيق مفهوم الشورى المزعوم في تاريخنا الإسلامي؟ ألا يخجلون من كذبهم على أبناء أمتهم وبني جلدتهم وإخفائهم معطيات ووقائع التاريخ؟!

ألا يخجلون من التاريخ نفسه عندما يتبجحون ويتهكمون على أهم ما وصلت إليه الحضارة الإنسانية في الغرب من أساليب الحكم وتداول السلطة السلمي والديموقراطية؟!

على أن الأمر لا ينتهي عند مبدأ الشورى بل يمتد ليجعل فترة الحكم ومدته غير محددة في الإسلام حيث تنتهي مدة الحكم مع موت الحاكم أو إقصائه بالقوة، وقد اعتاد أبناء الأمة العربية الإسلامية أن يصحوا في يوم وليلة ليجدوا أن الخليفة أو الحاكم مات ثم بويع الخليفة أو الحاكم الجديد، كما نقرأ في كتب التراث الإسلامي، ومات فلان وبويع فلان والرعية في خبر كان!!

وهنا نذكر أنه عندما أُعلن تطبيق قوانين الشريعة الإسلامية في السودان في أيلول ١٩٨٣ فإن الإمام الحاكم آنذاك السيد جعفر النميري أرسل مقترحاته لتعديل بعض بنود الدستور السابق بما ينسجم مع معطيات الشريعة الإسلامية وسيرة الخلفاء الراشدين وكان ذلك في ١٠ / ٦ / ١٩٨٤[١٢] حيث تم تعديل النص الأصلي وهو: (دورة الرئاسة ست سنوات قابلة للتجديد) المادة رقم ٨٠ إلى النص التالي: (دورة الرئاسة تبدأ من تاريخ البيعة، ولا تكون محددة بمدة زمنية معينة).

كذلك تم تعديل النص الأصلي في المادة رقم ١١٢ من:

(في حالة خلو منصب الرئاسة، يتولّى نائب رئيس الجمهورية الأول الرئاسة ويتم انتخاب رئيس جديد خلال ستين يوماً)

إلى النص التالي:

(يجوز لرئيس الجمهورية أن يعهد بالرئاسة إلى أي أحد من

المسؤولين، وذلك بكتاب مختوم موقع عليه بخط يده، ويفض الكتاب في مجلس الشورى وعلى المجلس مبايعة صاحب العهد مدى الحياة).

ويكون بذلك قد اتبع سنة الخليفة الصديق وخلفه الفاروق وحكم الخليفة الرعية وهو في قبره.

أخيراً فإننا نتوجه إلى دعاة تطبيق الشريعة الإسلامية اليوم في أنظمة الحكم وإقامة الدولة، والذين يعدّون الحديث النبوي الصحيح (السنة) مصدر تشريع أساسي مع القرآن الكريم لنذكّرهم بأن الإمارة ورئاسة السلطة السياسية في قريش ونسلها الشريف عملاً بالحديث الصحيح: (**الناس تبع لقريش في هذا الشأن؛ مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم**) متفق عليه.

والحديث: (**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان**) ـ متفق عليه ـ.

يؤيد ذلك قول الإمام أحمد بن حنبل: الخلافة في قريش ما بقي من الناس اثنان ليس لأحد أن ينازعهم فيها ولا يخرج عليهم ولا نقر لغيرهم بها إلى قيام الساعة (**عقيدة أهل السنة لأحمد** بن حنبل ١٦٤ ـ ٢٤١ هـ).

فهل يا ترى كل مرشحيهم من قريش أو نسلها؟!

ونذكّرهم أيضاً بأن دخولهم الانتخابات ـ وهي بدعة غربية ضالة ـ للوصول إلى سدة الحكم هو أمر رفضته السنة الشريفة عملاً بحديث عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال النبي (ص): (**يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة**

وُكلت إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أُعنت عليها) متفق عليه.

وفي النهاية نذكّرهم بضرورة طاعة الحاكم وعدم الخروج عليه عملاً بحديث ابن عباس عن النبي (ص) قال: (من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج عن السلطان شبراً مات ميتة جاهلية) ـ متفق عليه ـ.

وفي ذلك يقول الأشعري في **عقيدة أهل السنة:**

(وأجمعوا على السمع والطاعة لأئمة المسلمين وعلى أن كل من ولي شيئاً من أمورهم عن **رضى أو غلبة من بر وفاجر** لا يلزمهم الخروج عليهم بالسيف، **جار أو عدل**، أن يغزوا معهم العدو ويحج معهم لبيته وتدفع إليهم الصدقات إذا طلبوها ويصلى خلفهم الجمعة والأعياد)!



٢

الإسلام والمواطنة والدولة

الوطن ليس جبلاً أو سهلاً أو نهراً أو قصيدة، يتغنى به الشعراء كما يصوره معظم العرب اليوم. الوطن هو ذلك المكان الذي يضمن عزة وكرامة ومكانة أسمى مخلوقات الأرض: الإنسان، والدولة الصالحة هي التي تعمل على تحقيق وطن الإنسان المشرق وبنائه.

والوطن أكبر من أن يتبع لشخص أو عائلة أو يأخذ اسمه منهما، لأنه الإناء الذي يتسع لكل أبنائه على اختلاف صفاتهم من الصغير إلى الكبير ومن العاجز إلى القوي ومن البليد إلى العبقري.

والعرب في تاريخهم المعاصر أكثر من تحدّث عن الوطن وعن محبة الوطن عبر تمجيدهم ومدحهم لحكام الوطن وإهمالهم أو تجاهلهم للمواطن الإنسان صانع الوطن والذي لولاه لما كان هناك

حاكم أو وطن، وعندما يصبح الوطن كلمة للمزايدة على أبنائه بغية قهرهم يتحول أبناؤه إلى عبيد وتابعين خائفين من حاكم الوطن، عندئذ يصبح وطن العبيد. وإني لأعجب من معظم حكام دول العالم الثالث (والعرب على رأسهم) كيف لهم أن يفخروا بوطن العبيد وحكم العبيد!

وكيف لهم أن يفخروا في تمثيل بلاد العبيد في المحافل الدولية!

إن أباً لأسرة أفرادها أحرار مثقفون منتجون شرفاء أهم بكثير من حاكم طاغية يمثل مئات ملايين العبيد، لأن الأول يصنع الإنسان الذي تحتاج له البشرية والإنسانية جمعاء، والآخر يصنع الإنسان الذي يهبط إلى مستوى الحيوان والأنعام وشتان بين الاثنين!!!

بعد ذلك العرض السريع لما يعنيه الوطن لي، أعود إلى البحث في صلب موضوعنا حيث نجد أن الذكر الحكيم، وهو المرجعية الأصل والأولى في الإسلام، قد حدد تماماً وبوضوح أن الإسلام هو الدين المقبول وذلك بقوله تعالى:

﴿**إن الدين عند الله الإسلام**﴾ آل عمران ـ ١٩.

وقوله: ﴿**ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين**﴾ آل عمران ـ ٨٥.

وما ورد في الآيات الكريمة السابقة لا يمكن تجاوزه أو إهماله إطلاقاً عند إقامة الدولة الإسلامية المنشودة، فالذكر الحكيم، مصدر التشريع الأول للدولة التي تستمد شرعيتها ووجودها منه، يعلن صراحة رفضه لغير المسلم، فكيف يمكن للدولة التي ستكون تحت ظله أن تقبل بغير الإسلام ديناً أو شرعة ومنهاجاً؟ وكيف للدولة

المطبقة لشرعه أن تعدّ المواطنين سواسية إذا ما اختلفت أديانهم ومعتقداتهم؟!

وإذا أضفنا لذلك ـ والى أصحاب مدرسة عموم اللفظ ـ بعض ما جاء في سورتي الأنفال والتوبة (براءة) من قوله تعالى:

﴿**يا أيها النبي حرّض المؤمنين على القتال**﴾ الأنفال ـ٦٥.

وقوله تعالى: ﴿**فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم وأحصروهم واقعدوا لهم عند كل مرصد، فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلّوا سبيلهم إن الله غفور رحيم**﴾ التوبة ـ ٥.

وقوله تعالى: ﴿**قاتلوهم يعذبهم الله**﴾ التوبة ـ ١٤.

وقوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غِلظة**﴾ التوبة ـ ١٢٣.

وقوله تعالى: ﴿**لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة**﴾ المائدة ـ ٧٣.

وقوله تعالى: ﴿**غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين**﴾ الفاتحة ـ ٧.

حيث المغضوب عليهم هم اليهود و(الضالين) النصارى حسب كتب وتفاسير التراث، فكيف ستتم المساواة بين أبناء الوطن الواحد والديانات المختلفة؟!!

وفي الرجوع إلى المصدر الرئيسي الآخر للتشريع وهو السنة

بأحاديثها النبوية الصحيحة المعتمدة،

حيث يقول النبي (ص): (أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله) ـ متفق عليه.

وقوله لليهود في المدينة: (أسلموا تسلموا) متفق عليه.

نجد أن الأولوية للإسلام دون أدنى شك!!

وفي العودة إلى أقوال وأفعال أئمة الصحابة وعلى رأسهم الفاروق عمر بن الخطاب حيث يقول: (ما نصارى العرب بأهل كتاب وما تحل لنا ذبائحهم وما أنا بتاركهم حتى يسلموا أو أضرب أعناقهم) **الأم** ـ الجزء ٧ ـ ص ٣٤٠ (الشافعي).

ويصف اليهود بقوله: (لأنتم أكفر من حمير)[١٣]!

وإذا ما أضفنا إلى ذلك إجماع الأئمة ومعطيات كتب التراث والفقه الإسلامي نجد أن الطبقية واللامساواة بين أفراد الوطن الواحد هي السائدة في ظل الدولة الإسلامية العربية المنشودة. فالمواطن الأول هو الحر الذكر المسلم العربي، ولنكون أكثر دقة نضيف إلى الصفات السابقة القرشي!!

بعد ذلك لتختلف الطبقات ما تشاء ولتتداخل فيما بينها بين حر ذكر مسلم غير عربي (مَوالي) أو حر عربي كتابي أو عبد مسلم وآخر كتابي...

فلا يهم أبداً، إذ حصلنا على التصنيف المثالي الأول للمواطنة، علماً بأن أصحاب الديانات المختلفة التي لم يتعرض لذكرها الكتاب الكريم كالهندوس والبوذيين والسيخ، وغيرهم من الملحدين أو الماديين والذين قد يفوق عددهم جميعاً نصف سكان أهل الأرض، فإن القتل مصيرهم إذا رفضوا الإسلام ودولته إذ لا جزية تُؤخذ منهم ولا مكان لمعتقداتهم.

ولكي يبقى القارئ على اتصال مع ما نطرحه وأرض الواقع، فإننا سنضرب مثلاً من القضايا والأحكام في ظل تطبيق الشريعة الإسلامية في السودان[١٤] وتحت بند القضية الرابعة نجد:

«حكمت محكمة الطوارئ رقم (٢) برئاسة القاضي الشيخ الولي محمد على المتهم منارة جوزيف سانتينو الإيطالي الجنسية ووكيل الكنائس الكاثوليكية بالسودان بالسجن شهراً والجلد (٢٥) جلدة والغرامة ٥٠٠ جنيه لضبط زجاجة ويسكي وقنينة (أوزو) و١٦ زجاجة نبيذ وكرتونة بيرة في حوزته. / صدر الحكم في ٢٠ أيار ١٩٨٤» (عن جريدة **الأيام** السودانية تاريخ ٣١ / ٥ / ١٩٨٤ العدد رقم ١١٢٦١).

وهنا يحق لنا أن نتساءل:

ما حال المواطن المسيحي السوداني الذي لا يحرّم دينه النبيذ؟! والذي أثبتت الأبحاث العلمية بأن تناول الأحمر منه ـ النبيذ ـ بكميات قليلة يومياً من شأنه أن يحسن وظائف القلب والجسم!

وما هو حال الراهب أو القس أو رجل الكنيسة السوداني الذي يحتاج إلى النبيذ في ممارسة طقوس الكنيسة وقداسها؟!

والجدير بالذكر أن الشيخ القرضاوي أحد أهم دعاة التجديد في الإسلام كان قد أثنى في جريدة **اللواء الإسلامي** ـ العدد ٤١ ـ على تطبيق نظام الشريعة الإسلامية في السودان بقوله:

(إن الرئيس السوداني يعمل على بناء الفرد الصالح والمجتمع الصالح فهذا هو البناء الحقيقي، وهو حجر الأساس في تجربة تطبيق الشريعة الإسلامية ا. هـ)

وهنا يحق لنا أن نتساءل أهذا هو البناء الحقيقي للمجتمع والفرد الصالح؟! أهذه هي الدولة الإسلامية المنشودة؟! وما دام فضيلة الشيخ قد استخدم في قوله عبارة (تجربة تطبيق الشريعة الإسلامية) فإننا نقول: نعم إنها تجربة وهي تجربة فاشلة بجدارة وفي كل البلدان التي طبقتها بدءاً من السودان وانتهاءً بأفغانستان!!

إلا أن الشيخ القرضاوي وبعد أكثر من عقدين من رأيه السابق قال: إن المفتي في الإسلام يوقع باسم الله!![١٥].

وهنا نتساءل كيف ستكون حالة الدولة التي يرأسها خليفة الله في الأرض (الحاكم) والمفتي وكيل الله في الأرض ومعاونوه من أهل الحل والعقد؟ وما هي معايير حكومة هذه الدولة ووزرائها وكيف سيتم انتقاؤهم وكيف ستكون علاقاتهم مع دول الجوار في عصرنا هذا؟ وهل تقوم الدول المعاصرة على فعل لعمر بن الخطاب ورأي لابن عباس هنا؟ وفتوى لابن تيمية واجتهاد للشافعي هناك؟

وكيف ستطبق مبدأ لا يُقتل مؤمن بكافر؟ ولا يُقتل الحر بالعبد؟ وأحكام أهل الدين ودية المرأة نصف دية الرجل!! ولا تقبل شهادة الذمي أو الكافر؟ أية مواطنة هذه وأي وطن هذا وأية دولة ستقود

ذلك الوطن؟! وكيف سنطبق مبدأ الغزو والغنائم والسبايا وأسواق النخاسة؟ وهل ستدخل خمس عائداتها إلى خزانة الدولة؟

وهنا نأمل أن لا يعلّق أحدهم بالقول: إن ما نتحدث عنه أصبح من التراث الغابر والماضي، عندئذ نجيبه: لقد طبق نظام السبي وخطف النساء في قرننا المعاصر في الجزائر وأفغانستان حيث سبى المقاتلون الأفغان نساء المقاتلين العرب؛ وفي العراق ظهرت فتاوى بمعاملة الجنديات الأميركيات كسبايا حرب.

أخيراً فإننا ندعو أصحاب تطبيق الشريعة الإسلامية في الدولة إلى ضرورة مراعاة الأحكام المتعلقة باختلاف المرأة الحرة المسلمة العربية عن الرجل الحر المسلم العربي (كلاهما من الصنف الأول في الدولة) في بند المواطنة والذي قام السيد خالد سيد علي ـ مشكوراً ـ بجمعها في كتابه المحرمات على النساء، تحت عنوان أحكام تخالف فيها المرأة مع الرجل (البحث الثالث والثلاثون) علماً بأننا سنضيف إليها حكماً يتلاءم مع التطور ومعطيات العصر ولكنه لا يخرج عن مبدأ القياس والاستحسان (تعطى المرأة نصف راتب الرجل الحر في عملها المكتبي)!!

الأحكام التي تخالف فيها المرأة الرجل

(ملاحظة: ما بين قوسين هو من تعليق المؤلف)

١ـ السُنّة في عانتها النتف.

٢ـ لا يحسن خفافها.

٣ـ يحسن حلق لحيتها. (النتف أولى).

٤ـ تمنع من حلق شعر رأسها.

٥ـ منيّها لا يطهر بالفرك على قول.(كيف يتم طهوره؟!)

٦ـ تزيد في أسباب البلوغ بالحيض والحمل.

٧ـ يكره أذانها وإقامتها.

٨ـ بدنها كله عورة إلا وجهها وكفيها.

٩ـ صوتها عورة في قول. (لا يحق لها الخطابة وإن كانت رئيسة أو مسؤولة كبيرة)

١٠ـ يكره لها دخول الحمام.

١١ـ لا ترفع يديها حذاء أذنيها بل حذاء منكبيها.

١٢ـ لا تجهر بقراءتها.

١٣ـ تضم فخذيها في ركوعها وسجودها.

١٤ـ لا تفرج بين أصابعها في الركوع. (ما الغاية من ذلك؟)

١٥ـ إذا نابها شيء في صلاتها صفقت ولا تسبح. (لأن صوتها عورة والعورة تفسد الصلاة).

١٦ـ تكره جماعتهن وأن يقف الإمام وسطهن.

١٧ـ لا تصلح إماماً للرجال.

١٨ـ يكره حضورها جماعة الصلاة في المسجد، وصلاتها في بيتها أفضل. (ما حال صلاة التراويح في رمضان؟).

١٩ـ تضع يمينها على شمالها تحت ثديها، وتضع يديها في التشهد على فخذيها حتى تبلغ رؤوس أصابعها ركبتيها.

٢٠ـ تتورك في حال جلوسها للتشهد.

٢١ـ لا يستحب في حقها الإسفار بالفجر.

٢٢ـ لا جمعة عليها، ولكن تنعقد بها.

٢٣ـ لا تسافر إلا بزوج أو محرم.(ما حال السفيرة التي تمثل بلادها خارجاً؟)

٢٤ـ لا يجب الحج عليها إلا بزوج أو محرم.

٢٥ـ لا تلبي جهراً.

٢٦ـ لا تنزع المخيط.

٢٧ـ لا تسعى بين الميلين الأخضرين.(من الأحكام المطورة في الحج).

٢٨ـ لا تحلق إنما تقصر.

٢٩ـ لا ترفل.

٣٠ـ التباعد في طوافها عن البيت أفضل.

٣١ـ لا تخطب إطلاقاً لا في الجمعة ولا في غيرها.

٣٢ـ تقف في حاشية الموقف لا عند الصخرات، وتكون قاعدة، وهو راكب.

٣٣ـ تلبس في إحرامها الخفّين.

٣٤ـ تترك طواف الصدر لعذر الحيض، وتؤخر طواف الزيارة لعذر الحيض.

٣٥ـ تكفن في خمسة أثواب. (ما الغاية من ذلك؟! أهي السترة؟!)

٣٦ـ لا تؤمّ في صلاة جنازة الرجال.

٣٧ـ لا تحمل الجنازة وإن كان الميت أنثى. (خوفاً من أن تكون حائضاً).

٣٨ـ يندب لها نحو القبة في التابوت.

٣٩ـ لا سهم لها، وإنما يرضخ لها إن قاتلت.

٤٠ـ لا تقتل المرتدة والمشركة، بل تحبس المرتدة حتى تسلم وتؤسر المشركة (تصبح ملك يمين).

٤١ـ لا تقبل شهادتها في الحدود والقصاص.(كيف لها أن تصبح محامية؟!)

٤٢ـ يباح لها خضب يديها ورجليها بخلاف الرجل إلا لضرورة.

٤٣ـ هي على النصف من الرجل في الإرث والشهادة والدية نفساً وبعضاً (اقتل امرأة والثانية مجاناً)..

٤٤ـ هي على النصف من الرجل في نفقة القريب ذي الرحم المحرم الفقير العاجز عن الكسب كما لو كان له عم وأم، أو أم وأخ لأب وأم أو لأب، فعلى الأم الثلث، وعلى العم أو الأخ الثلثان على قدر الميراث.

٤٥ـ بضعها مقابل بالمهر دون الرجل. (أي لكل زوجة ثمن!!).

٤٦ـ تجبر الأمة على النكاح دون العبد في رواية.

٤٧ـ الأمة تخير إذا عتقت، بخلاف العبد، ولو كان زوجها حراً.

٤٨ـ لبنها محرم في الرضاع دونه.

٤٩ـ تقدم على الرجال في الحضانة.

٥٠ـ تقدم في النفقة على الولد الصغير. (هذا الحكم يتعارض مع الحديث النبوي) يراجع كتابنا «جناية الشافعي».

٥١ـ تقدم على الرجال في النفر من مزدلفة إلى منى، وفي الانصراف من الصلاة.

٥٢ـ تؤخر في جماعة الرجال والموقف.

٥٣ـ تؤخر في اجتماع الجنائز عند الإمام، فتجعل عند القبلة والرجل عند الإمام.

٥٤ـ تؤخر في اللحد، ولا يدفن اثنان وثلاثة في قبر واحد إلا عند الحاجة، فيوضع الرجل مما يلي القبلة، ثم خلفه الغلام، ثم خلفه الخنثى ثم خلفه المرأة.(هي الأخيرة في القبر كما هي في صفوف الصلاة)

٥٥ـ تجب الدية بقطع ثديها أو حلمته بخلافه من الرجل فإن فيه الحكومة.

٥٦ـ لا قصاص بقطع طرفها، بخلاف الرجل. (أين المساواة هنا).

٥٧ـ لا قسامة عليها.

٥٨ـ لا تدخل مع العاقلة، فلا شيء عليها من الدية لو قتلت خطأ بخلاف الرجل، فإن القاتل كأحدهم.

٥٩ـ يحفر لهم بالرجم إن ثبت بالبينة أو الإقرار. (مراعاة لأنوثتها)

٦٠ـ تجلد جالسة والرجل قائماً. (لاحظ رأفة العقاب).

٦١ـ لا تنفى سياسة، وينفى هو عاماً بعد الجلد سياسة لا حداً.

٦٢ـ لا تكلف الحضور للدعوى إذا كانت محذرة ـ أي لزمت الحذر ـ ولا لليمين بل يحضر إليها القاضي أو يبعث نائبه

يحلفها بحضرة شاهدين.

٦٣ـ لا تبتدى الشابة بسلام أو تعزية.

٦٤ـ لا تجاب ولا تشمت ـ يعني لو بدأت بالسلام بصوت مسموع. (هي نكرة في المجلس).

٦٥ـ تحرم الخلوة بالأجنبية، ويكره الكلام معها.

٦٦ـ النساء لا تدخل في الغرامات السلطانية من القسمة.

هذه الأحكام نقلناها مختصرة من كتاب **حسن الأسوة**، ص ٥٨١ ـ ٥٩٢.

فمن أراد البيان أو التفصيل، فليرجع إليه، أو إلى كتب الفقه المطولة ففيها البيان الواضح والشافي. أما هنا فمجرد عناوين، وبعضها على رأي البعض للعلم به.

٣

الإسلام والمعارضة

نقصد بالمعارضة هنا الاختلاف والاستقلال في الرأي بين أفراد الوطن الواحد والتعبير عن ذلك بالأساليب السلمية المتحضرة سواء كان ذلك في القول أو في الفعل.

وتوخياً للموضوعية فإن ذلك المفهوم لم يكن سائداً في الأيام الغابرة في معظم أرجاء المعمورة حيث كانت تسود عبارة إما معنا وإما ضدنا!

ولكن بلدان العالم المتحضرة اليوم ـ الغربي خاصة ـ تخلت عما كانت عليه من قبل وأصبحت المعارضة فيها جزءاً هاماً وحيوياً ومنافساً على السلطة. أما في بلادنا فإن دعاة التيار الديني يرون أن ما كان يجري في تاريخنا الغابر هو النموذج المثالي والمنطلق الصالح لتأسيس الدولة المعاصرة، لذلك كان لا بد من بحث ذلك

لوضع النقاط على الحروف، فالأمة العربية الإسلامية لم تعرف مفهوم المعارضة ولم تطبقه أبداً سواء كان ذلك في خير القرون أو بعدها وحتى أيامنا هذه.

لقد وُحدت القبائل العربية في شبه الجزيرة العربية (موطن العرب الأصلي) في الإسلام عن طريق القوة وحد السيف لا ينكر ذلك إلا جاحد أو متجاهل لمعطيات التاريخ وأحداثه! فالرسول الكريم بعد هجرته إلى المدينة وخلال إحدى عشرة سنة فيها بلغت غزواته التي غزاها بنفسه سبعاً وعشرين غزوة، وكانت سراياه وسواريه وبعوثه ثلاثاً وسبعين[١٦]. وكما نرى فإن تلك الغزوات والسواري لم تكن للاستجمام أو النزهة بل كانت لكسر شوكة بقية القبائل العربية وقهرها وتوحيدها تحت راية وظل الإسلام، لذلك ـ وكما رأينا سابقاً ـ تداخل عند تلك القبائل آنذاك مفهوم النبوة والرسالة مع مفهوم الحكم والسيادة والملك وبقي ذلك التداخل قائماً إلى يومنا هذا.

وكان معظمهم يرى في الرسول الكريم موحداً للعرب لا نبياً رسولاً، فقد جاء في **تاريخ الطبري** أن الكاهن سطيح في اليمن قال لربيعة بن نصر بعد رؤيا هالته وأرعبته: «إن **مُلك** اليمن سينقطع برجل يكون **المُلك** في قومه إلى آخر الدهر، ثم أضاف: نعم والشفق والغسق والفلق إذا اتسق، إن ما أنبأتك به لحق»[١٧].

كما جاء في **سيرة ابن هشام** (١ ــ ٦٤) أنه:

(كان في حجر باليمن... كتاب بالزبور كُتب في الزمان الأول يقول: لمن ملك ذمار؟ لحمير الأخيار. لمن ملك ذمار؟ للحبشة

الأشرار. لمن ملك ذمار؟ لفارس الأحرار. لمن ملك ذمار؟ لقريش التجار).

(ذمار: اسم مدينة في اليمن)

وقد رأينا وعرضنا سابقاً لقول أبي سفيان للعباس عم النبي:

(لقد أصبح ملك ابن أخيك الغداة عظيماً...).

وذكرنا أن اليهود في المدينة رفضوا اتباع الرسول الكريم الذي اعتبروه في مرتبة سليمان وداوود من حيث الملك والحكم وهما ملكان وليسا نبيين ـ حسب اعتقاد اليهود ـ.

أما أتباع النصرانية فقد كانت تعاليم وتطبيقات نبيهم عيسى[١٨] عليه السلام واضحة في التسامح والتسامي والمحبة بين الناس جميعاً، وقد رأوا في الغزو والملك ما يخالف مفاهيم الرسالة السماوية السمحة التي كانت في مخيلتهم، لذلك نجدهم لم يدخلوا في أية مواجهة أو حرب مع النبي (ص) وعندما فُرضت عليهم الجزية ـ وهم أهل الأرض ـ لم يعارضوا ربما تطبيقاً لما جاء في إنجيل متى ـ الإصحاح الخامس ـ (من أراد أن يخاصمك ويأخذ ثوبك فاترك له الرداء أيضاً).

وفي العودة إلى كتب التراث المعتمدة عالية الشأن وكتب السيرة العطرة، نجد أن النبي (ص) لجأ إلى التصفية الجسدية لكل معارضيه (من اليهود خاصة) وعلى رأسهم كعب بن الأشرف وأبو رافع سلام بن أبي الحقيق النضيري وأسير بن رزام؛ ونورد هنا بعض ما قيل عن اغتيال كعب وأبي رافع[١٩] حيث يمكن الرجوع إلى ذلك

لمعرفة المزيد من التفاصيل إلى كتابنا **جناية البخاري** ـ فصل البخاري والرسول الكريم:

(كعب بن الأشرف أحد كبار بني النضير من أصحاب النفوذ والبطش بالسيف واللسان، لا على اليهود فحسب بل على قريش أيضاً. وقد كان أبوه عربياً من عرب طيء وأمه يهودية من بني النضير، فلما توفي أبوه وهو صغير حملته أمه إلى أخواله فنشأ فيهم وسار أمره. وكان شاعراً فارساً له مناقضات مع حسان بن ثابت وغيره في الحروب التي كانت بين الأوس والخزرج قبل الهجرة. وقد علم بعض أفراد من قبيلة الأوس أن كعباً هذا يهجو النبي بشعره، فأرادوا قتله تقرباً إلى النبي وتودداً إليه، وزعموا أن النبي قال: من لي بكعب بن الأشرف؟! فذهبت جماعة منهم فيهم أبو نائلة أخو كعب من الرضاعة واغتالوه بليل، لما اغتالت الأوس كعب بن الأشرف، قالت الخزرج: والله لا تذهبون بها فضلاً علينا أبداً، فتذاكروا فيما بينهم عدواً للنبي يغتالونه حتى يتساووا مع الأوس، رأساً برأس، واغتيالاً باغتيال، فذكروا أبا رافع سلام بن أبي الحقيق وزعموا أنهم استأذنوا النبي في اغتياله، أو أنه قال ـ كذلك ـ من لي بأبي رافع؟! وذهبت جماعة منهم فاغتالته).

كما أرسل النبي (ص) سرية بقيادة زيد بن حارثة[٢٠] في شهر رمضان لقتل أم قرفة وهي فاطمة بنت ربيعة بن زيد الفزاريّة حيث قتلها قتلاً عنيفاً، ربط برجليها حبلين ثم ربطهما إلى بعيرين حتى شقاها وسبى هنداً ابنتها[٢١] ويضيف المقريزي:

(ربط بين رجليها حبلاً ثم ربطه بين بعيرين ثم زجرهما فقطعاها

وهي عجوز كبيرة فأمر رسول الله برأسها فدير بها ليعلم قتلها ا.هـ).

وكانت العرب تضرب المثل بعزة أم قرفة وكان يحرس بيتها خمسون سيفاً بخمسين فارساً كلهم لها محرم.

وقد دخل الرسول مكة عنوة يشهد لذلك قوله: (أترون أوباش قريش أنى لقيتموهم فاحصدوهم حصدا) وقوله: (إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلّط عليها رسوله والمؤمنين فإنها لا تحل لأحد كان قبلي وإنها أحلت لي ساعة من نهار...) ـ راجع **صحيح البخاري** ـ كتاب اللقطة. وأمر بقتل ابن خطل ومقيس بن صبابة وعبد الله بن سعد بن أبي سرح حيث توسط للأخير أخوه في الرضاع عثمان بن عفان[٢٢].

وإن ما رآه الشافعي من دخول الرسول مكة صلحاً تعارضه الأحاديث الصحيحة التي أمر بجمعها هو نفسه وجُمعت من بعده وأصبحت بذلك مذهبه ـ حسب قوله ـ إذا صح الحديث فهو مذهبي! أما في عهد الخليفة الراشدي الأول أبو بكر الصديق فقد قامت ما سميت بحروب الردة وهي في الحقيقة نوعان من الحرب؛ الأول لمن ارتد عن الإسلام من القبائل؛ والثاني لمن امتنع من القبائل عن أداء الصدقة إلى الخليفة الجديد أبي بكر.

حيث إن بعض القبائل لم ترتد عن الإسلام كأسد وغطفان وطيء وقد بقيت متمسكة بشعائره، ولكنها أبت أن تدفع الصدقة إلى أبي بكر لأنها رأت في الآية الكريمة:

﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكّيهم بها وصلّ عليهم إن

صلاتك سكن لهم﴾ التوبة ـ١٠٣ حكماً خاصاً بالنبي (ص) وحده يرتفع بعد وفاته، وعليه فقد كانوا يدفعون الصدقات للنبي التزاماً بالآية السابقة مقابل استغفار النبي وتزكيته لهم، وأن أبا بكر الصديق ليس نبياً؛ علماً بأنهم لم ينكروا أبداً دفع الزكاة للفقراء والتي اعتبروها من أركان الإيمان ولكن أنكروا دفع تلك الصدقة. وقد قال الشاعر عبد الله الليثي في ذلك متعاطفاً مع تلك القبائل:

أطعنا رسول الله ما كان بيننا فيا لهفتا! ما بال دين أبي بكر
أيورثها بكراً إذا مات بعده وتلك لعمرالله قاصمة الظهر[٢٣]

وكما نرى فالأمر خلاف في رؤيا وفهم لنص قرآني دونما عنف أو سلاح، إلا أن الخليفة الصديق أبى إلّا محاربتهم حتى يدفعوا له الصدقة، فكان بذلك أول من سنّ سنة قتال المسلم أخاه المسلم تحت شعار لا إله إلا الله والتي ما نزال ندفع ثمنها حتى يومنا هذا سواء كان ذلك في القول أو في الفعل.

أما في عهد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب فقد تم آخر إجلاء لليهود من شبه جزيرة العرب بعد أن اعتدى بعضهم على ابنه عبد الله بضربه حيث فدعوه (الفدع: ميل المفاصل وزوالها عن بعضها) كما جاء في **صحيح البخاري** ـ كتاب الشروط ـ:

(عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما فدع أهل خيبر عبد الله ابن عمر، قام عمر خطيباً فقال إن رسول الله (ص) كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: «نقرّكم ما أقركم الله». وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعُدي عليه من الليل، ففدعت يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم. هم عدونا وتهمتنا. وقد

رأيت **إجلاءهم**. فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، أتخرجنا وقد أقرنا محمد (ص)، وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا. فقال عمر: أظننت أني نسيت قول رسول الله (ص): «كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة» فقال: كانت هذه هزيلة من أبي القاسم، قال: كذبت يا عدو الله، فأجلاهم عمر، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر، مالاً وإبلاً وعروضاً من أقتابٍ وحبال وغير ذلك).

ويبدو أن الخليفة عمر لم يعتمد على رأيه فقط في إجلاء آخر يهود خيبر بل استند إلى حديث آخر لابن عباس جاء فيه:

«عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء، فقال: اشتد برسول الله (ص) وجعه يوم الخميس، فقال: «ائتوني بكتاب لكم، كتاباً لن تضلوا بعده أبداً» فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: هجر رسول الله (ص)؟ قال: «دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه». وأوصى عند موته بثلاث: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم» ونسيت الثالثة» (متفق عليه).

ولكن البحث في الحديث السابق يقودنا إلى نتائج وتساؤلات مشروعة على درجة عالية من الأهمية، مفادها:

ما فحوى الكتاب الذي أراده الرسول الكريم؟ وكيف يستطيع الصحابة أن يرفضوا طلب رسول الأمة وعظيمها؟ خاصة أن الأمر

متعلق بكتاب لن يضلوا بعده أبداً، أكثر من ذلك أن يتنازعوا عنده! علماً أن هناك روايات أخرى في **صحيح البخاري** نفسه تقول إن الصحابة وعلى رأسهم عمر قد اعتبروا الرسول هذى أو غلبه الوجع!!

ثم كيف لابن عباس ـ حبر الأمة وترجمان قرآنها أن ينسى بنداً من ثلاثة فقط لرسول وعظيم الأمة التي لم ولن تنجب مثله؟!

فإذا كانت ثلث وصية الموت وهي أهم الوصايا وأجلّها عند كل الناس تنسى فما بالنا في المعطيات والأوامر والنواهي الاعتيادية!!

أخيراً هل المشركون هم نفسهم اليهود؟! ألم يفصل الكتاب بين أهل الكتاب والمشركين في أكثر من موقع؛ على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى:

﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكّين حتى تأتيهم البيّنة﴾ البينة ـ ١.

وفي النهاية نكتفي بقول لذي النورين وخليفة المسلمين وأحد العشرة المبشرين بالجنة عثمان بن عفان يصف فيه الخليفة السابق عمر بن الخطاب حيث يقول:

(لقد عبتم علي أشياء ونقمتم أموراً قد أقررتم لابن الخطاب مثلها ولكنه وقمكم وقمعكم ولم يجترىء أحد يملأ بصره منه ولا يشير إليه)[٢٤]. ولعل في الوصف الدقيق السابق ما يعطي فكرة عن علاقة الخليفة عمر بمعارضيه من أبناء جلدته!!

أما في عهد الخليفة الراشدي الثالث عثمان بن عفان فقد كبرت الأخطاء وكثرت العثرات في سيرة حكمه بشكل عام؛ وظهر قمعه وظلمه بحق أعلام من الصحابة كانت معارضتهم سلمية تامة سامية غايتها مصلحة الأمة في كل أبعادها؛ ولعل من أهم المعارضين آنذاك عبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر وأبو ذر الغفاري يضاف إليهما عائشة وحفصة وطلحة والزبير وغيرهم...

أما الصحابي عبد الله بن مسعود فهو صاحب القول المشهور:

(لقد أخذت القرآن من في رسول الله (ص) سبعين سورة وإن زيد بن ثابت[٢٥] غلام يقرأ في الكتاب له ذؤابة).

وقد بدأ خلافه مع الخليفة عثمان بن عفان عندما أراد ابن مسعود استرداد النقود التي اقترضها الوليد بن عقبة[٢٦] والي الكوفة لكونه (ابن مسعود) خازن بيت المال في الكوفة، مما دعا الوليد إلى الكتابة إلى الخليفة عثمان الذي طلب بدوره إرسال ابن مسعود إليه، وهناك نترك الحديث لابن عبد ربه في كتابه **العقد الفريد**[٢٧]:

«لما قدم ابن مسعود المدينة كان عثمان يخطب على المنبر فلما رآه قال: ألا إنه قد قدمت عليكم دويبة سوء، من يمشي على طعامه يقيء ويسلح! فقال ابن مسعود: لست كذلك، ولكني صاحب رسول الله (ص) يوم بدر ويوم بيعة الرضوان؛ حيث غاب عثمان عن الحدثين المذكورين. ونادت عائشة: إي عثمان! أتقول هذا لصاحب رسول الله؟ فقال عثمان: اسكتي!! ثم أمر عثمان به فأُخرج من المسجد إخراجاً عنيفاً وضرب به عبد الله بن زمعة الأرض؛ ويقال: بل احتمله يحموم غلام عثمان ورجلاه تخلفان

على عنقه حتى ضرب به الأرض فدق ضلوعه، ومُنع ابن مسعود من مغادرة المدينة ثلاث سنوات، حتى مات.

وقد أوصى قبل وفاته ألّا يصلي عليه الخليفة عثمان وهو ما حصل».

أما عن علاقة الخليفة عثمان بأبي ذر الغفاري فنجد في **فتوح البلدان**: «بعدما أثار أبو ذر المتاعب لمعاوية في الشام، كتب الأخير إلى عثمان بذلك فأجابه عثمان: (ابعث به إليّ واحمله على أغلظ المراكب وأوعرها وابعث معه دليلاً يسير به الليل مع النهار حتى يغلبه النوم وينسى ذكري وذكرك) فحمله على شارف من الإبل بغير مطاء، وبعث معه دليلاً عنيفاً يعنف عليه، فوصل أبو ذر المدينة، وقد سقط لحم فخذيه فنفاه عثمان إلى أبغض مكان إلى قلب أبي ذر: الربذة، فلم يزل فيها حتى مات».

ويحدثنا «العقد الفريد» أيضاً عن علاقة الخليفة عثمان بالصحابي عمار بن ياسر حيث تحدث الناس عن أخذ عثمان للحلي والمجوهرات لأهله من بيت المال في المدينة وكان ممن تحدث عمار بن ياسر؛ فقال عثمان: أعليّ يا ابن المتكاء[٢٨] تجترئ! خذوه! فأخذوه ودخل عثمان، فدعا به، فضربه حتى غشي عليه ثم أخرج حتى أتي به منزل أم سلمة.

وفي مرجع آخر[٢٩] رواية أخرى مفادها أن بعضاً من الصحابة كتبوا كتاباً في أخطاء وعثرات الخليفة ولكنهم ترددوا في حمل ذلك الكتاب إليه باستثناء عمار الذي ذهب إليه بمفرده، وعندما دخل إليه وجد عنده صهره مروان بن الحكم الذي قال: إن هذا العبد الأسود قد جرّأ عليك الناس، وإنك إن قتلته نكلت به من ورائه، قال عثمان: اضربوه فضربوه وضربه عثمان معهم حتى فتقوا

بطنه فغشي عليه فجرّوه حتى طرحوه على باب الدار فأمرت به أم سلمة فأُدخل منزلها.

أخيراً نذكر ما كانت تقوله أم المؤمنين عائشة في الخليفة الراشدي الثالث عثمان بن عفان: اقتلوا نعثلاً فإن نعثلاً قد كفر. (قيل: إن نعثلا كان يهودياً بالمدينة شُبه به عثمان).

ومع الوصول إلى الخليفة الراشدي الرابع علي بن أبي طالب نصل إلى انتهاء العصر الراشدي بأسوأ أنواع القتال الذي دار بين أبناء القبيلة نفسها وأبناء الدين الواحد نفسه. وعلى الرغم من أنني أرى ـ وبكل حيادية وموضوعية ـ أن المعارضة كانت خاطئة مخطئة في مواقفها ضد الخليفة علي (أبي تراب) فإن ذلك لا ينفي الخسائر الفادحة التي تكبدها الطرفان والتي ما نزال ندفع ثمنها حتى يومنا هذا.

لقد قتل المبشرون بالجنة بعضهم بعضاً تحت لواء الله أكبر، ففي معركة الجمل التي دارت رحاها بين حزب الخليفة علي وحزب أم المؤمنين عائشة كان عدد القتلى من حزب الخليفة ألف شخص ومن حزب أم المؤمنين ثلاثة عشر ألفاً بمن فيهم طلحة والزبير (المبشران بالجنة).

أما في معركة صفين التي دارت رحاها بين جيش معاوية في الشام وجيش الخليفة علي بعدما يقارب السبعة أشهر من موقعة الجمل، فقد قتل سبعون ألفاً، منهم خمسة وعشرون ألفاً من أصحاب علي (بينهم خمسة وعشرون بدرياً من الصحابة، أحدهم عمار بن ياسر) وقتل من أصحاب معاوية خمسة وأربعون ألفاً[٣٠]

بعد ذلك استمرت المعارك لتدور هذه المرة مع الخوارج وليقتل زعيمهم عبد الله بن وهب الراسبي.

وليسمح لي القارئ أن أتوقف هنا وليتأمل معي بكل ألم وحزن ولنتساءل بعدها من هم المتقاتلون؟ أليسوا صحابة النبي (ص) ورفاقه الذين ما عرفوا لحل خلافهم حواراً بل سيوفاً تسل وحروباً وقتلاً ودماراً! وكم هو مخيف عدد القتلى والضحايا من الصحابة والذي وصل إلى ما يقارب المائة ألف في زمن لا يتعدى العامين. وإذا ما تذكرنا أننا نتكلم عن تعدادهم في القرن السادس وأن القتلى من الرجال المتقاتلين إذ إن النساء والشيوخ والأطفال لا يقاتلون، وأن وسائل وأدوات القتال السائدة آنذاك كانت الخيل والسيف والرمح والترس، إذا ما تذكرنا كل ذلك أدركنا حجم الكارثة المخيفة في تاريخ أمتنا الذي ما زالت لعنته تلاحقنا إلى أيامنا هذه ولا بوادر ـ للأسف ـ لوقفها!!!

بعد تلك الوقفة الوجيزة نعود إلى العهد الأموي والمعارضة لنجد أن بدايته كانت بخلع الحسن بن علي نفسه وتسليمه الأمر لمعاوية بن أبي سفيان. على أن تلك الخطوة السلمية الراقية لم تكن كافية لقتل مخاوف الخليفة معاوية فدس على الحسن من سقاه السم أكثر من مرة فلم يمت إلى أن دسته زوجته ـ جعدة بنت الأشعث ـ في عسل أكله فمات بعد شهرين من الألم الشديد. وقد كبّر الخليفة معاوية عند سماع نبأ وفاة الحسن مردداً إن لله جنوداً من العسل!!!

ولا نريد أن نطيل بما فعله الخليفة الأموي الثاني يزيد بن معاوية الذي دكت جيوشه بيوت الأنصار في المدينة واستباحوا أهلها الأبرياء[٣١]، وفي عهده قُتل الحسين بن علي وحُمل رأسه على

حربة من كربلاء إلى دمشق.

أما في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان، فقد استخدم الحجاج، وحسبك الحجاج حيث كان عدة من قتله صبراً سوى من قتل في زحوفه وحروبه مائة ألف وعشرين ألفاً، وتوفي وفي محبسه خمسون ألف رجل وثلاثون ألف امرأة، وكان حبسه حائراً لا شيء فيه يكنهم فيه من حر ولا برد ويسقون الماء مشوباً بالرماد[٣٢]. وبذلك عدل الحجاج في مفهوم معاقبة المعارضة بين النساء والرجال، ولعل خير ما جاء في وصف الحجاج ما قالته طليقته هند بنت أسماء وهو مسجى:

ألا أيها الجسد المسجى لقد قرّت بمصرعك العيون
وكنت قرين شيطان رجيم فلما متّ سلّمك القرين[٣٣]

وفي وصية عبد الملك بن مروان لابنه الوليد وهو يحتضر خير مثال ننهي به مفهوم خلفاء العصر الأموي لمعارضيهم حيث يقول:

«يا وليد لا ألفيتك إذا وضعتني في حفرتي تعصر عينيك كالأمة الولهاء بل ائتزر والبس جلد النمر وادع الناس إلى البيعة فمن قال برأسه كذا (أي لا) فقل بالسيف كذا» (أي اضرب برأسه)[٣٤].

وقد حافظ حكامنا وبقوا على وصية عبد الملك بن مروان لابنه إلى يومنا هذا.

أخيراً وليس بآخر نأتي إلى عصر الأمة الذهبي العصر العباسي الذي بدأه خليفته الأول أبو العباس في نبش قبور بني أمية؛ لاحظ عزيزي القارئ ـ نبش قبور المعارضة ـ!! ليستحق بذلك وبجدارة دخول سجل غينيس اليوم بكل معايير اللا إنسانية والحقد

والكراهية والنقمة، أما تلك الحادثة المشينة فتحدثنا كتب التراث عنها وقد اخترنا ما قاله ابن الأثير:

(نبش قبر معاوية بن أبي سفيان فلم يجدوا فيه إلا خيطاً مثل الهباء ونبش قبر يزيد بن معاوية بن أبي سفيان فوجدوا فيه حطاماً كأنه الرماد ونبش قبر عبد الملك بن مروان فوجدوا جمجمته وكان لا يوجد في القبر إلا العضو بعد العضو غير هشام بن عبد الملك فإنه وجد صحيحاً لم يبل منه إلا أرنبة أنفه فضربه بالسياط وصلبه وحرقه وذراه في الريح وتتبع بني أمية من أولاد الخلفاء وغيرهم فأخذهم ولم يفلت منهم إلا رضيع أو من هرب إلى الأندلس)[٣٥].

ونستمر في عصرنا الذهبي المجيد لنجد أبا جعفر المنصور[٣٦] أهم خلفاء بني العباس والمؤسس الحقيقي للدولة العباسية وقد جلد الإمام مالكاً وهو عاري الجسد غير مستور العورة تشهيراً به لذكره حديثاً عن الرسول لم يعجبه، كما ضرب الإمام أبا حنيفة وحبسه وجلده ودسّ السم له في النهاية لرفضه ولاية القضاء.

وقد تجاوز المعارضة إلى المقربين بل أقرب المقربين وصاحب الفضل في تأسيس دولته أبي مسلم الخراساني الذي قتله المنصور بيده ولم يشفع له صياح أبي مسلم: استبقني يا أمير المؤمنين لعدوك، ليرد عليه: وأي عدو لي أعدى منك؟!!

وهنا يحضرني قول لأحد الدعاة المجددين في سوريا السيد محمد حبش الذي قال متحدثاً عن حرية الفكر والرأي زمن الخليفة المنصور، بأنه كان يحاور ويلتقي مع الدهريين ويناظرهم[٣٧]، وأنا أجيبه بدوري أن يعود إلى قراءة التاريخ موسّعاً ليتعرف إلى سعة صدر المنصور جيداً وإلى عطاءاته التي تذكر لنا كتاب التراث منها

ما يلي وبها نختم فصلنا هذا:

حيث أرسل ابن المقفع للمنصور كتاباً صغيراً أسماه «رسالة الصحابة» نصح فيه الخليفة بحسن اختيار معاونيه وحسن سياسة الرعية، وكان في نصحه غاية في الرفق واللطف وربما توقع تقديراً من الخليفة لجهده ونصحه. لكن قرار الخليفة كان فوق تخيله، وأما عطاؤه فقد فاق الوصف حيث أمر خليفة الله في الأرض أمير المؤمنين المنصور بأن تقطع أطراف ابن المقفع قطعة قطعة وأن تشوى على النار أمام عينيه وأطعم إياها مجبراً قطعة قطعة حتى أكرمه الله بالموت في النهاية[٣٨].

الهوامش

(١) راجع كتابنا **جناية البخاري.**
(٢) **التنبيه والإشراف**، المسعودي ٢ ـ ٤٢٨
(٣) هناك من يدّعي بان الخليفة الصدّيق استشار بعض الصحابة، وهو أمر لا يوجد ما يثبته، كما أن استشارة رجل أو رجلين لا يشكل مفهوم الشورى المزعوم.
(٤) قدّرت في حينها بخمسمائة ألف دينار!!
(٥) **أسد الغابة** ، ٣ ـ ٣٨٠.
(٦) نعثل يهودي من أهل المدينة كان يشبه عثمان بن عفان، **تاريخ الطبري**، الجزء الخامس، ص ١٢٠ وما بعد.
(٧) **تاريخ الطبري**، ٤ ـ ١٠٨
(٨) **العقد الفريد**، ٢ ـ ٣٠٧ وقد علق معاوية على خطبة المغيرة بقوله: اجلس فأنت خير الخطباء!
(٩) توفي عبد الملك سنة ٨٦ هـ.
(١٠) **تاريخ الخلفاء**، السيوطي ـ / ٢١٧ /.
(١١) المرجع السابق.
(١٢) المنظمة العربية لحقوق الإنسان ٢٧/ ٨/ ١٩٨٤ نشرة رقم /٣/.
(١٣) **التفسير الكبير**، الرازي، ٢ ـ٣٦٧.
(١٤) **راجع الإسلام ونظام الحكم**، في هذا الكتاب.
(١٥) قناة الجزيرة ـ برنامج الشريعة الحياة ١٠ / ٥ / ٢٠٠٦ ـ قطر.
(١٦) **التنبية والإشراف**، المسعودي ١ ـ ٤٧٤.
(١٧) **تاريخ الطبري**، الجزء الثاني، ص ١١٣.
(١٨) يعتبر القديس بولس أول من أعطى المفهوم السياسي للمسيحية.
(١٩) ملخص لما جاء في **تاريخ الطبري** و**سيرة ابن هشام**.
(٢٠) في **مسلم** أمير السرية أبو بكر وفي **المقريزي**: قيس بن المجسر اليعمري
(٢١) **تاريخ الطبري**، ٢ ـ ٦٤٢
(٢٢) يراجع أيضاً **المسعودي** ٢ ـ ٤٥٤.

(٢٣) **الأغاني**، ٣ ـ ٣١٤.
(٢٤) **الإمامة والسياسة**، ١ ـ ٤٥ وقد جاء في **الطبري** ٥ ـ ٩٧ قول آخر (ولكنه وطئكم برجله وضربكم بيده وقمعكم بلسانه فدنتم له على ما أحببتم أو كرهتم).
(٢٥) صحابي كلّفه أبو بكر جمع القرآن الكريم.
(٢٦) أخو عثمان لأمه وقد عينه الخليفة والياً على الكوفة، وهو سيئ السمعة وفي أسباب النزول أن الآية (إذا جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) قد نزلت فيه.
(٢٧) كذلك يراجع **ابن كثير** ٧ ـ ١٦٣.
(٢٨) المتكاء: البظراء (توصف بذلك المرأة الساقطة) ـ امرأة لم تختن؛ وهنا نلاحظ الأدب الرفيع في حوار الصحابة.
(٢٩) **الإمامة والسياسة** ١ ـ ٥١.
(٣٠) **التنبيه والإشراف**، ٢ ـ ٥٠٢
(٣١) يراجع كتابنا **جناية البخاري** ـ باب البخاري والصحابة ـ لمزيد من المعطيات.
(٣٢) **التنبيه والاشراف** ٢، ٥٤١ ـ ٥٤٢.
(٣٣) المرجع السابق.
(٣٤) **تاريخ الخلفاء** ٢١٧
(٣٥) **الكامل في التاريخ**، ٤ ـ ٣٣٣
(٣٦) المنصور صاحب القول الشهير: أنا سلطان الله في أرضه وظل الله الممدود بينه وبين خلقه!
(٣٧) الفضائية السورية، برنامج صباحي مباشر، تموز ٢٠٠٦.
(٣٨) **تاريخ الطبري**، ٦ ـ ٩٨.

الفصل الثالث

الإسلام والقضايا المعيشية



توطئة

نقصد هنا بالقضايا المعيشية الأمور والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية التي ترتبط بحياة وسلوك الناس في المجتمع، وهي دون أدنى شك متغيرة متبدلة تختلف مع اختلاف الزمان والمكان.

وفي شبه جزيرة العرب تراوح المجتمع قبل الإسلام بين البداوة والحضر، فكانت قبيلة قريش في مكة حيث عمل معظم أهلها في التجارة وخدمة الكعبة والحجاج وهما مصدر الدخل الرئيسي لتلك القبيلة.

أما أهل المدينة (يثرب) فكانوا أهل زراعة وصناعة وعمل واستقرار، لذلك نظروا إلى أهل مكة نظرة دونية وكانوا يسمونهم الجلابيب أصحاب الذوق الفظ المتخلف، ويطلقون عليه ـ على ذوقهم ـ لفظة البلدي نسبة إلى البلد الأمين مكة، وما زالت هذه الكلمة سائدة إلى يومنا هذا في نعت أصحاب الذوق القديم.

إضافة لذلك فقد وُجد الأعراب (البدو) في البادية وكانوا يُسمون بأهل الوبر وهم أهل سلب ونهب وصيد وغزو، طباعهم فظة ومكارم الأخلاق عندهم شبه معدومة ولم يكن دخولهم الإسلام إلا بقوة السيف، وكانت أقصى غاياتهم من الدين الجديد الحصول على الغنائم عبر السلب والنهب وقد أدوا دوراً سلبياً كبيراً في مستقبل الأمة العربية الإسلامية.

ومع قدوم الإسلام ومحاولة الرسول الكريم زرع بذور التآخي بين أهل الجلابيب (المهاجرين) وأهل المدينة (الأنصار) فإن ذلك لم يدم طويلاً وسرعان ما انهارت الصلة بين الفريقين الرئيسيين بدءاً من سقيفة بني ساعدة مروراً بموقعة الحرة وصراع الدولة الأموية والعباسية وانتهاءً بسقوط بغداد ونهاية الإمبراطورية العربية الإسلامية.

وسيكون البحث في هذا الفصل ضمن البنود الرئيسية التالية:

١ـ الإسلام والأمور الاجتماعية.

٢ـ الإسلام والأمور الاقتصادية.

٣ـ الإسلام والإعلام.

١

الإسلام والأمور الاجتماعية

سنقسم البحث فيها إلى محورين رئيسيين وهما:

أ ـ الإسلام والبنية الاجتماعية.

ب ـ الإسلام والعلاقات الاجتماعية.

أ ـ الإسلام والبنية الاجتماعية:

تُعدّ الأسرة نواة المجتمع وأساسه ومنطلقه، ويحتل الأب في الإسلام رأس الهرم فيها وذلك بسبب القوامة التي يتمتع فيها حسب ما جاء في الذكر الحكيم ﴿**الرجال قوّامون على النساء بما فضّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم**﴾ النساء ـ ٣٤.

وعلى الرغم من عرضنا سابقاً في كتابنا **جناية البخاري** ـ فصل البخاري والمرأة ـ لمفهومنا للقوامة الواردة في الآية الكريمة السابقة فإن المفهوم السائد على أرض الواقع في الفقه والفكر الإسلامي والمحاكم

الشرعية وعند الدعاة المسلمين هو قوامة الرجل على المرأة عموماً.

وفي الأسرة يجب على الزوجة أن تصبر وتطيع زوجها، ولا تؤدي حق ربها حتى تؤدي حق زوجها، ولو أمرت أن تركع لغير الله لركعت لزوجها، وإذا دعاها زوجها وأبت لعنتها الملائكة حتى تصبح (يأتي الصباح). أكثر من ذلك فإن للزوج حق الرضا والغضب تماماً كالأبوين في الأجر والعقاب، وهي ناقصة عقل ودين شهادتها ناقصة ولا تصلح إلا في حالات محددة، ودينها ناقص لأنها إذا حاضت لا تصوم ولا تصلي ولا تقضي الأخيرة!![1].

ولعل من أهم الحقوق التي يتمتع بها الرجل في نطاق الأسرة وتحرم على المرأة والتي وردت فيها نصوص ثابتة هي:

١ـ التعددية الزوجية.

٢ـ ملك اليمين.

وسنعرض ذلك بقليل من الإيضاح والتفصيل.

١ـ التعددية الزوجية:

أمر الإسلام بالزواج وحض عليه وعارض من يمانعه، وأباح للرجل الزواج بأربع نساء حداً أقصى عملاً بقوله تعالى:

﴿**فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع، فإن خفتم ألّا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم**﴾ النساء ـ ٣.

ولكنه لم يحدد سقفاً في عدد ملك اليمين كما سنرى لاحقاً.

وقد سادت التعددية الزوجية زمن الصحابة، فالرسول الكريم تزوج

كما هو معلوم اثنتي عشرة زوجة توفيت ثلاث منهن في حياته وهن خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة وريحانة بنت يزيد (يرى بعض الباحثين أن ريحانة كانت ملك يمين ولم تكن زوجة).

وبقي عنده تسع كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة حسب حديث ابن عباس في **صحيح البخاري**.

وقد كان الرسول في ذلك استثناء من غيره من المؤمنين المسلمين عملاً بقوله تعالى:

﴿تُرجي من تشاء منهن وتؤوي من تشاء ومَن ابتغيت ممّن عزلت فلا جناح عليك﴾ الأحزاب ـ٥١.

أما الصحابة فكانت التعددية الزوجية هي السائدة في حياتهم الاجتماعية مما يدل على أنهم لم يخافوا مبدأ العدل بين النساء أو أنهم فهموا العدل المطلوب في الآية الكريمة السابقة **﴿فإن خفتم ألاّ تعدلوا فواحدة﴾** بخلاف مفهومنا اليوم، ويستثنى من الصحابة في ذلك ـ التعددية الزوجية ـ أبو عبيدة بن الجراح وعلي بن أبي طالب الذي منعه الرسول من الزواج على ابنته فاطمة الزهراء فعدّد بعد وفاتها (أبى الرسول صلّى الله عليه وسلم على علي بن أبي طالب أن ينكح على فاطمة من بني هاشم بن المغيرة ـ **السيرة الحلبية**: الجزء الثاني، ص ٤٧٤)..

وهكذا فالأصل في فعل الرسول والصحابة التعددية في الزواج لا كما يردد الكثير من المنظرين اليوم، ويرى كثير من أئمة المسلمين وخاصة أصحاب الفكر السلفي، أن في ذلك إحياء سنة وهو أمر مرغوب مستحسن ومطلوب.

أما عمر الزوجة فلم يحدده الشارع حيث تزوج الرسول من خديجة بنت خويلد وكانت تكبره بما لا يقل عن خمس عشرة سنة، تزوجها وهو ابن خمس وعشرين وهي بنت أربعين سنة بينما بنى على عائشة وهي بنت تسع سنين ولعبتها معها تلعب بها وكان آنئذ قد تجاوز الخمسين من العمر!

وهو أمر مرفوض في أيامنا هذه من الناحية القانونية والاجتماعية حتى في بعض المجتمعات الإسلامية المحافظة؛ علماً أن بعض دول الغرب الكافرة قد تصل فيها عقوبة إقامة علاقة مع قاصر ـ ذكر أو أنثى ـ لا يتعدى عمرها العشر سنوات إلى الكرسي الكهربائي!!

كما أن ظاهرة تزويج الآباء بناتهم لأصدقائهم كانت سائدة في مجتمع الصحابة حيث زوج أبو بكر الصدّيق ابنته عائشة للنبي، وكذلك فعل عمر بالنسبة إلى ابنته حفصة، وتلك الظاهرة أصبحت مرفوضة اليوم اجتماعياً، فمن منا يقبل وهو ابن الخمسين مثلاً أن يزوج ابنته التي لم تتجاوز العاشرة من عمرها إلى صديقه الذي يقاربه في السن؟! وعليه فإن كل ما ذكر سابقاً يجعلنا نقول وبإصرار: ما انطبق على مجتمعهم لا ينطبق على مجتمعنا اليوم، وما كان مقبولاً عندهم قد يكون مرفوضاً عندنا، والتاريخ لا يسير إلى الخلف، ونحن أمة لنا رؤيتنا وتقاليدنا ومفاهيمنا الاجتماعية التي من حقنا الاختلاف فيها عمن سبقنا ولو كان السابقون هم الصحابة والرسول الكريم نفسه.

وبالعودة إلى الأسرة نواة المجتمع ومبدأ التعددية الزوجية المشروع فيها، نطرح تساؤلاً مشروعاً:

هل تخدم التعددية الزوجية مصالح الأسرة وتفيدها وبالتالي يؤدي

ذلك إلى تحسين المجتمع وتطويره؟!

والجواب: ببساطة لا!! فتعدد الزوجات يساهم في إشعال نار الغيرة التي تولّد البغض والكراهية بين الزوجات ثم يمتد ذلك ليشمل الأولاد من ذكور وإناث (مما يؤثر في علاقات الأسرة الواحدة وترابطها وهو ما ينعكس بدوره على المجتمع).

ولمن يزاود وينكر علينا رأينا هذا نعيده إلى كتب التراث الغابرة ونعيده تحديداً إلى بيت الزوجية للرسول الكريم صاحب الرسالة والمثل الأعلى والقدوة والأسوة الحسنة لنقرأ تاريخاً ونأخذ فكرة ونستنبط تحليلاً خالياً من حكم أو حلال أو حرام.

حيث ذكر البخاري في **صحيحه** نقلاً عن عائشة: إن نساء رسول الله (ص) كنّ حزبين: فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله (ص).

على أن ذلك لا يعني عدم وجود خلاف بين نساء الحزب الواحد حيث نجد أن عائشة سمعت سودة تنشد: عدي وتيم تبتغي من تحالف!

فقالت عائشة لحفصة: ما تعرض إلاّ بي وبك يا حفصة، فإذا رأيتني أخذت برأسها فأعينيني!

فقالت: فأخذت برأسها، وخافت حفصة، فأعانتها.

وجاءت أم سلمة فأعانت سودة فأتى النبي (ص) فأُخبر وقيل له أدرك نساءك يقتتلن.

فقال: ويحكن! ما لكن؟ فقالت عائشة: يا رسول الله ألا تسمعها

تقول عدي وتيم تبغي من تحالف؟ فقال: ويحكن ليس عديكن ولا تيمكن إنما هو عدي تميم وتيم تميم[٢].

أما الخلاف بين حزب عائشة وحزب أم سلمة فكان شديداً فظاً لا أدب فيه ولا احترام، فها هو الإمام أحمد يذكر في **مسنده** قول عائشة: كانت عندنا أم سلمة فجاء النبي (ص) عند جنح الليل فذكرت شيئاً صنعه بيده وجعل لا يفطن لأم سلمة وجعلت أومئ إليه حتى فطن قالت أم سلمة: أهكذا الآن! أما كانت واحدة منا عندك إلا في خلابة كما أرى! وسبت عائشة!!! وجعل النبي (ص) ينهاها فتأبى فقال النبي (ص): سبيها!! فسبتها حتى غلبتها!![٣].

وها هي زينب بنت جحش تأتي رسول الله فتغلظ وتقول: إن نساءك ينشدنك العدل في بنت أبي قحافة (عائشة) فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها! حتى إن رسول الله (ص) لينظر إلى عائشة: هل تكلم! فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى أسكتتها[٤]، وهي أيضاً ـ زينب بنت جحش ـ ترد هدية الرسول الكريم بعد أن زادها عن غيرها من نسائها فتقول عائشة له: لقد أقمأت وجهك أن ترد عليك الهدية، فيجيب رسول الله: لأنتن أهون علي من أن تقمئني لا أدخل عليكن شهراً[٥].

وها هي عائشة تقول عن صفية بنت حيي: رأيت يهودية بين يهوديات، فيجيبها الرسول (لا تقولي هذا يا عائشة فإنها أسلمت وحسن إسلامها)[٦].

أكثر من ذلك فإن عائشة تذهب بعيداً حيث تقول بعدما ولدت ماريا القبطية إبراهيم للرسول:

«لما ولد إبراهيم جاء به رسول الله إلي؛ فقال: انظري إلى شبهه بي، فقلت: ما أرى شبهاً؛ فقال رسول الله: ألا ترين بياضه ولحمه؟ فقلت: إنه من قصر عليه اللقاح ابيضّ وسمن»[٧]، ويضيف **صحيح مسلم** قول عائشة في نص آخر: حملني ما يحمل النساء من الغيرة، إن قلت ما أرى شبهاً!!

أخيراً ننهي ما كانت عليه نساء النبي في بيت الزوجية بما جاء في المرجع السابق نفسه ـ طبقات ابن سعد ـ لنرى أن الغيرة وصلت إلى حد لا رجوع بعده ألا وهو حد الموت، حيث يقول أبو أسيد الساعدي:

«تزوج رسول الله (ص) أسماء بنت النعمان الجونية، فأرسلني، فجئت بها فقالت حفصة لعائشة: أخضبيها أنت وأنا أمشطها، ففعلتا، ثم قالت لها إحداهما: إن النبي (ص) يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه، أن تقول: أعوذ بالله منك!!

فلما دخلت عليه، وأغلق الباب، وأرخى الستر، مد يده إليها فقالت: أعوذ بالله منك! فقام رسول الله (ص) لكمّه على وجهه فاستتر به، وقال: عذت بمعاذ ثلاث ثم خرج إلى أبي أسيد، فقال: يا أبا أسيد ألحقها بأهلها ومعها برازقيتين يعني كرباسين وطلقها فكانت تقول: ادعوني الشقية، وقال ابن عمر: قال هشام بن محمد **حدّثني** زهير بن معاوية الجعفي: إنها ماتت **كمداً** وكانت تقول **خدعت**»[٨].

وعلى الرغم من حق الرجل في التعددية الزوجية فإن له حق الغيرة على زوجته التي لا حول لها ولا قوة، بل أكثر من ذلك يمكنه أن يخالف نصوصاً قرآنية في قضية الشهود الأربعة اللازمة لإثبات

حادثة الزنى أو في الإجراءات المتخذة عندما لا يتوفر أولئك الشهود. فقد جاء في **صحيح البخاري**، وهنا نعود لنؤكد أننا عندما نورد حديثا أو أثراً من أصح الصحاح فإن ذلك يندرج تحت بند معرفة المجتمع السائد آنذاك أو بقول آخر، سرد معلومات تاريخية لا نرى فيها أي مصدر تشريع مقدس أو إلزام إلهي محدد، وفيما يلي نص الحديث المذكور:

٩٥٦ـ حديث المغيرة بن شعبة، قال: قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح. فبلغ ذلك رسول الله (ص)، فقال: «تعجبون من غيرة سعد؟ والله! لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين، ولا أحد أحب إليه المدحة من الله، ومن أجل ذلك وعد الله الجنة». متفق عليه.

وكما نرى من نص الحديث السابق فإن زعيم الخزرج سعد بن عبادة[٩] جاهز لقتل زوجته فوراً بدون أية مقدمات أو إجراءات أو شروط، وهو بذلك يأخذ صفة الغيرة من الله ـ عز وجل ـ مباشرة. وإني لأعجب كيف يمكن أن يغار الله أو يكره أو يحب أو يحمل أياً من عواطف وأحاسيس البشر؟!

وإذا كان الأمر كذلك فكيف سيكون عادلاً مع من يكره إذا أصاب ومع من يحب إذا أخطأ؟ إن الله بمفهومه المجرد خارج نطاق الزمان وخارج نطاق المكان وخارج نطاق الأحاسيس والعواطف الإنسانية، فالحب ليس بديل الكره عنده ولو رجح أحدهما على الآخر لفقد صفات الألوهية نفسها.

وفي العودة إلى موضوعنا نتساءل هل يا ترى يحق للمرأة أن تغار على زوجها وكيف تعبّر عن غيرتها؟!

وما هي حالها عندما تقيم مع زوجة ثانية أو ثالثة أو رابعة في نفس البيت؟ بل ما حالها عندما تكون مقعدة أو مريضة وزوجها المخلص البار في غرفة مجاورة يسمعها تنهدات زوجته الثانية؟!

كل ذلك يجري وعليها أن تكون صابرة طائعة بل وسعيدة بأمر من الله ورسوله وصحابته وفقهاء المسلمين!!

ومع ذلك كله فهناك من يدافع عن مبدأ التعددية الزوجية بحجة معروفة مفادها أن نظام الحليلات عندنا يقابله نظام الخليلات في الغرب الذي يفتح الباب على مصراعيه لتفشو الفاحشة والرذيلة في مجتمعنا. وهنا تأتي الإجابة:

إن التعددية الزوجية ليست حلاً لما سبق وبيّناه آنفاً من جهة، ولأنها تعطي الرجل المبرر للاندفاع خلف شهواته وعدم ضبطها من جهة أخرى، فهو قديماً زمن الصحابة والتابعين لم يكتف بأربع نساء حيث يضيف إليهن ملك اليمين اللاتي لا عدد لهن كما ذكرنا سابقاً.

وعليه فالقضية تتطلب سيطرة وكبحاً لشهوات وغرائز الرجل لا تبريراً ومساندة لها. وعلى أرض الواقع اليوم نجد أزواجاً سعداء مع زوجاتهم سواء كان ذلك في مجتمعنا أو في المجتمعات الغربية بدون أن يعددوا في الزوجات أو يتخذوا خليلات، بينما نجد أن هناك من يعدد في الزوجات بدون أن ينتهي من نظام الخليلات ويطالب بالمزيد. كما أن نظام الخليلات في الغرب ليس علنياً

ويجري على الأقل بعيداً عن الزوجة ويراعي مكانتها ويحترم وجودها ومشاعرها ولو ظاهرياً، وهو أمر يرفضه المجتمع وقد يدفع صاحبه ثمنه غالياً من مكانته الاجتماعية أو السياسية.

٢ــ ملك اليمين:

ورد ذكر ملك اليمين في محكم التنزيل خمس عشرة مرة في مواضع مختلفة مما يدل على أنها كانت ظاهرة اجتماعية سائدة آنذاك. وتطلق عبارة ملك اليمين أو ما ملكت أيمانكم على الذكور والإناث الذين يتم الحصول عليهم إما عن طريق الغزو أو الحروب بعد قهرهم أو قهر جيوشهم والاستيلاء على بلادهم وأوطانهم أو بواسطة البيع والشراء بما عرف بالنخاسة وسوق العبيد.

ويطلق على ملك اليمين الأنثى اسم الأمة أو السبية (في الحرب) أو السرية، وهي الأمة التي ينزلها سيدها بيتاً ويطؤها بملك اليمين لا بعقد النكاح.

ولقد كان للرسول عدا أزواجه ثلاث سريات (جمع سرية):

ماريا القبطية التي أهداها إليه المقوقس ملك القبط في مصر وقد ولدت له إبراهيم، لتصبح بعدها زوجة وجارية ثانية اسمها زليخة القرظية، وثالثة وهبتها له زوجته زينب بنت جحش[١٠].

أما الإمام علي وهو أحد أكثر الخلفاء زهداً، فقد مات عن أربع نسوة وتسع عشرة سرية[١١] فيما الخليفة العباسي المتوكل توكل على الله ووطئ جميع سراريه حيث بلغ عددهن أربعة آلاف سرية. ولمن يريد معرفة المزيد عليه مراجعة **أخبار النساء** لابن قيم الجوزية أو **الإمتاع والمؤانسة** لأبي حيان التوحيدي.

ويحق للغني المقتدر من الذكور البالغين الأحرار الذي لا يرغب في الدخول في أعمال الغزو لكسب الغنائم والسبايا الذهاب إلى سوق النخاسة السائد في أيامهم ومعاينة الأمة (الفتاة المطلوبة) من رأسها إلى أخمص قدمها وتفحّص كل أجزاء جسدها بغية شرائها، ليحق له من بعدها ممارسة الجنس معها، وبعلم كل الناس وعلى رأسهم الزوجات شريكات الحياة المحصنات في بيت الزوجية.

إذاً يشتريها رغم إرادتها ويضاجعها رغم إرادتها وقد يهديها لغيره من الأصحاب رغم إرادتها، وكل ذلك جائز حلال مباح في نظر الشرع!! وإذا ما حملت منه وأنجبت ولداً فكيف سيكون تصنيفه الاجتماعي بدءاً من أفراد أسرته وانتهاءً بالمجتمع؟!

وللقارئ أن يتأمل معي مجتمع الصحابة الكرام ومن بعدهم التابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، وأولياء الأمور وخلفاء الله في الأرض وأحوالهم مع الإماء (ملك اليمين).

فالأمة، التي قد تكون رومية أو فارسية أو فرنجية، عورتها المخففة من السرة إلى الركبة في الصلاة (فما بالنا خارج الصلاة) ولمن يعارض أو يعترض على ذلك نحيله إلى كتب الفقه والتراث وأحدثها كتاب **الفقه على المذاهب الأربعة** للأستاذ وهبة الزحيلي.

تلك الأَمة المأمورة تقدم الطعام والشراب وغيره لسيدها وضيوفه وهي عارية النهدين مسبولة الشعر ممشوقة القوام، فإذا ما أعجب بها أحد المقربين أو أصدقاء سيدها أهداها إليه ليفعل بها ما يشاء ولكن ضمن شرط هام وهو براءة رحمها (التأكد من عدم حملها) كي لا تضيع الأعراض والأنساب!!

ما رأيك عزيزي القارئ في ذلك المجتمع النموذجي العظيم؟!

وهل يقبل في يومنا هذا أي مجتمع غربي معاصر كافر ـ كما يحلو لنا تسميته ـ هذه الإباحية وهذه الظاهرة في شكلها ومضمونها؟!

التمتع بالمرأة وإعطاؤها للآخر وتداولها كالسلعة بين الآخرين!!كل هذا باسم الشرع والدين! أي مجتمع هذا الذي يطالبنا شيخ من على منبر أو عالم من قناة فضائية أو مرشح منتخب من خلال شعاراته ليقول لنا: عودوا إلى دينكم عودوا إلى السابقين، السابقين، عودوا إلى حياة الصحابة العظام عودوا إلى خير القرون!!

ألا يستحي كل أولئك من دعوتنا إلى العودة إلى تلك المجتمعات التي أبسط ما يقال فيها أنها مجتمعات رذيلة ورقّ أبيض واحتقار للمشاعر الإنسانية بكل معاييرها.

وهنا قد يعترض علينا معترض ليقول:

إن تلك الحالة الاجتماعية كانت سائدة في ذلك الزمان الغابر عند معظم أهل الأرض من الرومان واليونان والفرس، فلماذا الحملة على الإسلام والمسلمين؟! وهنا يأتي الجواب:

نعم كان ذلك السائد في عصر غابر، ولكن الشعوب المختلفة انتهت منه ودفنته بعد أن لعنته ومنعته ولا تسمح حتى بذكره اليوم أبداً، أما المسلمون فإلى يومنا هذا يصر عالمهم وشيخهم وداعيتهم وحتى مثقفهم على أن الأيام الغابرة كانت أيام حضارتنا بكل المعايير والمقاييس، وأن أسس نهضتنا تعتمد على الرجوع إلى ما فعله وقدّمه السلف ومارسه. نعم يا سيدي إننا نناقش ونجادل

ونصيح بأن ذلك المجتمع هو الأمثل والأكمل بكل اتجاهاته ونراه البديل الناجح لما وصلت إليه الإنسانية من رقي وتقدم وازدهار اليوم.

لذلك كله حق علينا أن نكون متخلفين، وحق للغرب (الذي كان مثلنا يوماً ما) أن يزدرينا وينظر إلينا من علٍ.

وفي العودة إلى ملك اليمين وإلى الذكور منهم (طبقة العبيد) نجد أن المرأة لا يحق لها التسري في ملك يمينها كما هي حال الرجل، ولمزيد من التفاصيل يراجع ما جاء في كتابنا **جناية الشافعي** ــ فصل الشافعي والناس.

ولذلك نجد أن الرجال الأحرار كانوا قديماً يخصون الذكور العبيد خشيةً على نسائهم منهم وعلى إمائهم، نعم يا سيدي يخصون العبيد أو يجبّونهم (يقطعون أعضاءهم الذكرية) وكل ذلك مباح ومقبول في سبيل حماية الأعراض، فتأمل المشاعر الإنسانية النبيلة التي كان يتمتع بها سلفنا العظيم صاحب الرسالة السمحة، وكتب تراثنا مليئة بتلك الأفعال اللاإنسانية لمن أراد الاطلاع عليها بتوسع أكثر. ولعل في قول المتنبي في هجاء كافور الإخشيدي ما يعكس تلك الظاهرة السائدة حيث يقول:

أم أذنه بيد النخاس دامية — أم قدره وهو بالفلسين مردود
لا تشتر العبيد إلا والعصا معه — إن العبيد لأنجاس مناكيد
وذاك أن الفحول البيض عاجزة — عن الجميل فكيف الخصية السود

ب ـ الإسلام والعلاقات الاجتماعية:

تتداخل العلاقات الاجتماعية فيما بينها لتصبح متشعبة معقدة في وقتنا الحاضر، والبحث فيها قد يطول كثيراً، لذلك فإني سأكتفي هنا بالتركيز على محورين رئيسيين فيها يشملان:

١ ـ أثر العبادات في العلاقات الاجتماعية.

٢ ـ طبيعة ومظاهر العلاقات الاجتماعية.

١ ـ أثر العبادات في العلاقات الاجتماعية:

إن البحث في العلاقات الاجتماعية مرتبط بشكل أو بآخر بما سمي في الإسلام العبادات، وتحديداً في أركان الإسلام التي عرفناها منذ نعومة أظفارنا بأنها إضافة إلى الشهادتين (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) الصلاة والصيام والزكاة الحج. وعلى الرغم من أن تلك الأركان تعبّر عن علاقات خاصة تماماً بين المرء ورب العباد إلا أن رجال الدين عندنا تأسياً بسلفهم الصالح ما فتئوا يتحدثون عن آثارها الاجتماعية الجسيمة. فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وهو ما يصلح المرء الذي بدوره يصلح علاقاته الاجتماعية التي بدورها تصلح المجتمع. والصيام يجعل الغني يشعر بالفقير والزكاة يؤديها الغني للفقير فتبعث المحبة بين أفراد المجتمع. أما الحج فهو رمز التساوي والتآخي والتجرد المادي بين كافة العباد. ولكن هل تسير الأمور بهذه البساطة؟ وهل لأركان الإسلام تلك الآثار المثالية الشفافة والسحرية على المجتمع وأفراده؟!

إن الجواب على ذلك سأبيّنه لاحقاً في: الصلاة ـ الصيام ـ الزكاة ـ الحج.

أ ـ الصلاة: علاقة خاصة خالصة بين المرء وربه بدءاً من حركاتها[١٢] وانتهاء بدعائها وكلماتها. ولا يمكن لأي إنسان أن يعرف حقيقة ما يدور في عقل وفكر مؤديها وهو يؤديها، ولا مشاعره أو أحاسيسه، وكل ما يراه هو ظاهرها من حركات وسكنات ودعاء، لذلك فإن اعتبار المصلي ـ الذي صلحت صلاته شكلاً ـ مؤمناً صالحاً مؤتمناً هو اعتبار خاطئ مخطئ لايعطي مجتمعاً فاضلاً بل على العكس تماماً فهو يعطي الفرصة للآخرين ـ وما أكثرهم ـ في مجتمعنا اليوم للاختباء والتستر خلف الصلاة في سبيل تمرير غشهم وفسادهم وكذبهم ونفاقهم على الناس. وعليه فإن دعوة المسلمين قسراً إلى تأدية فريضة الصلاة هي دعوة خاطئة مخطئة لأنها تركز على الشكل لا المضمون، ولا يحق لأحد مهما كبر مقامه أو علا شأنه أن يتدخل في صلة العبد بربه وأن يكون وصياً على هذه الصلة فيأخذ مكان رب العباد ليطالب أو يحاسب على شيء يجهل باطنه وسره وجوهره.

وإن الارتكاز على بعض الأحاديث النبوية كحديث (بين الإسلام والكفر ترك الصلاة) أو (بيننا وبينهم الصلاة...) أو غيره هو ارتكاز غير موفق لأن هذه الأحاديث ـ إن صحت ـ قيلت للتفريق والتمييز بين أتباع الدين الإسلامي وأتباع غيره من الأديان الأخرى ولا علاقة لها من قريب أو بعيد بإجبار الناس على أوامر الصلاة أو التدخل فيها. من هنا فإن سؤال أحدنا للآخر هل تقيم الصلوات المكتوبة؟! أو ألست ذاهباً لصلاة الجمعة أو الفجر مثلاً؟! هو تطاول وتعدٍّ وتمادٍ على خصوصية العباد وصلاحيات الإله، حتى لو كان نابعاً من باب المودة والحرص على مصلحة الآخر. وما دمنا نتحدث عن الصلاة فلا بأس أن نعرج على الأذان الذي بموجبه تتم الدعوة إليها نظراً للإشكاليات التي أحدثها في بلاد الغرب

وخاصة في ما يتعلق بأذان الفجر والعشاء.

فقد فرض الأذان في الإسلام في السنة الثانية للهجرة حيث أُريَ عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري الأذان في نومه وورد الوحي بذلك فعمل به(١٣).

وقد اعتمد الأذان على صوت المؤذن بلال الحبشي الذي كان يذكّر ويدعو الصحابة إلى الاجتماع في المسجد في وقت محدد هو وقت الصلاة. وكما نرى فإن الأذان وقتها اعتمد على صوت إنسان ضمن حدوده الطبيعية وكانت غايته إعانة المؤمنين المكلفين البالغين في تحديد مواعيد الصلاة بشكل صحيح وتذكيرهم بها.

أما في أيامنا المعاصرة فإن تطور وسائط ووسائل تضخيم الصوت وتكبيره واستخدامها في أوقات السكون والهدوء والنوم والراحة ـ قبل الفجر خاصة ـ من شأنه أن يخرج الأذان عن مضمونه ودوره المطلوب ليضعه في خانة الإزعاج والهلع والاضطراب.

فما حال المريض أو المسن أو المرأة الحائض أو الطفل أو الرضيع ـ جميعهم فرض الصلاة ساقط عنهم ـ عندما يكون سكنه قريباً من صوت مكبرات ومضخمات صوت أذان الفجر؟! وما حال من لم يكلف أصلاً من أهل الديانات الأخرى بأداء الصلاة؟!

ما هو مبرر إطلاق الأذان له وإيقاظه قسراً وإرغامه على تعديل أو تغيير نمط حياته وأسلوب معيشته؟!

بل أين هو النص من القرآن أو حتى السنة الذي يأمر بتضخيم وتكبير صوت الأذان مع ما يتبعه من تهليلات وأدعية قبله وبعده قد تمتد لفترة لا تقل عن الساعة في شهر رمضان خاصة؟!

لذلك كله على المؤمنين جميعاً تفهم واحترام متطلبات واحتياجات واختلافات الآخر في المجتمعات اللاإسلامية خاصة، علماً بأن الأسوة الحسنة في الدعوة إلى الأذان هي استخدام صوت بشري عادي في حدوده الطبيعية، أما مواقيت ومواعيد الصلاة فإن العلم قد تقدم بما يمكّن كل مؤمن من معرفته بدقة الثانية وبالتالي الحضور إلى المسجد لتأديتها بالشكل الصحيح المطلوب أو تأديتها في مكان إقامته ولا حرج في الدين.

ب ـ الصيام: علاقة خاصة خالصة مخلصة بين العبد وربه بدءاً من ترك الطعام والشراب وانتهاء بمعانيها ورمزيتها، وقد فرض في السنة الثانية للهجرة. ولم يفلح رجال الدين في إقناعنا بمزايا الصيام اجتماعياً أو حتى صحياً. ولو أنهم فهموا تماماً معنى قوله تعالى[١٤]: ﴿**يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون**﴾ ـ البقرة ـ ١٨٣، لأدركوا أن الصيام طلبه الشارع منا كما طلبه من الأمم التي قبلنا من دون أن يذكر أو يبيّن أي نفع أو فائدة ملموسة منه، فالغاية منه الامتثال والطاعة للشارع.

وعليه فإن خلوف ـ رائحة فم ـ الصائم قد تكون محببة إلى الله لكنها بالتأكيد مصدر إزعاج ونفور واشمئزاز للآخرين قربوا منه أو بعدوا[١٥]، ونقصان معدل السكر في دم الصائم لا يقوده إلى الهدوء والسكينة بل على العكس إذ غالباً ما يؤدي إلى سرعة الانفعال والثورة والغضب، كما أن عدداً من الأمراض يزداد ويظهر مع الصيام وخاصة في أيام الحر. أما شعور الغني بجوع الفقير ومعاناته في شهر رمضان فهو أكبر تزييف للحقيقة حيث أثبت الواقع والإحصاء الفعلي أن أكبر نسبة مبيعات للأطعمة في مختلف

البلاد الإسلامية هي في رمضان، وأن الغني يزيد ويضيف إلى تعداد أطباق الطعام أكثر من معدله الطبيعي ليزداد بذلك إحساسه بالفقير المعدم وأحواله.

أما أولئك الذين يصومون يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع لترفع أعمالهم وهم صيام فإنهم غالباً ما يكونون غائبين أو مبتعدين أو مقصرين في أعمال الخير زمن رفعها!!

ج ـ الزكاة: وسنكتفي هنا في البحث في زكاة المال، وهي تمليك الغني للفقير مالاً حُدد بنسبة ٢,٥٪ بناء على حديث لفعل الرسول إذ لا يوجد في الكتاب ما يحددها. وتُعدّ الزكاة من أهم مصادر ومظاهر التكافل الاجتماعي في الإسلام، إلا أن العالم الغربي اليوم قد سبق نظيره الإسلامي في مراحل كبيرة في ذلك المجال حيث يعرف في الغرب ما يسمى بالضمان الاجتماعي، وهو بدون أدنى شك يفضل مهمة الزكاة من حيث التطبيق والصلاحية والنتائج. فعندما يأخذ الفقير ـ وهو غالباً العاطل من العمل ـ ما يسمى بتعويض البطالة في المجتمعات الغربية فإنه يأخذه دون حياء أو خجل أو تذلل أو شعور بالذنب لأنه يرى أن مسؤولية الدولة وواجباتها تأمين المواطن والعمل على تحسين أموره المعيشية والاجتماعية، وبالتالي فإن ما يأخذه هو حق لا صدقة، لذلك يبقى مرفوع الرأس ويطالب بتحسين وضعه، والدولة تدفع دون منّة أو استكبار أو استعلاء وتعد بالتحسين وتعمل لتقديم الأفضل.

أما في البلاد الإسلامية وانطلاقاً من الواقع الملموس بعيداً عن الهتافات والشعارات الرنانة وكذب المعطيات، فإن الفقير يأخذ ماله بِذلّ، والغني يستعلي عليه حتى في نظرته، وهو ـ الفقير ـ مرهون دوماً تحت وطأة «اليد العليا خير من اليد السفلى»، وبالتالي فقدره

قدر الله ولا ذنب للدولة أو الأغنياء، الأمر الذي يعمل على زيادة الفجوة بين الغني والفقير. وغالباً ما يكون للغني معايير مزدوجة، ففيما يدفع ما يعادل مبلغ مائة دولار أميركي قيمة وجبة طعام لشخص واحد في الفنادق الفاخرة، يرى أن الفقير يكفيه ما يعادل نصف دولار للحصول على وجبة من الفلافل الصحية والمغذية. كما أن مستلزمات الحياة الأساسية من لباس ونقل وسكن تختلف معاييرها بين الشرق والغرب. ففي حين يوفّر الغرب للفقير كل مستلزمات السكن المثالي من حيث الموقع والتهوية والاتجاه والخدمات المختلفة، فإن بيوت الفقراء في بلادنا لا تكاد تختلف كثيراً عن مساكن الدواب في بلادهم إن لم تكن أسوأ منها في مراعاتها للأمور الصحية اللازمة وفي شكلها ومظهرها العام. علماً بأن بيوت الأغنياء عندنا تفوق وبمراحل كبيرة بيوت أغنياء الغرب!!

د ـ الحج: وهو طقس عبادة كان سائداً في الجاهلية أقره الإسلام مع بعض التعديلات عليه والتي منها إزالة الأوثان من الكعبة ومنع الناس من الطواف عراة بها، وحذف عبارة (إلا شريكاً هو لك تملكه ومالك) من التلبية وأبقى على العبارة الشهيرة (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك).

وما يقال في الصيام يقال في الحج من حيث التآخي والمساواة، فالغني لا يستوي مع الفقير أبداً حتى في نوعية اللباس والمظهر. وهناك اليوم حجة سبع نجوم وأخرى خمس وقد تصل كلفة الحجة الواحدة إلى ما يقارب ١٢ ألف دولار أميركي في فترة لا تتجاوز الأسبوع الواحد، وقد توقف استخدام الجمل كراحلة، الأمر الذي بعدنا فيه عن فعل الرسول وصحابته الكرام وغاب معه الجهد

المبذول في التقرب إلى الله عز وجل في الحج.

علماً بأن الجمل موجود والصحراء موجودة والقوافل متوافرة، وما علينا إلا التطبيق والعودة إلى الأسوة الحسنة. ولعل تطبيق ذلك يخفف من مآسي وحوادث الحج التي يتكرر وقوعها بسبب كثرة عدد الحجاج في كل موسم، هذا وقد سبق وبيّنا أن الحج أشهر معلومات وليس يوماً محدداً ويراجع في ذلك كتابنا (**جناية الشافعي ـ** فصل تساؤلات مشروعة).

أولاً ــ طبيعة العلاقات الاجتماعية ومظاهرها:

إن العلاقات الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية شبه مغلقة وتتناقص حلقاتها كلما ازداد المجتمع محافظة وتمسكاً بالأعراف والتقاليد الغابرة. فالأسرة المؤلفة من الأبوين والأولاد تكاد تكون سقف العلاقة المختلطة في المجتمع، ذلك أن الإسلام أو لنقل ما فُهم من تعاليمه وأوامره قد منع الاختلاط على كل المستويات بدءاً من درجة القرابة الثانية كأولاد العم أو الخال أو العمة والخالة، فالحمو ـ أخو الزوج ـ لا يحق له زيارة بيت أخيه إن كان غائباً ـ الأخ ـ عنه عملاً بالحديث الشهير (الحمو الموت)! يضاف إلى ذلك ارتداء ما عرف اليوم اصطلاحاً بالحجاب الشرعي الذي هو عائق عملي في التواصل الودي السليم بين الأقارب المذكورين إذ إن الغطاء مطلوب حتى لو كان الزائر أعمى عملاً بما ورد عن الرسول الكريم.

والحقيقة أن العلاقات الاجتماعية في المجتمعات الغربية الكافرة ـ كما يحلو لنا تسميتها ـ قد تطورت كثيراً وتجاوزت المعايير والأسس السائدة في المجتمعات الإسلامية، فالشاب في تلك

المجتمعات لا ينظر إلى ابنة العم أو العمة أو الخال والخالة نظرة غريزة جنسية إذ غالباً ما يعدّها في مقام الأخت، وربما كان للكنيسة دورها في ذلك لأنها تكره زواج الأقارب من الدرجة الثانية وحتى الثالثة، كما أن تفكير الرجل في زوجة أخيه أو المرأة في زوج أختها هو أمر ممقوت بعيد عن الحدوث إلا في الحالات الشاذة.

ويرى الكثير من المسلمين وأئمتهم أن اختلاط أفراد الأسرة من الدرجة الثانية أو الثالثة أو الاختلاط عموماً من شأنه أن يؤدي إلى وقوع الفواحش وانتشارها في المجتمع، وهو ما لا تؤيده الحقائق والوقائع دائماً، فهناك كثير من الأسر في مجتمعاتنا وفي المجتمعات الغربية لا يؤدي الاختلاط فيها إلى الفاحشة أو الزنى بل إن علاقاتها سليمة صحيحة نظيفة. وفي المقابل نجد في بعض الأسر التي يحظر على أفرادها الاختلاط أو حتى الكلام حوادث فاحشة ورذيلة، ولعل الاطلاع على موقع إلكتروني ـ تم حجبه اليوم ـ اسمه (طوى) يبين لنا حجم الكارثة والانحطاط الأخلاقي بين أفراد تلك الأسر. والمخفي ـ كما يقال ـ أعظم.

ولما كان الاختلاط السوي الصحيح ممنوعاً حتى بين أفراد الأسرة الواحدة من الطبقة الثانية أو الثالثة فإن، ذلك يؤدي إلى تحول المجتمع برمّته إلى مجتمع أحادي العلاقة، فالأنثى مع الأنثى والذكر مع بني جلدته من الذكور. ولهذا الأمر محظوره الاجتماعي، فهو من جهة يؤدي إلى زيادة الفجوة بين فهم الذكر للأنثى في مجتمعنا المعاصر ولذلك تجد الكثير من الشبان والشابات ينبشون ويبحثون في كتب التراث الغابرة عن طريقة للتواصل فيما بينهم مستقبلاً معتمدين على تصرفات بدوية هنا وقبلية هناك تندرج جميعها تحت شعار الشرع والدين، علماً أن فهم أحاسيس ومشاعر

ومتطلبات وعقبات ومشاكل الآخر اليوم لا يتم إلا بالتواصل والحوار الرزين الهادئ والمشاعر المهذبة المضبوطة لا بالرجوع إلى تصرفات ومحاكمات الأجيال الغابرة وإن صلحت.

كما أن عدم التواصل بين الجنسين يؤدي من جهة أخرى إلى ظهور بعض الأمراض الاجتماعية الخطيرة كظاهرة إدمان المخدرات والشذوذ الجنسي من سحاق ولواط، تلك الأمراض التي لا تسمح ثقافة مجتمعنا وعاداتنا وتقاليدنا ـ كما يقولون ـ بالحديث عنها ودراستها ونشر نتائجها علماً بأنها قد تفوق ما وصل إليه الغرب مع فارق أساس بيننا وهو أنهم يناقشون تلك الأمراض علناً وفي كل وسائل الإعلام المكتوبة والمرئية والمسموعة بغية حلها والتخلص منها، بينما نغضّ الطرف عنها وندفنها ولا نعترف بها أصلاً.

لقد استطاعت الدول الغربية الكافرة ـ كما يسمونها ـ أن تغزو العالم الإسلامي في عقر داره عبر منجزاتها العلمية والتكنولوجية. فهي معه في كل مظاهر حياته بدءاً من السيارة في الشارع مروراً بصنبور المياه والهاتف في منزله وانتهاء بالموبايل والإنترنت ومستحضرات التجميل في غرفة نومه!!

ولم يجرؤ المسلمون وأئمتهم على الاعتراف بتفوق الغرب عليهم وبفضله على الإنسانية بما يقدمه من تطور العلوم على كل الصعد الفكرية والصحية والصناعية والتجارية، لذلك أخذوا يكيلون له الصفات والاتهامات التي تشير إلى أنه مجتمع منحل لا أخلاق فيه مليء بالإباحية والكفر! ولأنهم يعلمون تماماً أن في بلادنا ـ كما في بلادهم ـ سرقة وانحلالاً وخيانة زوجية وجريمة وزنى وسحاقاً ولواطاً، وأننا نزيد عليهم بالكذب والغش والخداع والنفاق والرياء والجبن والذلة للحكام.. فقد ركزوا على حرية المرأة

عندهم بدءاً من لباسها وانتهاء بخيارها الحر لشكل معيشتها؛ وربطوا الفضيلة والأخلاق بغطاء الرأس واللباس المحتشم وجعلوه شعاراً لهم وللمرأة المسلمة، واعتقدوا أنهم بذلك يحققون نصراً على إنجازات الغرب ولم يدركوا أن اللباس والغطاء مظهر لا علاقة له بالجوهر أبداً وهو يمثل عرفاً تقليدياً كان سائداً في القرون الغابرة، فالخليفة عمر بن الخطاب ضرب الأَمَة المسلمة ـ وحسبك بالأمة التي قد تكون صبية فتية فارسية أو إفرنجية ـ لأنها وضعت الغطاء على رأسها تأسياً أو تشبهاً بالحرائر من النساء المسلمات مسنّات كن أو شابات. ولعل ذلك يؤكد تماماً أن اللباس الذي يطبل له الطبالون ويزمّر له الزمارون ما هو إلا عرف اجتماعي لا علاقة للفتنة أو الرذيلة أو الحلال أو الحرام به لا من قريب ولا من بعيد.

إن مجتمعاً لا يجد المرء فيه ضالته إلا في زوجة أخيه أو ابنة عمه أو خاله أو خالته أو عمته ولا يستطيع ضبط أحاسيسه وغرائزه وشهواته فيه في زمن بسيط يعرف بالخلوة، هو مجتمع مريض لا يصلح لأن يكون نموذجاً للإنسانية والحياة الفاضلة المنشودة. في المقابل فإن مجتمعاً يقدم المكتشفات والمخترعات ويغزو الفضاء ويسعى لتحقيق التطور البشري لا يمكن أن يكون مجتمعاً مريضاً مرفوضاً ومنحطاً اجتماعياً. هذه هي الحقيقة التي يجب أن نتوقف عندها وأن نعيها تماماً إذا أردنا لهذه الأمة النهوض والاستمرار بين الأمم في المستقبل.

إن إنشاء المجتمع الفاضل السوي لا يأتي عن طريق القوة والقسر والقهر والمنع والعقاب والتخويف والوعيد، إنما يكون في إنشاء الضمير الإنساني الحي وفي تعزيز مكارم الأخلاق في النفوس

السوية. فعندما يمتنع المرء عن السكر أو الإدمان حرصاً منه على سلامته وسلامة الآخرين واحتراماً لمكانته بينهم لا خوفاً من الجلد أو التشهير به، فإن ذلك ينبع من ضمير إنساني واع.

وعندما يمتنع المرء عن سرقة أخيه الإنسان إيماناً منه بتعب الآخرين وحقهم في تحصيل المال والثراء لا خوفاً من قطع يده أو بترها فإن ذلك ينبع من ضمير إنساني واع.

وعندما يبر المرء والديه اعترافاً بفضلهم وعرفاناً بجميلهم لا خوفاً من النار الكاوية أو طمعاً بالثواب فإن ذلك ينبع من ضمير إنساني واعٍ.

وعندما يمتنع المرء عن الزنى إيماناً منه بخصوصية ومكانة العلاقة الزوجية واعترافاً بحقوق الآخرين لا خوفاً من الرجم أو الجلد فإن ذلك ينبع من ضمير إنساني واعٍ. وهكذا فإن الفضيلة تنبع من القناعة الداخلية والشعور الدفين والضمير الحي الصادق لا من التخويف والقسوة والتهديد والوعيد الذي لا يمكنه إلا أن يربي فضيلة ظاهرة مخادعة لا تلبث أن تتحول إلى رذيلة مع تغير الظروف المحيطة بها.

٢

الإسلام والأمور الاقتصادية

ليس في الإسلام منهج لمذهب اقتصادي واضح متكامل كما هي الحال في المنهج الشرقي أو الغربي وعلى رأسه منهج آدم سميث المعروف، وإنما هناك بعض الأفكار التي ترتكز على فهم لبعض آيات الذكر الحكيم أو على بعض أفعال الرسول وأقواله وآثار السلف من الصحابة وبعض التابعين ومن تبع نهجهم إلى يومنا هذا.

ولم تعد موارد بيت المال المعتمدة في القرون الغابرة على الحروب والغنائم وما وجفت عليه الخيل مقبولة اليوم في القول أو الفعل.

وقد تجاوزت مفاهيم الاقتصاد وأسسه رأي ابن مسعود أو ابن عباس أو تعاريف الشافعي وابن حنبل. وإن المشكلة التي تجابه الاقتصاديين الإسلاميين المعاصرين هي محاولتهم الجاهدة للتوفيق بين معطيات القرن الحادي والعشرين المتطورة والمتسارعة وبين مفاهيم ترتكز في منطلقاتها على معطيات القرن السادس الميلادي

نصف البدوية، والتزامهم اجتهادات وآراء ونصوص السلف التي تعوق عملية التطوير والانفتاح الفكري الاقتصادي المستقل الذي ينبع من أرض الواقع ومتطلبات المستقبل. ولعل من أهم القضايا المؤثرة في تطبيق الاقتصاد الإسلامي اليوم تنبع من مفهوم الربا وتحديد نسبة الأرباح.

وقد سبق أن بينّا في كتابنا السابق **جناية الشافعي**(١٦) أن الربا الوارد في الذكر الحكيم يمثل حالة جشع واستغلال اجتماعية مرفوضة لأنها تقوم على تحصيل الربح والنفع من المستدين الفقير المحتاج حصراً، أما الدين الذي يكون لتوسيع عمل الشركات أو الاستثمار والذي يتم عن طريق البنوك والمصارف عادة فإن فوائده لا تدخل أبداً تحت مظلة الربا المذكور آنفاً لأن المستدين يحقق ربحاً من دينه ومن حق الدائن مشاركته في ذلك الربح.

أما مفهوم النسبة الثابتة في الربح (الفائدة) الذي يرفضه رجال الدين دوماً تحت تبرير احتمال الربح والخسارة في مجمل الأعمال الاقتصادية، فإن ذلك يتجاهل أبسط مبادئ دراسة الاقتصاد حيث يعلم الجميع اليوم أن التضخم الحادث باستمرار يترتب عليه انخفاض القيمة الحقيقية للأموال، بمعنى أنك إذا أودعت في البنك مبلغ مائة ريال وكانت نسبة الفائدة فيها مثلاً ٧٪ سنوياً ونسبة التضخم ٨٪ فإنك تكون قد خسرت ١٪ من قيمة أموالك ولم تربح أبداً ما مقداره ٧٪!!

كما أن تحديد نسبة أرباح الأموال يمثل اتفاقاً ضمنياً بين طرفين لا علاقة للربا أو الحلال أو الحرام فيه لا من قريب ولا من بعيد، تماماً كما هي الحال في آجار العقارات والمحال التجارية والعربات والآليات وعقود الاستثمار المختلفة التي يحدد بموجبها الدخل

والمردود كنسبة ثابتة من رأس المال الأصلي بعد مراعاة عملية التضخم المذكورة.

وهنا تتبادر إلى الذهن مجموعة من التساؤلات المشروعة التي تحتاج إلى إجابات علمية موضوعية شافية ومن أهمها:

هل يستطيع أي بنك إسلامي في العالم أن يحدد قيمة للذهب أو الدولار تختلف عن قيمها الفعلية الرائجة عالمياً؟!

وهل يستطيع بناءً على أرباحه واستثماراته أن يصرف قيمة الذهب أو الدولار بسعر أقل أو أعلى من سعره المحدد عالمياً؟!

وإذا كان الجواب لا! عندها نتساءل ما أهمية البنوك الإسلامية إذا كانت في النتيجة مرتبطة بالسعر العالمي المحدد من غيرها؟!!

وإذا كان الجواب نعم! فنرجو أن نعلم أين وكيف ومتى تم ذلك!! وهل تطبق البنوك الإسلامية كلها التعاليم والمفاهيم والاجتهادات الإسلامية في تعاملاتها داخلياً وخارجياً؟! وبمعنى آخر هل تطبق على المختلس من موظفيها أو من زبائنها عقوبة قطع اليد الواردة في الشريعة؟ وهل يمكنها التحقق من كل مصادر أموال مودعيها؟!

وهل تضع شروطاً على نوعية أعمال ومصادر مودعيها؟ كأن تقبل أموال من لديه فعاليات نشاطية رياضية مختلفة كنوادي السباحة والاستجمام المختلطة مثلاً؟!

وهل تجرؤ على تطبيق مبدأ القياس مع متعامليها بحيث تعطي للمرأة نصف أرباح الرجل قياساً على مبدأ دية المرأة نصف دية الرجل؟!

أخيراً لماذا تُعدّ البنوك الإسلامية في منأى عن الشبهة والمسألة والشك والفساد؟ ألا يوجد خلفاء وولاة أمر المؤمنين وأئمة من فقهاء المسلمين في أيامنا الغابرة والمعاصرة تورطوا ويتورطون في أمور فساد مالي ورشوة؟!

وهنا ليسمح لي القارئ أن أضرب مثالاً بسيطاً يبيّن إمكانية وسهولة الغش والتلاعب والفساد في ذلك المضمار وبه أنهي هذا الباب:

لنفترض أن رجال أعمال مسلمين ومعهم رجال دين قرروا فتح بنك إسلامي تحدد فيه الفائدة حسب مبدأ الربح والخسارة المزعوم، أي أن النسبة غير ثابتة. وبعد جمع أموال المودعين والحصول على الثقة المطلوبة تم إيداع أموال البنك في الغرب بنسبة فائدة ثابتة ٧٪ مثلاً، عندئذ فإن بإمكانهم إعطاء ربح في السنة الأولى وليكن ٣٪ للمودعين وفي السنة الثانية ٣,٥٪ والثالثة ٤٪ ثم في السنة الرابعة وحسب مبدأ احتمال الخسارة تنخفض النسبة إلى ٣,١٪ ثم الخامسة ٢٪ نتيجة لجمود الأعمال وقد تصل بعدها إلى النسبة صفر٪ ثم تعاود النسب الصعود تحت سقف لا يتجاوز ٥٪ أبداً، عندئذ يكون عملهم في ظاهره شرعياً إسلامياً سليماً لا غبار عليه، وفي باطنه وحقيقته نصب وغش واحتيال وتدهور وتخلف لاقتصاد البلاد والعباد.

٣

الإسلام والإعلام

توطئة:

يؤدي الإعلام اليوم بكل أشكاله (المقروء ـ المسموع ـ المرئي) دوراً رئيسياً هاماً في مختلف النواحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ويُعدّ القسم المقروء ـ الصحافة ـ في البلاد المتطورة مصدر المعلومات وأرضية القرارات الهامة والمؤثرة. ولذلك يعرف بالسلطة الرابعة، بينما هو في بلادنا لسان السلطة!! من هنا لا بد لنا من بحث الإعلام مفصلاً في باب خاص به.

وعندما نتحدث عن الإسلام والإعلام فإننا نعني بذلك الإعلام العربي حصراً إذ لا يمكن الفصل بين العروبة والإسلام، فالرسول الكريم عربي ولغته عربية وكتاب الله عربي وقراءة الدعاء والصلوات عربية ولغة أهل الجنة عربية والثقافة الإسلامية بمجملها عربية، حتى إن أسماء كجورج وروجيه يجب أن تحول إلى رجا ويوسف كي تليق بالإسلام العربي!! وعندما نذكر كلمة أو صفة

العربي اليوم فإن وقعها للأسف الشديد لا يترك أثراً إيجابياً!

فعندما نقول الموعد العربي فإنه يتبادر إلى الذهن التأخر وعدم دقة المواعيد، وعندما نقول التضامن العربي فإنه يتبادر إلى الذهن التفكك والتخاذل والتفرقة.

وعندما نقول النصر العربي فإنه يتبادر إلى الذهن نصر الكلمات والخطب الرنانة العاطفية.

وعندما نقول السلاح العربي فإنه يتبادر إلى الذهن السلاح الصدئ البالي المستهلك.

وعندما نقول التاريخ العربي فإنه يتبادر إلى الذهن الدس والكذب وازدواجية المعايير والأخبار.

وعندما نقول الشارع العربي فإنه يتبادر إلى الذهن الفوضى والغوغائية وعدم الانضباط والاحترام.

كذلك فإننا عندما نقول الإعلام العربي فإنه يتبادر إلى الذهن اللاصدقية واللاواقعية والنرجسية والمحسوبية والمصلحة الخاصة.

على أن كل الأمثلة الواردة السابقة لا تخلو من استثناء بعض الجماعات أو الشخصيات العربية التي يمكن اعتبارها في النسق الأول إن لم يكن القيادي على المستوى العالمي في إنجاز وإتقان مختلف أنواع العمل!

وتتداخل اليوم معظم القضايا السياسية والاجتماعية والفكرية مع بعضها بحيث تتشعب مهمة الإعلام، لذلك فإننا سنبحث فيه وفقاً

للمحاور الآتية:

١ ـ الإعلام والقضايا الفكرية.

٢ ـ الإعلام والقضايا السياسية.

٣ ـ الإعلام والقضايا الثقافية.

١ ـ الإعلام والقضايا الفكرية:

يركّز الإعلام العربي اليوم على ما يسمى الفكر الإسلامي المعتدل وموقعه ودوره، ويعمل على إظهاره دوماً مخلّصاً ومحققاً لأمل الأمة المنشود مع محاولة الابتعاد عن الفكر المخالف لذلك أو لنقل التعاطي معه بخجل مفرط. ويتحاشى ولربما يخشى الكثير من الإعلاميين والمثقفين والمفكرين الخوض والبحث في سلبيات الفكر الإسلامي المطروح، وقد تجلى لي ذلك واضحاً من خلال تجربتي الشخصية مع كتابيَّ الأخيرين **جناية البخاري وجناية الشافعي** حيث أبدى كثير من المثقفين والمفكرين ـ دون الدخول في تفاصيل الأسماء حرصاً على أمانة المجالس ـ تأييدهم لمعظم الأفكار والآراء المطروحة فيهما، إلا أن واحداً منهم لم يجرؤ على الإعراب أو الإدلاء بجزء يسير من رأيه المجرد، وهو أمر دون أدنى شك لا يبشر بالخير في مجال الفكر العربي الحر.

وعلى الرغم من كثرة المحطات الفضائية التلفزيونية التي يفضّلها الشعب العربي عن غيرها من وسائل الإعلام لأن ثقافته شفهية، والتي تتبنى الفكر الإسلامي مع ندرة أو لنقل غياب المحطات المخالفة لفكرها في العالم العربي، فإن الدعاة والوعاظ ورجال الدين وأتباعهم يشكون من قلة المنابر المتاحة لهم علماً بأن المحطات

العربية العادية والتي تدخل تحت بند الإعلام الإخباري والثقافي العام هي إلى جانبهم، بل وتروّج لهم.

والمشكلة في نتاج تلك الوسائل الإعلامية تكمن في أنها أحادية التفكير ولا يمكنها أن تعرض أو تقبل الفكر المختلف الآخر، وهي تذكرني بإمام المسجد في خطبة الجمعة الذي يصول ويجول مع المصلين في مسجده إلا أنه لا يستطيع أن يجابه فكراً مخالفاً ومختلفاً ولو كان بدائياً بسيطاً. كما أن نتاجها وعطاءها غير مجد في بناء الأمة الواعية لحقيقة واقعها وبناء مستقبلها.. فما هي الغاية مثلاً من محطة تظهر لنا حفظ عامل أو طبيب أو طفل أو عاجز لكتاب الله؟!

وما هي الفائدة الفكرية التي تجنيها الأمة من تصحيح قراءة القرآن بأحكام الميم الساكنة أو التنوين أو المد المنفصل أو المتصل؟!

وما هي الغاية من الاهتمام في الشكل وتجاهل أو نسيان نقاش المضمون؟

إننا إذا أردنا إسلاماً قوياً راسخاً بنَّاءً مؤثراً علينا أن نحاور المعرضين والمبتعدين والمرتدّين عن الإسلام ليعرضوا أسبابهم ودوافعهم وحججهم ومشاعرهم. عندها وعندما تقام الحجة عليهم بالحوار وبالتي هي أحسن وبالفكر والمنطق يصبح موقعهم ضعيفاً ساقطاً منهزماً!

أما أن نأتي بمن يمدح ويؤيد ويبارك فهو كما ذكرت سابقاً يعيدنا إلى إمام المسجد في العقلية والتفكير.

ولعل من أهم الأحداث التي وقعت أخيراً وتناولها إعلامنا بأسلوب

عربي صرف معاصر هي حادثة الإساءة إلى الرسول الكريم عبر بعض الصحف الدانماركية؟ ونظراً لأهمية الموضوع ولما ترتب عليه من نتائج وخسائر مادية وبشرية فإنه لا بد لي من التطرق إليه بقليل من الإيضاح والتفصيل.

بدأت المشكلة ـ كما نعلم ـ عندما حاولت شركة أو مؤسسة أو صحيفة أن تتعرف إلى الهيئة الشكلية الخلقية التي يتصور فيها الدانمركيون الرسول الكريم محمد (ص) عبر مسابقة خاصة، وقدمت بعد ذلك الرسوم الكاريكاتورية المختلفة التي عبرت عن ذلك المطلب، ومن بعدها قامت الدنيا ولكنها قعدت بعد حين، وهاج الإعلام العربي وماج وصرخ واستصرخ وزمجر وأرعد وهدد وتوعد، واستنفر الشارع العربي والإسلامي الذي سرعان ما لبى فثار وهاجم ودهم وحرَّق وضرب وقتل ونتجت خسائر مادية وبشرية ـ للأسف ـ كبيرة. إلا أنني لم أقرأ ولم أشاهد ضمن سقف معرفتي الشخصية من طرح سؤالاً مشروعاً مفاده:

من هو المسؤول عن تشكيل مفهوم هيئة وشخصية النبي الكريم التي عبر عنها الدانمركيون، وكيف تشكل ذلك المفهوم؟!

وللإجابة عن ذلك السؤال الهام بنظري هناك شقان يجب ذكرهما:

الشق الأول: وفيه تسقط تهمة تعمد استهداف الدين الإسلامي حصراً من الدانمركيين، وبشكل أبسط فإن الثقافة الأوروبية الغربية لا تمانع في تجسيد الرسل والأنبياء والقديسين والصالحين؛ وما علينا إلا الرجوع إلى دور عبادتهم ومتاحفهم وكتبهم وقصص أطفالهم لنجد عيسى وموسى ـ عليهما السلام ـ مجسدين مرسومين وهما

كما نعلم رمز ديانتهم؛ وعليه فإن قضية الرسم والتجسيد للرسل عندهم مباحة سليمة وسائدة، ورسولنا الكريم ـ حسب رأيهم ـ غير مستثنى من ذلك وليس في رسمه أو تجسيده أية إساءة للإسلام ونبيه.

إلا أننا إذا انتقلنا إلى المفاهيم الإسلامية نجد فيها منع التجسيد وحرمته للرسول الكريم، وأكثر من ذلك فإنه يحرم تجسيد أو رسم بعض الصحابة وهم أناس مثلهم مثلنا.

وهكذا فإن قضية رسم الرسول وتجسيده عندنا مرفوضة حتى لو تم تصويره ملاكاً أبيض كامل الأوصاف والخلق والخلقة.

الشق الثاني: وهو ما يشكل لب الإجابة عن السؤال المطروح سابقاً، فالمعلومات التي وصلت إلى الغرب عن الرسول الكريم ما هي إلا نتاج أمهات كتبنا وتراثنا وتاريخنا الذي كتبناه بأيدينا:

فمثلاً عندما تطالعنا كتب السيرة النبوية المختلفة بأن الرسول تزوج باثنتي عشرة امرأة إضافة إلى ثلاث سريات (ملك اليمين) ويتلقى ذلك الخبر مواطن غربي حيادي عادي فإن الصورة الطبيعية التي ستطبع في عقله وذاكرته أن الرسول شغوف بحب النساء، وهو ما لا تخفيه أيضاً كتب تراثنا حيث الحديث الشهير (حبب إليّ من دنياكم النساء والطيب) وإذا زادت ـ تلك الكتب ـ أن الرسول بنى على عائشة وهي بنت تسع سنين وقد تجاوز الخمسين من عمره عندئذ فإن الصورة قد تزداد حدتها وقوتها لتصل إلى انطباعات مختلفة مستنكرة في أيامنا المعاصرة. وعندما ينقل خبر موافقة الرسول على قتل سبعمائة رجل صبراً وسمله بيديه أعين بعض الناس وتحريقه للنخل والنبات، ويظهر على الشاشات

الفضائية وعبر الإنترنت من يتوعد الغرب الكافر بالموت والدمار والخراب ويكبّر ويذبح الأبرياء العزّل كالنعاج ويردد آيات من الذكر الحكيم ويدّعي بأنه المطبّق الوحيد والصحيح لفعل وأوامر النبي فماذا نتوقع الصورة التي ستتشكل في مخيلة المتلقي الغربي الحيادي؟!

إن من قدم الرسوم الكاريكاتورية المعبرة عن الرسول كان منسجماً مع نفسه ونقل معطياته ومعرفته الداخلية بصدق وأمانة!!

إلا أن الازدواجية والمعايير المتخبطة تكمن عندنا في الصورة التي رسمناها لرسولنا الكريم في ذهننا وذاكرتنا وعقلنا، والتي تعارضها بشدة معطيات تراثنا المعتمد وتصرفات مسلمي واقعنا الأليم.

أخيراً فقد طالبت بعض الأوساط بضرورة منع الحكومة الدانمركية لتلك الصحف وضرورة معاقبتها وإيقافها ظناً منها أن العلاقة الغربية بين الحكومات والصحف مشابهة أو قريبة من العلاقات في بلاد العالم الثالث، وقد فاتها أن الصحف تمثل السلطة الرابعة وأن الحكومة لا تملك إلا اللجوء إلى القضاء صاحب القرار الفصل في تحديد المسؤولية والمخالفة وفرض العقوبات في البلاد الحرة.

٢ ــ الإعلام والقضايا السياسية:

يحتل الإعلام السياسي المرتبة الأولى في السوء بين بقية أنواع الإعلام المختلفة، وهو إعلام عربي أصيل يمتد في جذوره إلى أسلوب الأجداد في سوق عكاظ ولا يتعداه، وتبدأ صلاحيته في البحث والتمحيص في أخطاء الآخرين وحصرها والحديث عنها ونقد حكامهم وقادتهم والتشهير بهم ولعنهم وسبهم بحدود

مفتوحة، وتنتهي صلاحيته عند أول نقد أو قول أو اعتراض على أصغر مسؤول محلي. وعليه فالإعلام شديد قوي عتيد بل ومبالغ عندما يكون الحديث عن الغرب وحكامه وعلى الدول التي تعارض سياستها سياسة بلد الإقامة والمنشأ، وهو ضعيف هزيل بل ومعدوم عندما يطاول النقد أو الاعتراض رأس السلطة في بلده، وبذلك يعوّض عن جبنه في الداخل بشجاعة مفرطة في الخارج مما يجعله فاقد الصدقية على الصعيد الداخلي والخارجي.

ومع مطلع القرن الواحد والعشرين، دخل الإعلام العربي السياسي عصر الفضائيات من أوسع أبوابه حيث انفرد في بث الصور الحية وأصوات استغاثة الأبرياء والنساء، وهم يذبحون كالنعاج على مذابح التخلف والحقد والكراهية ومعاداة المشاعر الإنسانية في كل أرجاء المعمورة! ليقول للعالم بأسره: إننا نفوق هوليود في أفلامها الخيالية التمثيلية، إننا نقتل ونفجّر ونذبح على الهواء مباشرة إنساناً حياً من لحم ودم ومشاعر لنقدمه قرباناً لله فبذلك نفوق الغرب في عمله الفني في الدنيا وندخل الجنة للقاء حور العين في الآخرة! يا له من نصر وقفزة نوعية يحققها إعلامنا في حق البشرية والإنسانية!!

وهو لا يتوقف عن ذلك بل يحرص على أن يعرض لنا وللعالم بين فترة وأخرى آخر خطب ما قبل القرون الوسطى الغابرة التي تمثل قمة التطرف والتعصب والبغض والكراهية والحقد على كافة أتباع الديانات الأخرى، والتي تتوعدهم بالقتل والدمار والهلاك في كل زمان ومكان، وتتهم معظم المسلمين بالخيانة والكفر والردة والعمالة وتتوعدهم بالانتقام والقصاص، وتدعو الناس إلى مبايعة واتباع أناس شبه جهلة، أعمى الحقد والكره وحب السلطة بصيرتهم وأبصارهم!

وهو ـ الإعلام ـ يصرّ مباشرة أو مواربة على أن مستقبل أمتنا الواعد وتطورها لا يكون إلا عن طريق إصلاح الأنظمة العربية القائمة أو عن طريق الحلول الإسلامية السياسية المطروحة، وقد رأينا في كتابنا هذا مساوئ الأسس والمفاهيم الإسلامية الغابرة وسلبياتها. أما الأنظمة العربية البالية فإن الفساد قد لحقها من رأسها إلى أخمص قدمها ولا أمل في إصلاحها أو اقتناع شعوبها بصدقيتها المفقودة. وبناء على ما سبق فإذا كانت وظيفة الإعلام توعية الشارع العربي فإن إعلامنا اليوم أصبح إعلام الشارع (إعلاماً شوارعياً)!

أخيراً لا يمكننا عندما نتحدث عن الإعلام السياسي إلا أن نتطرق للقضية الفلسطينية التي هي قضية العرب والمسلمين الأولى. وإنني إذ أعترف هنا بحقوق الشعب الفلسطيني المشروعة وباحترام تضحيته ونضاله في سبيل تحقيق أهدافه في إقامة دولته المستقلة، فإن لي الحق، كمواطن عربي عايش القضية الفلسطينية خلال مختلف مراحل حياته، في إبداء رأيي بتأثير تلك القضية في الشعب العربي الذي دفع ثمنها غالياً وإن لم يحمل سلاحاً أو يلجأ إلى القسوة والعنف فيها. لقد دفع الشعب العربي ثمن القضية الفلسطينية من حريته وحقه المشروع في التعبير والنقد وبناء وطنه وتطويره، حيث ركب كل ديكتاتور عربي بلده وشعبه باسم القضية الفلسطينية وباسم الصراع العربي ــ الإسرائيلي وباسم استرداد الحقوق المغتصبة وإنشاء دولة فلسطين وعاصمتها القدس!

وذهبت أموال الشعوب وحقوقها وإمكاناتها إلى ما عرف بالجيش العقائدي فيها الذي لم يحقق شيئاً على أرض الواقع إذ كانت مهمته الأولى قمع الشعب وقهره وإخراسه.

وأصبحت قضية المعركة مع إسرائيل الصخرة التي تتكسر عليها الرغبات والهمم الوطنية الصادقة الداعية إلى نقد الحاكم المستبد أو محاربة الفساد والرشوة والمطالبة ببناء الوطن القوي الحر. وكمّمت الأفواه الوطنية الحرة باسم العمالة والخيانة والتآمر والرجعية والإمبريالية والصهيونية، وامتلأت السجون بمعتقلي الرأي والفكر الحر ودُفن الصوت الصادق الوطني تحت تراب القضية الفلسطينية. والمشكلة ـ التي يتجاهلها الإعلام ـ أن الأخوة الفلسطينيين لم يحزموا أمرهم بعد في كيفية استرداد حقوقهم وإقامة دولتهم وآلية ذلك. ففي حين يتحدثون عن حرمة الدم الفلسطيني نجد أن بعضهم يغتال البعض الآخر تحت بند تلك الحرمة، وفي حين يتحدثون عن وحدة الهدف والمصير الفلسطيني نجد مواقفهم مختلفة ومتضاربة بل ومتنافرة. فمنهم مع أوسلو ومنهم ضدها ومنهم مع السلطة ومنهم ضدها ومنهم مع قيام دولتين إلى جانب بعضهما وآخرون ضد الاعتراف بإسرائيل أصلاً. وهكذا فإن الأخوة الفلسطينيين لم يقنعوا أنفسهم بطروحاتهم وحلولهم ولذلك فهم عاجزون عن إقناع كافة الأطراف الإقليمية والعالمية بما يريدونه فعلاً!

وفي العودة إلى الإعلام العربي فإننا نستغرب غيابه عن أحداث العراق من قتل للأخوة الشيعة في الجنوب إلى إبادة للأخوة الأكراد في الشمال في عهد صدام حسين البائد، وغيابه عن حرب السودان في الجنوب التي راح ضحيتها أكثر من مليون سوداني والتي حرّك إعلام الغرب الكافر الضال والمضل قضية إقليم دارفور فيها التي لم يكن إعلامنا يسمع أو يعرف حتى موقعها على خريطة السودان، وغيابه كذلك عن قضايا صحراء الجزائر والمغرب.

لقد كان الإعلام العتيد في غفلة عن كل ما يجري من جرائم

وإهانات واحتقار لأبناء وطنه العربي، وقد صحا من تلك الغفلة عندما هزت أقدام الجيوش الأميركية والغربية عروش الأنظمة التي كانت تدعمه بشكل مباشر أو غير مباشر، مما اضطره إلى فتح ملفات كانت مغيبة ومخفية وبعيدة عن الجميع.

وما دمنا نتحدث عن الإعلام السياسي العربي فلا بأس أن نسمي الأشياء بمسمياتها وأن أذكر ما أراه جاداً ساعياً وراء الحقيقة والإصلاح وما هو غير ذلك. فقناة **العربية** الفضائية أدت دوراً بناءً عقب سقوط نظام صدام حسين البائد في العراق عبر الفقرات الإعلامية القصيرة التي كانت تبثها لتوحيد العراقيين ولبناء عراق المستقبل ولتشجيع المواطنين الشرفاء على مواجهة واقعهم الأليم وتجاوزه، وهو أمر يحسب لها دون أدنى شك وسيأتي اليوم الذي سيذكرها فيه العراقيون بمختلف أطيافهم وفئاتهم.

في المقابل أدت قناة **الجزيرة** الفضائية دوراً لا تحسد عليه أبداً وبدت كأنها تسعى إلى بث الطائفية والكراهية والتفرقة والحقد بين أبناء الوطن الواحد لتتخلى بذلك عن الدور الرائد المأمول الذي بدأته مع مطلع نشأة الأقنية الفضائية عامة والعربية خاصة.

وأصبح إعلامها اليوم ــ للأسف ــ بكل أشكاله كإعلام الأنظمة الشمولية أواخر الستينيات في الوطن العربي خاصة عقب هزيمة حزيران مع فارق التكنولوجيا المتطورة في العرض والإظهار والإخراج.

أخيراً هناك مفردات هامة كثر استخدامها في الإعلام العربي في الآونة الأخيرة، وعليه ــ الإعلام ــ أن يوضحها ويحدّدها تماماً للآخرين ومن أهمها: (الشهيد ــ النصر ــ العزة ــ الكرامة ــ

الإباء!!) فهل الشهيد هو في فلسطين فقط؟! وما هي حال أبرياء العراق الذين يقتلون في أعمال العنف والإرهاب؟ أليسوا شهداء؟ وما حال أبرياء دارفور؟ أليسوا شهداء؟ وما حال ضحايا مصر في أعمال التفجيرات الإرهابية الأخيرة أليسوا شهداء؟! وكذلك الحال في الجزائر والمغرب والأردن ولبنان أليسوا شهداء؟!

وعندما تهدم بيوتنا وينتهك جونا وبحرنا وأرضنا ولا نستطيع رد الصاع بعشره (لا صاعين) فهل هذا يعني النصر لنا؟!

وعندما يشرّد أهلنا من بيوتهم ويجلسون على قارعة الطرقات والأرصفة بانتظار صدقات العاطي القريب أو البعيد فهل هذه هي العزة؟!

وعندما نقرأ في وجوه رجالنا ونسائنا وأطفالنا وشيوخنا علائم الإحباط واليأس والمرارة، فهل هذه هي الكرامة؟!

وعندما نجد طفلاً مشوهاً وآخر هجر المدرسة والعلم ليبقى مقاوماً وحاملاً الحجر في الشوارع، فهل هذا هو الإباء؟!

٣ ــ الإعلام والقضايا الثقافية:

يصعب الفصل بين تداخل القضايا السياسية والفكرية مع نظيرتها الثقافية في الإعلام، إلا أننا سنبحث هنا وبإيجاز ما اصطلح على اعتباره من الثقافة الفنية كالمسرح والسينما والتلفزيون والمحطات الفضائية والإنترنت لما لها من آثار كبيرة في الفرد والمجتمع.

وهنا نجد أن الإعلام العربي يهتم ويركز على ما يسميه الفن الهادف أو الملتزم في كل الفنون الواردة سابقاً، الذي يكفيه أن

يذكر ولو لماماً القضية الفلسطينية أو الوحدة العربية في عمله ليصبح ملتزماً.

وهو مع غيره من الفن اللا ملتزم لا يرقى إلى مستوى معالجة القضايا الاجتماعية الأساسية علمياً وموضوعياً، ويفتقر إلى المضمون المتكامل المستقبلي، وهو ومستهلك لا يكاد يقنع القائمين عليه حتى يقنع الآخرين.

وللأمانة العلمية فإن الإسلام المحافظ ـ إسلام الصالحين الأوائل ـ يعارض كل أشكال الفنون من رقص وغناء وتمثيل مسرحي أو سينمائي أو تلفزيوني ـ وفي ذلك نصوص وأحكام واجتهادات مثبتة لا مجال لبحثها هنا ـ ولا تميز في ذلك بين الأصيل الملتزم أو الدخيل الخليع، ففنان عظيم كالمرحوم محمد عبد الوهاب الذي هو ـ في نظري ـ هرم من أهرامات المحروسة مصر ورمز من رموزها يُنظر إلى نتاجه الفني الخصب على أنه ضال مُضل يلهي عن ذكر الله، أما الموسيقا فنتاج عظمائها كبيتهوفن وباخ وموزارت وغيرهم لا يعادل قشرة بصل في الثقافة الإسلامية، علماً بأن معظم الآلات الموسيقية (النفخية والوترية) محرّمة حسب ما ورد في الحديث النبوي من وصية الرسول لعلي بن أبي طالب (ما وجدت مزماراً إلا كسرته ولا وتراً إلا قطعته) ويستثنى من ذلك الدفوف والطبول فهي آلات مباحة مع ما ينجم عنها من قوة وصخب!.

ولقد سمح الإسلام المجدد اليوم بما سماه الأعمال الفنية الهادفة بعد مراعاة الأحكام المتعلقة بالمرأة من حيث عورة صوتها في الغناء ولباسها الحجاب الشرعي في أعمالها وابتعادها عن الخلوة أثناء أعمال التصوير، وأصبحنا نرى الأم تعانق ابنها الصغير وقد ارتدت الحجاب في أعمال الدعاية الإعلامية، علماً بأنها تظهر مع ولدها

في المنزل منفردين مما لا يقتضي ذلك الحجاب!! وكذلك أصبحنا نرى إعلاماً لإصلاح النفس وإعادتها إلى جادة الصواب كإعلام أقم صلاتك قبل مماتك، وأقم صلاتك تنعم بحياتك.. التي تفتقر جميعها إلى الحد الأدنى من معرفة الآثار النفسية التي قد تنجم عن ذلك، وقد نشطت الأعمال الفنية التي تمجد تاريخنا الغابر من حياة الصحابة، والتابعين والصالحين وتحثّنا على العودة إليه والاقتداء به، وهنا يحضرني عمل تلفزيوني قديم تحت عنوان ابن الأكرمين، ما زالت آثاره وعباراته تستخدم وتعرض حتى يومنا هذا بشكل أو بآخر. وملخص العمل أن الخليفة الراشدي الثاني عمر بن الخطاب استدعى والي مصر آنذاك عمرو بن العاص وابنه إلى المدينة المنورة لأن الأخير صفع رجلاً قبطياً مصرياً بعد خسارته في سباق الخيل قائلاً له: خذها وأنا ابن الأكرمين! وقد أمر الخليفة عمر ذلك القبطي برد الصفعة إلى ابن الوالي عمرو وقال عبارته المشهورة: متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً.

وفي النظر بموضوعية وواقعية لتلك الحادثة نجدها ملفقة مصطنعة، فكيف يمكن للخليفة أن يستدعي والي مصر وقائد حروبها آنذاك عمرو بن العاص وهو في حالة حرب، ولم تكن الأمور السياسية قد استقرت بعد تحت لواء الدولة العربية المسلمة التي تصنف ـ كما رأينا ـ المسلم العربي القرشي في النسق الأول والأعلى!!.

إن تلك الحادثة التي تُدرّس في كتب أبنائنا ومدارسنا تذكرنا بالخطبة العصماء التي حفظنا جزءاً كبيراً منها في المرحلة الابتدائية والتي قالها القائد العظيم طارق بن زياد بعد غزوه بلاد الأندلس لجنوده ومطلعها (العدو من أمامكم والبحر من ورائكم) بعد إحراقه السفن.

حيث تبين لنا بعد البحث والدراسة أن القائد طارق بن زياد كان بربرياً لا يتكلم العربية ولا يستطيع أن يقول جملة صحيحة من تلك التي وردت في خطبته المزعومة، ولم يحرق السفن التي استخدمها لأكثر من مرة بعد استعانته بخبرة الكونت يوليان الذي أطلعه ودله على الطرق والمسالك (سنة ٩٢ هـ) مع الإشارة إلى أن قبر ذلك القائد العظيم مجهول وقيل إنّه مات فقيراً معدوماً وهو يتسول على أبواب دمشق!.

وما دمنا نتحدث عن القادة العظماء في تاريخنا الغابر وتحديداً عن الصحابة والصالحين، فقد ظهر على بعض الفضائيات العربية في فترة ليست ببعيدة مسلسل تحدث عن حياة عمرو بن العاص وإنجازاته ودهائه. وكعادة كتابنا ومثقفينا عندما ينبرون لإنجاز الدراسات الإسلامية التاريخية، فإنهم يأخذون الصالح منها وإن قلّ ويتركون السيئ منها وإن كثر، ليضربوا بصدقية المعلومة والحقيقة عرض الحائط وليجعلوا أبناء الأمة يعيشون في وهم العزة والكرامة والعظمة والنصر بعيداً عن أرض الواقع الأليم، ولو أن من ساهم في إنجاز ذلك العمل فكرياً أو مادياً اطلع على الطرف الآخر لحياة ذلك الصحابي عمرو بن العاص لعدل عن رأيه في تقديم ذلك العمل، وفي ما يلي شهادة ورأي باحث مصري القلب والقالب ومن أهم كتاب ومفكري المحروسة مصر في القرن العشرين المغفور له العلامة خليل عبد الكريم عن عمرو بن العاص وأبيه العاص بن وائل في كتابه:

النص المؤسس ومجتمعه ـ الجزء الثاني صفحة ٧٠، طبعة القاهرة ٢٠٠٢.

«ـ أليس من مهازل التاريخ أن هذا الديوث الذي عاش على دخل الإماء القحاب هو والد (عمرو) الذي غزا مصر وفعل هو وجنوده

فيها الأفاعيل؟.

كم باحثاً وكاتباً ومؤلفاً (...) إلخ سواء من القدامى أو المحدثين كتب في سيرة هذا الـ (عمرو) مؤلفاً (بفتح اللام) أو بحثاً أو دراسة وذكر أن والده رباه من عرق فخذ أمة قبطية؟.

هل يمكن أن نرجع أعمال ابن الديوث التي ارتكبها في المحروسة إلى نتيجة لعقدة نفسية ترسبت في أعماقه منذ الصغر وهو يرى ويحس أنه نشأ وترعرع مما تتكسبه الجارية القبطية التي دفعها أبوه لاحتراف الدعارة أو العهورة؟

لم يكتف العاص بن وائل والد قاهر مصر المحروسة باحتراف الدياثة بل يُعد في مقدمة من ناؤوا (أبا القاسم) من المشركين في قرية القداسة مكة وهو يدعو إلى دين الإسلام ومجابهته بكل فظاظة وخشونة بما يكره،

(ورجّح بعض المفسرين أن الآية ٧٨ من سورة ياسين (يس) (وضرب لنا مثلاً ونسي خلقه..) نزلت في حق العاص بن وائل، أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعظم حائل، ففتّه بين يديه ثم ذراه في الريح فقال: يا محمد من يحيي هذا وهو رميم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله يحييه ثم يميتك ثم يدخلك النار). (**المختصر في تفسير القرآن** ـ مختصر الإمام الطبري) لابن صمادح التجيبي، تحقيق عدنان زرزور، عند تفسيره لسورة يس ـ ص٣٥٦ ـ الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م مؤسسة الرسالة بيروت ـ لبنان.

وماذا ينتظر من ذاك الديوث؟

ومن ناحية أخرى فجماعه يفسر لنا أعمال ابنه سواء في (أم الدنيا) أو في واقعة التحكيم بين الطليق ابن الطليق وبين الإمام علي كرم الله وجهه ورضي عنه وأرضاه وعطر مرقده الطاهر صاحب الحق الشرعي في الإمامة والعظمة أ.هـ.

أخيراً فقد بثت الفضائية اللبنانية L.B.C ضمن برنامج مباشر صباحي يسمى (عيشوا معنا) تاريخ ٢٠٠٦/٩/١١ فقرة تبين التداوي بالرقية في الإسلام كان صاحبها الشيخ السعودي منير عرب أظهر فيها على الشاشة الصغيرة ـ وحسب قوله ـ عباءة سوداء كبيرة مجدولة طولها يقارب المتر ونصف المتر أخرجت من فرج فتاة عذراء عمرها لا يتجاوز الأربعة عشر عاماً!!.

وهنا نختم ونقول: أهذه هي الثقافة الإسلامية العلمية الهادفة التي سندخل فيها القرن الحادي والعشرين؟!.

الهوامش

(١) تستند الأحكام الواردة أعلاه إلى أحاديث صحيحة واجتهادات فقهية وعلى المتهِم بذلك مراجعة كتب التراث المتعلقة في ذلك.

(٢) **الإصابة** ١٨ ـ مع الإشارة إلى أن عمر بن الخطاب يُنسب إلى بني عدي وأبو بكر إلى بني تيم وهنا نرجو من القارئ أن يلاحظ كيف أن عائشة أخذت برأس سودة وكيف اقتتلت نساء النبي!!

(٣) **مسند الأنصار** ـ يراجع أيضا النسائي ـ **عشرة النساء ـ السمط الثمين** ٣٥.

(٤) المراجع السابقة إضافة **لصحيح البخاري** ـ الوصايا.

(٥) **طبقات ابن سعد**، ٨ ـ ١٥٣.

(٦) المرجع السابق، ١٠٠.

(٧) **طبقات ابن سعد**، ١ ـ ١٠٩.

(٨) **طبقات ابن سعد**، ٨ ـ ١١٥.

(٩) سعد بن عبادة زعيم الخزرج، رفض مبايعة أبي بكر وعمر بن الخطاب وقتل في عهد الأخير حيث قيل إن الجن قتلته (لاحظ الجن قتلة) وقالت الجن في ذلك:

قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة ورميناه بسهمين فلم تخطئ فؤاده

(١٠) **السيرة الحلبية** ٣ ـ ٣١٥

(١١) **البداية والنهاية** ٤ ـ ٢٤٤.

(١٢) عرفت الصابئة قبل الإسلام، وهي جماعة مركزها العراق الحالي. الصلاة كانت تصلى ثلاث مرات في اليوم قبل شروق الشمس وفي الظهيرة وعند الغروب. وكان في صلاتهم ركوع وسجود.

(١٣) **المسعودي** ٢ ـ ٣،٤.

(١٤) لمزيد من المعلومات راجع كتابنا (جناية الشافعي) ـ تساؤلات مشروعة.

(١٥) إن روائح العطور الزكية مكروهة وهي مفطرة عند بعض الأئمة، بينما روائح التعرق وروائح المخلفات الكريهة لا أثر لها على الصائم، فتأمل!!!

(١٦) يراجع أيضاً كتاب **الربا في الإسلام** للمستشار سعيد عشماوي.

الخاتمة

بعد ذلك الجهد المبذول الذي حرصت فيه على الموضوعية والحيادية والصدقية العلمية في نقل المعلومة والحقائق والمعطيات، فإني أتوقع موافقة البعض وصدمة ومعارضة البعض الآخر ـ وما أكثره ـ لما جاء في كتابي هذا.

ويحق للطرفين المؤيد والمعارض أن يطرح تساؤلاً مشروعاً مفاده: ما هو الحل إذاً؟ وأين وكيف يكون ذلك الحل؟!

ويأتي الجواب صريحاً وواضحاً ومباشراً: إن الحل يكون في العلمانية! والتي تعني بالنسبة لي ـ بعيداً عن ضرورة فتح أو كسر العين في تلك الكلمة ـ أن لا تحكم البلاد تحت شعار أو اسم الدين! ولتكن البلاد أينما تكون في الشرق أو الغرب أو الشمال أو الجنوب.

وليكن الدين ما يكون إسلامياً ـ مسيحياً ـ يهودياً سماوياً أو غير

ذلك عاماً أو خاصاً.

فلا مكان للدين في سياسة البلاد والمواطنة كما رأينا في بحوث كتابنا هذا. والعلمانية لا تعني الإلحاد أو الكفر أو الإشراك بل إنها تحترم كل الأديان والمعتقدات السائدة ولا تنكر دورها في القيم الروحية والإيمانية والأخلاقية، لكنها تقول لها جميعاً ابقي بعيداً عن أمور السياسة والحكم والدولة والوطن، ابقي في المسجد والكنيسة والكنيس والصومعة وسائر بيوت العبادة، وادخلي أي بيت يريدك ويفتح لك بابه عن قناعة وإيمان ومحبة.

وابقي بعيداً عن الأبنية العامة في الوطن والدولة بدءاً من الشارع مروراً بالمدرسة والجامعة والمشفى والمعمل وانتهاءً في أية مؤسسة أو مبنى عام. ولا يتم الوصول إلى العلمانية إلا عبر الديموقراطية، وهنا نعود لنعرّف الديموقراطية التي تعني أمرين أساسيين:

١ ــ حرية الرأي والتعبير ٢ ــ تداول السلطة السياسية سلمياً.

ولا يدخل تحت بند حرية الرأي والتعبير السب أو الشتم أو التشهير أو التحقير أو إهانة الآخر، كما لا يدخل تحت بند تداول السلطة خصوصية أو ميزة حزب معين أو مرشح محدد بل يبقى ذلك مفتوحاً لكل الأحزاب والأشخاص المؤهلين من الوطن.

وعليه فإن الديموقراطية لا تعني الإمبريالية والعمالة كما يصورها البعض في أيامنا هذه، كما أنها لا تعني التخلي عن العادات والتقاليد والقيم الصالحة ولا تتطلب تناول الوجبات السريعة أو الإعجاب بموسيقى الروك والرول.

والوصول إلى الديموقراطية لا يكون بالعنف والقوة والقسوة أو

التخويف أو الإرهاب، وهنا أعود لأبيّن ما يعنيه لي الإرهاب: إنه قتل أو جرح أو تخويف أو تهديد أي إنسان في أي بقعة من الأرض يتهم في أمور معيشته ولا يحمل سلاحاً أو يمارس عنفاً ضد أحد. والإرهابي من خسر ذاته فغضب منها فعاقبها فقتلها!

وإن ثقافة الموت التي تعم بعض المجتمعات الإسلامية والعربية اليوم لا خير فيها ولا تبني مجتمعاً متطوراً أو مستقبلاً واعداً، وقد أثبت التاريخ فشلها. علماً أن براءة اختراعها تعود إلى أيام الحرب العالمية الثانية عندما طبقها الكاميكازي (الطيارون الانتحاريون اليابانيون) ضد الحلفاء والأميركيين.

وكانت نتيجتها الهزيمة لدولة اليابان التي كانت من أعظم وأقوى الدول آنذاك.

وهكذا دعونا نبني مجتمعاً حراً علمانياً ديموقراطياً مسالماً، ولنعلّم أبناءنا الانفتاح وتقدير وتقديس حق الحياة ومحبة الآخرين واحترامهم بعيداً عن الحقد والكراهية والعدائية التي تعوق تطورنا وتقدمنا من جهة، والتي قد تؤدي إلى إبادتنا وتصفيتنا من المعمورة من جهة أخرى.

المراجع

نظراً لشهرة المراجع المستخدمة فَننا سنكتفي بذكر أسمائها التي اشتهرت بها دون ذكر عدد مجلداتها أو دور نشرها:

١ ـ **القرآن الكريم.**

٢ ـ **اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان بخاري ومسلم.**

٣ ـ **صحيح البخاري** ـ مختصر صحيح البخاري (الزبيدي).

٤ ـ **صحيح مسلم.**

٥ ـ **المؤطا** ـ الإمام مالك.

٦ ـ **أسباب النزول** ـ الواحدي.

٧ ـ **الكشاف** ـ الزمخشري.

٨ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة** ـ ابن حجر.

٩ ـ **السيرة النبوية** ـ ابن إسحاق.

١٠ ـ **السيرة الحلبية** ـ الحلبي.

١١ ـ **تفسير الطبري** ـ الطبري.
١٢ ـ **تاريخ الطبري** ـ الطبري.
١٣ ـ **تفسير البيضاوي** ـ البيضاوي.
١٤ ـ **التفسير الكبير** ـ الرازي.
١٥ ـ **تفسير القرطبي** ـ القرطبي.
١٦ ـ **المغازي** ـ الواقدي.
١٧ ـ **تفسير ابن كثير.**
١٨ ـ **السيرة النبوية** ـ ابن هشام.
١٩ ـ **نساء النبي** ـ بنت الشاطئ ـ (عائشة عبد الرحمن).
٢٠ ـ **السمط الثمين** ـ الطبري.
٢١ ـ **المسند** ـ أحمد بن حنبل.
٢٢ ـ **تنوير المقباس من تفسير ابن عباس** ـ الفيروزآبادي.
٢٣ ـ **تفسير الجلالين** ـ السيوطي.
٢٤ ـ **السير والمغازي** ـ ابن إسحاق
٢٥ ـ **أسد الغابة** ـ ابن الأثير
٢٦ ـ **الطبقات الكبرى** ـ ابن سعد.
٢٧ ـ **مروج الذهب** ـ المسعودي
٢٨ ـ **الأغاني** ـ الأصفهاني
٢٩ ـ **التنبيه والإشراف** ـ المسعودي
٣٠ ـ **البداية والنهاية** ـ ابن كثير
٣١ ـ **العقد الفريد** ـ ابن عبد ربه
٣٢ ـ **الملل والنحل** ـ الشهرستاني

٣٣ ــ **فتح الباري** ــ ابن حجر
٣٤ ــ **فترة التكوين في حياة الصادق الأمين** ــ خليل عبد الكريم
٣٥ ــ **النص المؤسس ومجتمعه** ــ خليل عبد الكريم
٣٦ ــ **كتاب المصاحف** ــ السجستاني
٣٧ ــ **حوار الأديان في الأندلس** ــ القرطبي
٣٨ ــ **الفِرق والمذاهب الإسلامية** ــ سعد رستم
٣٩ ــ **الأم** ــ الشافعي
٤٠ ــ **ضحى الإسلام** ــ أحمد أمين
٤١ ــ **فقه السنّة** ــ سيد سابق
٤٢ ــ **الخلافة الإسلامية** ــ سعيد عشماوي
٤٣ ــ **الإسلام عقيدة وشريعة** ــ محمود شلتوت
٤٤ ــ **صور من حياة الصحابة** ــ عبد الرحمن رأفت باشا
٤٥ ــ **القاموس المحيط** ــ الفيروزآبادي
٤٦ ــ **جناية البخاري** ــ زكريا أوزون
٤٧ ــ **جناية الشافعي** ــ زكريا أوزون
٤٨ ــ **الدين والعقل الحديث** ــ د. ولتر ستيس
٤٩ ــ **تراثنا وفجر العلم الحديث** ــ وائل بشير الأتاسي
٥٠ ــ **ديوان المتنبي** ــ دار الجيل
٥١ ــ **القاموس الجنسي عند العرب** ــ علي عبد الحليم حمزة
٥٢ ــ **أطلس القرآن وأطلس السيرة النبوية** ــ د. شوقي أبو خليل
٥٣ ــ **قبل السقوط** ــ د. فرج فوده



فهرس الأعلام

أ

ص

ط

ع

ف

ق

ك

م

ن

هـ

و

فهرس الأماكن

ع

ف

ك

ل

م

ن

و

ي